تهذيب

كتاب جلاء الأفهام

في الصلاة والسلام على خير الأنام

صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا

لابن القيم ، رحمه اللَّه تعالى

جمع وترتيب
أبي ذر القلموني

﴿ وَيَٰقَوْمِ لَآ
أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا ۖ
إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ﴾

[هود: ٢٩]

ومعـه

مختصر
مرويات دعاء ختم القرآن

وحكمه داخل الصلاة وخارجها

للشيخ: بكر بن زيد ، رحمه اللَّه تعالى

اختصار:
أبي ذر القلموني

هذا الكتاب من أراد أن يطبعه
فليطبعه دون إذن وليتق اللَّه فيه

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبه نستعين

رَبِّ يَسِّرْ وأَعِنْ يا كَرِيم

تنبيهات

التنبيه الأول: تم إلغاء الطبعة الأولى تمامًا، والتي بعنوان :

«تيسير جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام» لابن القيم رحمه الله تعالى . ومعه «القمر المنير فى صحيح وشرح شمائل البشير النذير صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا»، جمع وترتيب : أبى ذر القلمونى .

❁ ❁ ❁

وصار العنوان الجديد كالآتي:

«تهذيب كتاب جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا» لابن القيم رحمه الله تعالى، جمع وترتيب : أبى ذر القلمونى .

❁ ❁ ❁

التنبيه الثاني: تم حذف الجزء الخاص بـ: «القمر المنير فى صحيح وشرح شمائل البشير النذير صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا» من هذا الكتاب ، وسنفرده في كتاب مستقل إن شاء الله تعالى - عسى الله أن ييسر إخراجه - .

❁ ❁ ❁

التنبيه الثالث: سنجعل إن شاء الله تعالى هذا الكتاب في جزءين :

الجزء الأول: تهذيب كتاب جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا ، لابن القيم رحمه الله تعالى .

الجزء الثاني: مختصر مرويات دعاء ختم القرآن وحكمه داخل الصلاة وخارجها ، للشيخ : بكر بن زيد رحمه الله تعالى ، اختصار : أبى ذر القلمونى .

❁ ❁ ❁

الجزء الأول :

تهذيب

كتاب جلاء الأفهام

فى الصلاة والسلام على خير الأنام

صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا

لابن القيم ، رحمه اللَّه تعالى

* قال اللَّه تعالى :

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦] . صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا

* «قال النووي : إذا صلى على النبي ﷺ، فليجمع بين الصلاة والتسليم ، فلا يقتصر على أحدهما فلا يقول : صلى اللَّه عليه فقط ، ولا عليه السلام فقط ، وهذا الذي قاله منتزع من هذه الآية الكريمة وهي قوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦] فالأولى أن يقال : صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا » . «ابن كثير» .

«شعر»

إذا كنتَ فى ضيقٍ وهمٍّ وفاقةٍ وأمسيتَ مكروبًا وأصبحتَ فى حرج
فصلِّ على المختارِ مِن آلِ هاشمٍ كثيرًا فإن اللهَ يأتيكَ بالفَرَج

❁ ❁ ❁

رجـــــاء

أرجو اللَّه الالتزام بنهج كتبى كلها ، والدقة عند طباعتها .

فقد أضاف البعض إلى عنوان كتاب «ففروا إلى اللَّه» أضاف ﴿إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الذاريات : ٥٠] .

وأضاف البعض الآخر إلى قوله تعالى : ﴿وَيَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِى فَطَرَنِى ۚ﴾ [هود : ٢٩] ، أضاف جملة أخرى ليست من كتاب اللَّه ولا من سنة رسوله ﷺ .

ونقل البعض الهدف من الكتاب ، ووضعه في أول صفحة وأدخل عبارة : (من أراد أن يطبعه فليطبعه دون إذن وليتق اللَّه فيه) أدخلها داخل الكتاب في الهامش .

وكتب البعض على الكتاب : (حقوق الطبع محفوظة) ، والكتاب مكتوب عليه العبارة السابقة : (من أراد أن يطبعه...) .

وقام البعض بجمعه مرة أخرى - جزاه اللَّه خيرًا - ولكن مع وقوع أخطاء كثيرة ، وجزى اللَّه خيرًا كل تاجر يسر على الناس وصول الكتب الشرعية إليهم ورفق بهم .

❁ ❁ ❁

بشرى لكل ناسخ وناشر

* قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا :

«إذا ماتَ الإِنْسانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثلاث ؛ صَدَقَةٍ جارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صالحٍ يَدْعُو لهُ» [رواه مسلم] .

* قال المنذري :

وناسخ العلم النافع : له أجره وأجر من قرأه أو كتبه أو عمل به ما بقي خطه ، وناسخ ما فيه إثم : عليه وزره ووزر ما عمل به ما بقي خطه .

المقدمة

إن الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد.. فإن أصدق الحديث كتاب اللَّه تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠]، ﴿سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ ...﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا وَهَبۡ لَنَا مِن

لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]، ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣]، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٧]، ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩١- ١٩٤]، ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]، ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٧]، ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩]، ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٦]، ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [يونس: ٨٥، ٨٦]، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠]، ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، ﴿رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ۖ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥]، ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]، ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ

رَحِمْتَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [غافر : ٧- ٩] ، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر : ١٠] ، ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ۝٤ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [الممتحنة : ٤، ٥] ، ﴿رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَٱغْفِرْ لَنَآ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحريم : ٨] .

يا رب : أدعوك وأنا العبد الذليل ، وأنت الرب العزيز ، يا رب : أسألك من فضلك ورحمتك لي ولكل المسلمين ، فإنه لا يملكها إلا أنت . اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحينا ما علمت الحياة خيرًا لنا ، وتوفنا ما علمت الوفاة خيرًا لنا ، اللهم ونسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، ونسألك كلمة الإخلاص في الرضا والغضب ، ونسألك القصد في الفقر والغنى ، ونسألك نعيمًا لا ينفد ، وقرة عين لا تنقطع ، ونسألك الرضا بالقضاء ، ونسألك برد العيش بعد الموت ، ونسألك النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقائك ، من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة مهتدين ، اللهم اغفر لنا وارحمنا ، وعافنا وارزقنا .

اللهم إنا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ، اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله ، ما علمنا منه وما لم نعلم ، ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم ، اللهم إنا نسألك من الخير ما سألك منه عبدك ونبيك ، ونعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك ، اللهم إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ، ونسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لنا خيرًا . . آمين ، وصلِّ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، والحمد للَّه رب العالمين .

قال اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٤٥ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦].

قال الإمام ابن كثير رحمه اللَّه تعالى: عن عطاء بن يسار قال: «لقيت عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي اللَّه عنهما، فقلت: أخبرني عن صفة رسول اللَّه ﷺ في التوراة، قال: أجل واللَّه إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ وحرزًا للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكِّل، لست بفظ ولا غليظ، ولا سَخَّاب[1] في الأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح ويغفر، ولن يقبضه اللَّه حتى يقيم به الملّة العوجاء، بأن يقولوا لا إله إلا اللَّه، فيفتح به أعينًا عميًا، وآذانًا صمًّا، وقلوبًا غُلْفًا» [رواه البخاري وأحمد].

وقال ابن عباس رضي اللَّه عنهما: «لما نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ وقد كان أمرَ عليًّا ومعاذًا رضي اللَّه عنهما أن يسيرا إلى اليمن فقال: «انطلقا فبشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا، إنه قد أُنْزِلَ عليَّ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾»[2]. فقوله تعالى: ﴿شَٰهِدٗا﴾ أي للَّه بالوحدانية، وأنه لا إله غيره، وعلى الناس بأعمالهم يوم القيامة، وجئنا بك على هؤلاء شهيدًا، كقوله: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة: ١٤٣]. وقوله عز وجل: ﴿وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ أي: بشيرًا للمؤمنين بجزيل الثواب، ونذيرًا للكافرين من وبيل العقاب. وقوله - جلت عظمته -: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ

(١) سخَّاب: أى كثير الصخب وهو الذى يرفع صوته فى الأسواق.
(٢) رواه ابن أبى حاتم والطبرانى.

﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ أي داعيًا للخلق إلى عبادة ربهم ﴿وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ أي : وأمرك ظاهر فيما جئت به من الحق كالشمس في إشراقها وإضاءتها لا يجحدها إلا معاند .

[انتهى مختصرًا من «مختصر تفسير ابن كثير» للصابونى أثابه اللَّه تعالى] .

❁ ❁ ❁

يا رب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك :

إن من أعظم الكتب التي تتكلم عن الصلاة على النبي ﷺ - خاصة من الناحية العلمية - «كتاب : جلال الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ﷺ» لابن القيم رحمه اللَّه تعالى ، ولقد ساق اللَّه تعالى لي بعد رؤيا معينة أن اقرأ هذا الكتاب القيم ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل : ٥٣] . فلما يسر اللَّه تعالى لي ذلك وجدت أن ابن القيم - رحمه اللَّه - يسهب أحيانًا فى نقطة من النقاط ، مما يفيد العلماء دون غيرهم ، فاستخرت اللَّه تعالى فى جمع وترتيب واختصار هذا الكتاب القيم ، وبعون اللَّه تعالى ومنَّته ، تم اختصاره فى صفحات أقل من نصف صفحات الأصل ، دون الإخلال بفائدة من فوائد الكتاب ، وكان جُلّ ما تم اختصاره إما من النوع الأول الذى قد أشرتُ إليه ، أو من الحُجَج التى قد اكتفيت ببعضها ، أو من المسائل الضعيفة والتى قد أشار ابن القيم نفسه - رحمه اللَّه - فى الغالب إلى ضعفها .

الحمد للَّه رب العالمين :

بعد صدور الطبعة الأولى ، استقبلت - برحمة اللَّه تعالى - من أمرى ما استدبرت ، فقمتُ - بعد استخارة اللَّه تعالى - بإعادة جمع واختصار

«كتاب : جلاء الأفهام»[(١)] ، بما فيه إعادة التحقيق أيضًا ، فقد ظلَّ الكتاب بعد جمعه وتهيئته للطباعة حوالى تسع سنوات دون أن يخرج إلى حيِّز الوجود ﴿ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [الأنعام : ٩٦] ، وقد دعانى إلى إعادة الجمع والاختصار ، ما يسَّره اللَّه تعالى لى بحوله وقوته من إضافة كثير من الشروح والتعليقات والفوائد التى لم تكن فى «جلاء الأفهام» ولا فى الطبعة الأولى ، خاصة بعد مرور تلك الفترة الطويلة ، حيث نزل الكتاب بحالته الأولى ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ظهور نسختى الشيخ : الأرنؤوط ، والشيخ : مشهور بن حسن آل سلمان أثابهما اللَّه تعالى .

تنبيهان :

١- نظرًا لتداخل الهوامش رمزت إلى الشيخين شعيب وعبد القادر بـ«ش» وهو نفس الرمز بالأصل ، وإلى الشيخ مشهور بـ«هـ» ، وإلى العبد الذليل لربه : أبى ذر القلمونى بـ«قل» .

٢- وضع هاتين الحاصرتين [...] تعني إيضاحًا مني لما هو مكتوب في الأصل .

الهدف من وراء هذا الكتاب :

أن يتقبله اللَّه تعالى صدقة جارية لكل مسلم فى قلبه مثقال حبة خردل[(٢)] من إيمان ، وأن يجعله اللَّه تعالى عونًا لكل مؤمن محب لنبيه ﷺ فيعرف

(١) ظهرت الطبعة الأولى - بفضل اللَّه تعالى - فى أول شوال سنة ألف وأربعمائة وثمانى عشرة هجرية ، وتم إعادة الجمع والترتيب والاختصار - بحمد اللَّه تعالى - فى آخر ذى القعدة من نفس العام ، إلا ما طرأ من إضافات قبل الطباعة (قل) .

(٢) الخردل : نبات عشبي ، له بذور صغيرة جدًّا ، يضرب بها المثل في الصغر - كذا فى «كتاب : ترتيب أحاديث صحيح الجامع على الأبواب الفقهية» (قل) .

كيف يحبه ، سائلًا به اللَّه عز وجل أن يخرجنا من الظلمات إلى النور : من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة ، ومن ظلمات الغفلة إلى نور الذكر ، ومن ظلمات البدعة إلى نور السنة ، ومن ظلمات الجهل إلى نور العلم ، ومن ظلمات الدنيا إلى نور الآخرة . فمَن صلى على رسول اللَّه ﷺ ، صلَّى عليه اللَّه ، ومَن صلى عليه اللَّه ، أخرجه من الظلمات إلى النور .

﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب : ٤٣] ، ومن تيقن أنه قد أُخْرِجَ من الظلمات إلى النور فلا يفتر مِن الصلاة عليه ﷺ حتى يظل فى النور التام . وما أحسن قول الشاعر :

سمعنا فى الضحا ولسوف ترضى فسَرَّ قلوبنا ذاك العطاءُ
وحاش يا رسول اللَّه ترضى وفينا مَن يُعَذَّبُ أو يُساءُ

وفي النهاية أقول : إن الكمال للَّه وحده ، ويأبى اللَّه إلا أن يتم نوره ، وإنه لو كانت الذنوب تعمي البصر ما استطعت أن تنظر في كلامي ، وإنني لا أطمع إلا في رحمته سبحانه ، التي لا يملكها إلا هو ، وإني أطلب منك الدعاء بظهر الغيب ، خصوصًا أن : يجعلني اللَّه وإياك وسائر المسلمين من عتقائه من النار ، ويا حظ من زحزح عن النار وأدخل الجنة : ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته[١]

❁ ❁ ❁

(١) قال العلماء : رد التحية في الرسائل وغيرها ، كرد التحية عند سماعها ، فيقول القارئ هنا : «وعليكم السلام ورحمة اللَّه وبركاته»(قل) .

باب تمهيدي

أحاديث وردت فى فضائل الصلاة والسلام على البشير النذير

من «كتاب: صحيح الجامع الصغير»[١]

ذَكَرَ ابن القيم - رحمه اللَّه تعالى - كثيرًا من هذه الأحاديث فى «جلاء الأفهام»، وجمعت متنها من «كتاب: ترتيب أحاديث صحيح الجامع على الأبواب الفقهية»[٢]، وتخريجها وتحقيقها من «صحيح الجامع»، ونقلتُ شرح كثير منها من الكتب التالية: «عون المعبود» و«تحفة الأحوذى» و«فيض القدير»، وعلَّقت عليها بكلمة: «قلتُ».

١ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ رضي اللَّه عنه قَالَ: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَى فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَى فِي وَجْهِكَ الْبِشْرُ، قَالَ: أَجَلْ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلاةً، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا».

[(صحيح) (حم) عن أبى طلحة. الترغيب ٢/٢٧٩].

٢ - «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بها عَشْرًا».

[(صحيح) (حم، م، ٣) عن أبى هريرة. الضعيفة ٢١١٥].

(١) (قل).

(٢) للشيخين: عونى نعيم الشريف وعلى حسن عبد الحميد - أثابهما اللَّه تعالى -، وهو عبارة عن «كتاب: صحيح الجامع الصغير وزيادته» للألبانى - رحمه اللَّه تعالى - مقسَّمًا تقسيمًا موضوعيًّا على الأبواب الفقهية، لكنَّ هذه الأحاديث مجردة من الترقيم والتخريج والتحقيق، مما يضطر من أراد ذلك أن يرجع إلى «صحيح الجامع» (قل).

جاء فى تحفة الأحوذى ج٢ ص٥٢٠، ٥٢١:

قوله: (من صلى عليَّ صلاة)[١] أي: واحدة (صلى اللَّه عليه عشرًا) أي: عشر صلوات، والمعنى: رحمه وضاعف أجره، كقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، والظاهر أنه أقل المضاعفة. قال الطيبي: ويجوز أن تكون الصلاة على ظاهرها كلامًا يسمعه الملائكة تشريفًا للمصلي وتكريمًا له، كما جاء: «وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم»[٢]. قال القاري في «المرقاة» بعد ذكر كلام الطيبي هذا: لا حاجة إلى التقيد بسماع الملائكة، لأنه جاء: «وإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي»[٣]، انتهى. قلت: إذا كانت الصلاة على ظاهرها كلامًا تشريفًا للمصلي وتكريمًا له، فلا بد من التقييد بسماع الملائكة ليظهر عندهم شرافته وكرامته بسماعهم صلاة اللَّه عليه. اهـ.

٣ - «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ، ورَفع لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ».

[(صحيح) (حم، خد، ن، ك) عن أنس. المشكاة ٩٢٢، الترغيب ٢/ ٢٧٧: حب].

جاء فى فيض القدير:

(من صلى عليَّ) أي: طلب لي من اللَّه دوام التعظيم والترقي، وقوله: (واحدة) للتأكيد (صلى اللَّه عليه) بها (عشر صلوات) أي: رحمه وضاعف أجره بشهادة: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] (وحط عنه

(١) قال المناوى رحمه اللَّه: «مَن» شرطية، والمشروط «صلَّى»، وجزاء الشرط قوله الآتى وهو: «صلى اللَّه عليه بها عشرًا» (قل).

(٢) متفق عليه (قل).

(٣) متفق عليه (قل).

عشر خطيئات) جمع «خطيئة» وهي الذنب (ورفع له عشر درجات) أي: رتبًا عالية في الجنة، وفائدة ذكره - وإن كانت الحسنة بعشر - أنه سبحانه لم يجعل جزاء ذكره إلا ذكره، فكذا جعل جزاء ذكر نبيه ذكر مَنْ ذكره، ولم يكتف بذلك، بل زاده الحط والرفع المذكورَيْن. اهـ.

٤ - «**إذا كانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ ولَيْلَةُ الجُمُعَةِ فَأَكْثِرُوا الصَّلاةَ علَيَّ**».

[(حسن) (الشافعي) عن صفوان بن سليم مرسلًا. الصحيحة ١٤٠٧].

٥ - «**أَكْثِرُوا الصَّلاةَ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ، فإنّهُ لَيسَ يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ إلاّ عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلاتُهُ**».

[(صحيح) (ك، هب) عن أبي مسعود الأنصاري. الصحيحة ١٥٢٧].

قال ابن القيم رحمه اللَّه في «زاد المعاد» في معرض كلامه عن استحباب كثرة الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة وفي ليلته: [ف] رسول اللَّه ﷺ سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام، فللصلاة علي النبي ﷺ في هذا اليوم مزية ليست لغيره، وهي: أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة فإنما نالته على يده، فجمع اللَّه لأمته به بين خيري الدنيا والآخرة، فأعظم كرامة تحصل لهم فإنما تحصل يوم الجمعة؛ فإن فيه بَعْثهم إلى منازلهم وقصورِهم في الجنة، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو يوم عيد لهم في الدنيا، ويومٌ فيه يُسْعِفُهُم اللَّه تعالى بطلباتهم وحوائجهم، ولا يرد سائلهم، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده، فمِنْ شُكْرِهِ وأَدَاءِ القليل من حقه ﷺ أن نكثر من الصلاة عليه في هذا اليوم وليلته.

٦ - «**أَكْثِرُوا الصَّلاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ ولَيْلَةَ الجُمُعَةِ، فَمَنْ صَلّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عليه عَشْرًا**».

[(حسن) (هق) عن أنس. الصحيحة ١٤٠٧].

٧ - «إنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وفِيه قُبِضَ، وفِيهِ النَّفْخَةُ، وفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فإنّ صَلاتَكمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ، إنّ اللَّه حَرَّمَ على الأَرْض أنْ تأْكُلَ أجْسادَ الأنْبياءِ».

[(صحيح) (حم، د، ن، هـ، حب، ك) عن أوس بن أوس].

[المشكاة ١٣٦١، صحيح الترغيب والترهيب ٦٩٨ وابن خزيمة].

قلت: وفى رواية ذكرها ابن القيم - رحمه اللَّه تعالى - أيضًا فى «كتاب: زاد المعاد» بالإضافة إلى ذكرها فى أصل هذا الكتاب: (... قالوا: يا رسول اللَّه وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ (يعنى: قد بليت) قال: إن اللَّه حرَّم...). قال الأرنؤوط - أثابه اللَّه تعالى - فى هامش «زاد المعاد»: (رواه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه، وإسناده صحيح، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبى، وحسَّنه المنذرى وابن حجر وصححه النووى فى الأذكار وله شاهدان...) اهـ. وجاء فى هامش «جلاء الأفهام»: ٣٢: (و«أَرَمْتَ» بوزن ضَرَبْتَ. قال الخطابى: أصله أرممت، أى: صرت رميمًا، فحذفوا إحدى الميمين، وهى لغة بعض العرب كما قالوا: ظلت أفعل: أى ظللت أفعل. وقال غيره: إنما أَرَمَّتْ بفتح الهمزة والراء والميم المشددة وإسكان التاء، أى: أَرَمَّتْ العظام. وقيل: إنه روى بضم الهمزة وكسر الراء، وقيل غير ذلك واللَّه أعلم). اهـ.

تنبيه:

قال المناوى رحمه اللَّه فى «فيض القدير»: «(معروضة علىَّ» قال ابن الملقن: معنى «معروضة علىَّ» موصولة إليَّ توصل الهدايا).

٨ - «أَكْثِرُوا الصَّلاةَ عَلَيَّ، فإنّ اللَّهَ وَكَّلَ بِي مَلَكًا عندَ قَبْرِي، فإذا صَلَّى

عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي قالَ لي ذلك المَلَكَ: يا محمَّدُ إنّ فُلانَ بنَ فُلانٍ صَلَّى عليكَ السَّاعَةَ».

[(حسن) (فر) عن أبي بكر. الصحيحة ١٥٣٠].

٩ - «إنّ للّه تعالى مَلائِكَةً سَيَّاحِينَ في الأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلامَ».

[(صحيح) (حم، ن، حب، ك) عن ابن مسعود. المشكاة ٩٢٤، فضل الصلاة ٢١].

(سياحين) يذهبون ويجيئون فى الطرق، بحثًا عن مجالس الذكر - كذا فى كتاب «ترتيب أحاديث صحيح الجامع على الأبواب الفقهية».

١٠ - «إنّ للّه تعالى مَلَكًا أعْطاهُ سَمْعَ العِبادِ، فَلَيْسَ مِنْ أحَدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إلَّا أبْلَغَنِيها، وإنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أنْ لا يُصَلِّي عَلَيَّ عَبْدٌ صَلاةً إلاّ صَلَّى عليه عَشْرَ أمْثالِها».

[(حسن) (طب) عن عمار بن ياسر. الصحيحة ١٥٣٠: تخ، أبو الشيخ].

جاء فى «فيض القدير»:

(أعطاه سمع العباد) أى: قوة يقتدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من إنس وجن وغيرهما. اهـ.

١١ - «إنّ مَلَكًا أتانِي فقال: إنّ رَبّكَ يقولُ لك أما تَرْضَى أنْ لا يُصَلِّيَ عليكَ أحدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلَّا صَلَّيْتُ عليهِ عَشْرًا، ولا يُسَلِّمَ عَليكَ إلاّ سَلَّمْتُ عليه عَشْرًا؟ قُلْتُ: بَلى».

[(حسن) (ن) عن أبي طلحة. الترغيب ٢/٢٧٩].

١٢ - «أيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا فأَطالُوا الجُلوسَ، ثمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أنْ يَذْكرُوا اللّه تعالى أوْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِ، كانَتْ عَلَيْهِمْ تِرَةً مِنَ اللّه: إنْ شاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإنْ شاءَ غَفَرَ لَهُمْ».

[(صحيح) (ك) عن أبي هريرة. الصحيحة ٧٤].

١٣ - «لاَ يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لاَ يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ، إِلَّا كانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً وَإِنْ دَخَلُوا الجَنَّةَ؛ لِمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ».

[(صحيح) (ن) عن أبي سعيد . الصحيحة ٧٦: حم ، حب ، ك ، الخطيب - أبى هريرة] .

جاء فى «فيض القدير» :

(تِرَة) أى : نقص وتبعة وحسرة وندامة ؛ لتفرقهم ولم يأتوا بما يكفر لفظهم من حمدِ اللَّه ، والصلاة على نبيه محمد صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم . اهـ .

١٤ - «البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»[(١)] .

[(صحيح) (حم ، ت ، ن ، حب ، ك) عن الحسين . المشكاة ٩٣٣ ، فضل الصلاة ٢٩ - ٣١] .

جاء فى «فيض القدير» :

(البخيل) أي : الكامل في البخل كما يفيده تعريف المبتدأ (من ذكرت عنده) أي : ذكر اسمي بمسمع منه . وقال في «الإتحاف» : هذا صادق بذكر اسمه وصفته وكنيته وما يتعلق به من المعجزات (فلم يصل عليّ) لأنه بخل على نفسه حين حرمها صلاة اللَّه عليه عشرًا إذا هو صلى واحدة ، ومنع أن يكتال له الثواب بالمكيال الأوفى ، فهو كمن أبغض الجود حتى لا يحب أن يجاد عليه . قال الفاكهاني : وهذا أقبح بخل وأشنع شح ! لم يبق بعده إلا الشح بكلمة الشهادة؟! وهو يقوِّي القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذكره . [اهـ من «فيض القدير»] .

قال ابن القيم في «جلاء الأفهام» : ويُروى عن بعض أهل العلم قال :

(١) (صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا) (قل) .

إذا صلى الرجل على النبى ﷺ مرة فى المجلس ، أجزأ عنه ما كان فى ذلك المجلس[(١)] .

١٥ - «حَيْثُما كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فإنَّ صلاتَكُمْ تَبلُغُنِي».

[(صحيح) (طب) عن الحسن بن علي . الترغيب ٢/٢٧٩] .

جاء فى «فيض القدير» :

قال في «الإتحاف» : ويستثنى من هذا العموم الأمكنة التي لا يذكر اللَّه فيها : كالأخلية ، فلا يُصَلَّى عليه فيها . اهـ .

١٦ - «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى على النَّبِيِّ ﷺ».

[(حسن) (فر) عن أنس ، (هب) عن علي موقوفًا . الأحاديث الصحيحة ٢٠٣٥ : ابن مخلد - على مرفوعًا . طس عنه موقوفًا . النسائى - عبد اللَّه بن بسر . ابن حبان - معاذ] .

جاء فى «فيض القدير» :

(كل دعاء محجوب) عن القبول (حتى يصلى) بالبناء للمفعول ، أي : حتى يصلي الداعي (على النبي ﷺ) [ا . هـ من «فيض القدير»] - قلت : الصلاة على النبى ﷺ أدب عام من آداب الدعاء ، وكلما كثرت آداب الدعاء كان ذلك أدعى إلى الإجابة ، وقد يقبل اللهُ الدعاء دون الصلاة على النبى ﷺ ، هذا ما يختص بالفتوى ، وأما الصلاة عليه ﷺ من التقوى ، وفرق بين الفتوى والتقوى ؛ فالفتوى الحكم الشرعى ، وأما التقوى الاحتياط ، واللَّه أعلم .

١٧ - «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ ، إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

[(حسن) (د) عن أبي هريرة . الضعيفة ٢٠١ ، نقد الكتانى ٤٧ ، الصحيحة ٢٢٦٦] .

(١) سيأتى إن شاء اللَّه تعالى بسط هذه المسألة بالتفصيل بعنوان : «موطن الصلاة عليه ﷺ عند ذكره» (قل) .

جاء فى «فيض القدير» :

(ما من أحد يسلم عليّ إلا ردّ اللَّه عليّ) وفي رواية : «إليّ» . قال القسطلاني : وهو ألطف وأنسب ، إذ بين التعديتين فرق لطيف ، فإن «ردَّ» يتعدى كما قال الراغب بـ «على» في الإهانة ، وبـ «إلى» في الإكرام (روحي) يعني ردّ عليّ نطقي ؛ لأنه حيّ على الدوام ، وروحه لا تفارقه أبدًا ، لما صح أن الأنبياء أحياء في قبورهم (حتى أرد) غاية لـ «ردَّ» في معنى التعليل ، أي : من أجل أن أرد (عليه السلام)... ولهذا قال ابن حجر : الأحسن أن يؤوّل رد الروح بحضور الفكر ، كما قالوه في خبر : «يغان على قلبي»(١) . وقال الطيبي : لعل معناه تكون روحه القدسية في شأن ما في الحضرة الإلهية ، فإذا بلغه سلام أحد من الأمّة ، ردَّ اللهُ روحه من تلك الحالة إلى رد سلام من سلَّمَ عليه . [اهـ من «فيض القدير»] .

قلت - واللَّه أعلم - : الصحيح الإيمان بالحديث على ظاهره ، مع مراعاة أن الحياة البرزخية - أى فى القبر - تختلف عن الحياة الدنيوية ، ولا يعلم كُنْه هذه الحياة إلا رب العالمين ، فهذا من أمر الروح الذى استأثر به اللَّه تعالى ولم يطلعنا منه إلا على القليل . قال اللَّه تعالى : ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء : ٨٥] . قال ابن كثير رحمه اللَّه تعالى : (﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ أى من شأنه ، ومما استأثر بعلمه دونكم ، ولهذا قال : ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي : وما أطلعكم من علمه إلا على القليل ، فإنه لا يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء تبارك وتعالى ، والمعنى أن علمكم في علم اللَّه قليل ، وهذا الذي

(١) «إنه ليغان على قلبى ، وإنى لأستغفر اللَّه فى اليوم مائة مرة» رواه مسلم - انظر «صحيح الجامع» (قل) .

تسألون عنه من أمر الروح مما استاثر به تعالى ولم يطلعكم عليه ، كما أنه لم يطلعكم إلا على القليل من علمه تعالى) .

١٨ - «مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ، إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ مَادَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ الْعَبْدُ مِنْ ذلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ» .

[(حسن) (حم ، هـ ، والضياء) عن عامر بن ربيعة . فضل الصلاة رقم ٦] .

جاء فى «فيض القدير» :

(فليقلّ العبد من ذلك أو ليكثر) التخيير بين الإعلام بما فيه الخِيَرَة في المُخَيَّر فيه ، فهو تحذير من التفريط في تحصيله ، فهو قريب من معنى التهديد . اهـ .

١٩ - «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَخَطِئَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ، خَطِئَ طَرِيقَ الجَنَّةِ» .

[(صحيح) (طب) عن الحسين . الترغيب ٢/ ٢٨٤]

جاء فى «فيض القدير» :

(من ذكرت عنده فخطئ الصلاة عليّ ، خطئ طريق الجنة) فلم ينجح قصده لبخله بما يرغب فيه عن مستحقه . قال في «الإتحاف» : ومعنى النسيان فيه الترك ، كما قال تعالى : ﴿أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ [طه : ١٢٦] ، وليس المراد به الذهول ؛ لأن الناسي غير مكلف . اهـ .

٢٠ - «مَنْ نَسِيَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ، خَطِئَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ» .

[(صحيح) (هـ) عن ابن عباس . الترغيب ٢/ ٢٨٤ ، فضل الصلاة ٤١ - ٤٤] .

جاء فى «فيض القدير» :

(من نسي الصلاة عليّ) أي تركها عمدًا على حدّ : ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة : ٦٧] (خطىء) بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وهمز ، يقال : خطىء في دينه : إذا أثم ، وأخطأ : سلك سبيل الخطأ أو فعل غير الصواب

(طريق الجنة) ومن أخطأ طريقها لم يبق له إلا الطريق إلى النار . اهـ .

وجاء فى سنن ابن ماجه بشرح السندى ج ١ ص ٤٩٠ :

قَوْله (خَطِئَ... اِلْخَ) بِفَتْحٍ فَكَسْر وَهَمْزَة فِي آخِره ، هَكَذَا ضَبَطَهُ بَعْض الْفُضَلاء ، أَيْ الأَعْمَال الصَّالِحَة طُرُق إِلَى الْجَنَّة ، وَالصَّلاة مِنْ جُمْلَتهَا ، فَتَرْكهَا كُلِّيَّة تَرْك [لِطُرُق] الْجَنَّة ، أَيْ : لِطَرِيقِهَا . اهـ .

٢١ - «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً ، صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ عَشْرًا» .

[(صحيح) (ت) عن أنس . الترغيب ٢/٢٧٧] .

جاء فى فيض القدير :

هكذا سياق الحديث عند مخرجيه ، والظاهر أن فيه حذفًا ، والتقدير : من ذُكِرْتُ عنده ولم يصل عليَّ فقد شقي ، أو فَقَدْ فاته ثواب كثير ، أو نحو ذلك[(١)] . اهـ .

٢٢ - عن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قال : «سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي الصَّلاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَجِلَ هَذَا ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ» .

(١) تنبيه : حديث : [«مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ مِائَةٌ إِلَّا غُفِرَ لَهُ» (صحيح) (طب ، حل) عن ابن عمر] ، لم آت به هنا رغم وجوده فى «كتاب : ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير وزيادته على الأبواب الفقهية» فى «باب : الصلاة على النبى ﷺ» ، حيث تَبَيَّنَ من كلام المناوى - رحمه اللَّه تعالى - أن الضمير فى قوله : «عليه» عائد على الميت ، وليس على رسول اللَّه ﷺ . فيكون موضعه الصحيح «باب : صلاة الجنازة» (قل) .

رواه الإمام أحمد وأبو داود، وهذا لفظه، والنسائى والترمذى وقال: حديث صحيح. وهو كما قال فى «صحيح الجامع».

جاء فى تحفة الأحوذى ج ٩ ص ٣٦١:

(ثم ليدع بعد) أى: بعد التحميد والصلاة (بما شاء) أى من دين أو دنيا مما يجوز طلبه. اهـ.

عن أُبي بن كعب، قال:

٢٣ - «كان رسول اللَّه ﷺ إذا ذهب ربع الليل؛ قام فقال: يا أيها الناس! اذكروا اللَّه (اذكروا اللَّه)، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه - قال أُبيّ بن كعب - قلت: يا رسول اللَّه، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: ما شئت، قلت: الربع؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قلت النصف؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قلت: الثلثين؟ قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير، قلت: أجعل لك صلاتي كلها، قال: إذًا تُكْفَى همَّك، ويغفر لك ذنبك».

[أخرجه الترمذي (٢٤٥٧)، وأحمد في «المسند»، وإسناده حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (ش)].

وسيأتي شرح هذا الحديث بالتفصيل إن شاء اللَّه تعالى عند «الموطن السادس عشر».

❁ ❁ ❁

بداية الكلام

من «كتاب: جلاء الأفهام»

مع ما يسَّر اللَّه تعالى لى من تعليقات كثيرة

داخل الشرح

بخلاف التعليقات التى فى الهوامش

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رب يَسِّر وأَعِن، وصلى اللَّه على محمد وآله وسلَّمَ

قال الشيخ الإمام العالم العلَّامةُ شمسُ الدين أبو عبد اللَّه محمد بن أبى بكر بن أيوب الزَّرعى الحنبلى إمام الجوزية رحمه اللَّه :

هذا كتاب سميته : «جلاء الأفهام فى فضل الصلاةِ والسلام على محمد خيرِ الأنام» .

الباب الأول

ما جاء فى الصلاة على رسول اللَّه ﷺ

[صِيَغ الصلاة والسلام على خير الأنام، هنيئًا لمن حفظها، وصلى عليه بها، صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا] (١)

- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبة بن عمرو الأَنْصَارِى البدرى رضي اللَّه عنه قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ونحن فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي اللَّه عنه، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ رضي اللَّه عنه : أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلى عَلَيْكَ؟ قَالَ : قُولُوا : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، [فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ] وَالسَّلامُ كَمَا عَلِمْتُمْ» (٢) رواه الإمام أحمد ومسلم والنسائى والترمذى وصححه . اهـ من «جلاء الأفهام» .

جاء فى «تحفة الأحوذى» ج ٩ ص ٧٠ :

(١) هذا العنوان من وضع : أبي ذر القلموني (قل) .

(٢) فى بعض الروايات : «فسكت رسول اللَّه ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله» (قل) .

(أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلي عَلَيْكَ؟) أي: أمرنا اللَّه تعالى بقوله: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]. فكيف نلفظ بالصلاة (حتى ظننا) من «الظن»، وفي رواية مسلم: «حتى تمنينا»، من التمني (أنه لم يسأله) قال النووي: معناه كرهنا سؤاله مخافة من أن يكون النبي ﷺ كره سؤاله وشق عليه (وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ) قال العلماء: معنى «البركة» هنا الزيادة من الخير والكرامة، وقيل: هي بمعنى التطهير والتزكية، قاله النووي (وَالسَّلامُ كَمَا عَلِمْتُمْ) معناه قد أمركم اللَّه تعالى بالصلاة والسلام عليَّ، فأما الصلاة فهذه صفتها، وأما السلام فكما علمتم في التشهد وهو قولهم: «السلام عليك أيها النبي ورحمة اللَّه وبركاته»[(١)]، وقوله «عَلِمْتُمْ» هو بفتح العين وكسر اللام المخففة، ومنهم من رواه بضم العين وتشديد اللام، أي: علمتكموه، وكلاهما صحيح. [اهـ من «تحفة الأحوذي»].

– **عن ابْن أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، فَقَالَ: أَلا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خرجَ علينا رسولُ اللهِ فقلنا: قد عرَفنا كيف نسلم عليك؟ فكيف نصلي عليك؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»**[(٢)] رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد، وهذا لفظ الصحيحين.

(١) هل يُقال في التشهد: «السلام عليك أيها النبي» أم «السلام على النبي»؟ جاء في «فتح الباري» ج ٢ ص ٣٦٦: (. . . قال عبد الرزاق: «أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي ﷺ حي: السلام عليك أيها النبي، فلما مات قالوا: السلام على النبي» وهذا إسناد صحيح) (قل).

(٢) تنبيه: جاء في رواية الترمذي: «. . . كما صليت على إبراهيم. . .» (قل).

جاء فى «تحفة الأحوذى» ج٢ ص٥١٦ : ٥١٨ بتصرف :

(قولوا : اللهم صلي على محمد) قال ابن الأثير في «النهاية» : معناه عَظِّمْهُ في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته ، وفي الآخرة بتشفيعه في أمَّتِهِ وتضعيف أجره ومثوبته ، وقيل : المعنى لما أمر اللَّه سبحانه بالصلاة عليه ولم نبلغ قدر الواجب من ذلك ، أحلناه على اللَّه وقلنا : اللهم صل أنت على محمد لأنك أعلم بما يليق به[(١)]...) إنك حميد (فعيل بمعنى مفعول ، أي : محمود في ذاته وصفاته وأفعاله بألسنة خلقه ، أو بمعنى فاعل فإنه يحمد ذاته وأولياءه ، وفي الحقيقة هو الحامد وهو المحمود (مجيد)[(٢)] أي : عظيم كريم (وبارك على محمد) أي : أدم وأثبت ما أعطيته من التشريف والكرامة ، وأصله من بَرَكَ الْبَعِيرُ : إذا ناخ في موضعه ولزمه ، وتطلق «البركة» على الزيادة ، والأصل هو الأول . اهـ .

– عن أبى حُمَيْدٍ السَّاعِدِىّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فقَالَ رسول اللَّه ﷺ: «قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه. اهـ من «جلاء الأفهام».

(١) سيأتى إن شاء اللَّه تعالى الكلام عن آل محمد ﷺ تسليمًا فى فصل مستقل ، والذى رجَّحَهُ ابن القيم – رحمه اللَّه تعالى – أنهم هم الذين حرمت عليهم الصدقة ، وذريته وأزواجه خاصة ، صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا (قل) .

(٢) سيأتى إن شاء اللَّه تعالى شرح قوله ﷺ : «إنك حميد مجيد» فى فصل مستقل (قل) .

جاء فى «عون المعبود» ج ٣ ص ٢٦٩، ٢٧٠:

(قالوا: يا رسول اللَّه كيف نصلي عليك) قال علي القاري: جاء في بعض طرق الحديث - بسند جيد - سبب هذا السؤال ولفظه: «لما نزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]. قالوا: يا رسول اللَّه هذا السلام عليك قد علمنا ما هو، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك؟ (قولوا: اللهم) أي يا اللَّه، فالميم عوض عن ياء، ومن ثم شذ الجمع بينهما، وقيل: الميم مقتطعة من جملة أخرى، أي يا اللَّه أُمَّنَا بِخَيْرٍ، وقيل: زائدة للتفخيم، وقيل: دالة على الجمع كالواو، أي يا من اجتمعت له الأسماء الحسنى[1]، ويؤيده قول الحسن البصري: «اللهم» مُجْتَمَع الدعاء، وقول النضر بن شميل: مَنْ قال: «اللهم» فقد سأل اللَّه بجميع أسمائه، وقول أبي رجاء: الميم ههنا فيه تسعة وتسعون اسمًا له تعالى (صل على محمد) هو عَلَم منقول من اسم مفعول الْمُضَعَّف، سُمِّيَ به بإلهام من اللَّه لجده عبد المطلب؛ ليحمده أهل السماء والأرض، وقد حقق اللَّه رجاءه، ومن ثم كان يقول كما أخرجه البخاري في «تاريخه»:

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فَذُو الْعَرْشِ مَحْمُود وَهَذَا مُحَمَّد

وهو أشهر أسمائه؛ لأن اللَّه جمع له من المحامد وصفات الحمد ما لم يجمعه لغيره، ومِنْ ثَمَّ كان بيده لواء الحمد، وكان صاحب المقام المحمود الذي يحمده فيه الأولون والآخرون، وَأُلْهِمَ من مجامع الحمد حين يسجد بين يدي ربه للشفاعة العظمى في فصل القضاء التي هي المقام المحمود ما لم يُفْتَح به عليه قبل ذلك، وَسُمِّيَتْ أمته: الحمَّادون لحمدهم

(١) سيأتى بيان ذلك بالتفصيل إن شاء اللَّه تعالى فى فصل مستقل (قل).

على السراء والضراء . وأما «أحمد» فلم يسم به غيره قط . وأما «محمد» فكذلك قبل أوان ظهوره وَبَعْده ، مد أناس أعناقهم إلى رجائهم غفلة عن أن اللَّه أعلم حيث يجعل رسالته ، فسموا أبناءهم «محمدًا» حتى بلغوا خمسة عشر نفسًا ... (وأزواجه وذريته) بضم المعجمة . وقال ابن حجر : ويجوز كسرها من «الذَّرْء» ، أي : الْخَلْق وسقطت الهمزة ، وقيل غير ذلك ، وهي نسل الإنسان من ذكر أو أنثى ، وعند أبي حنيفة وغيره لا يدخل فيه أولاد البنات إلا أولاد بناته عليه السلام ، لأنهم يُنْسَبُونَ إليه في الكفاءة وغيرها ، فهم هنا أولاد فاطمة رضي اللَّه عنها ، وكذا غيرها من بناته ، لكن بعضهن لم يعقب ، وبعضهن انقطع عقبه . اهـ .

– عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي اللَّه عنه قَالَ : قُلْنَا : يا رسولَ اللهِ! هذا [هو] السَّلامُ عَلَيْكَ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ؟ قال : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» رواه البخارى.

– عن عثمان بن مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى (إبراهيم وعلى) آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» أخرجه أحمد، وإسناده صحيح.

– ورواه النسائى [٣/٤٨][(١)] عن عثمان بن مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي اللَّه عنه : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، [وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ]، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى

(١) وفى «الكبرى» (١١٢٣) (هـ) .

إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

- أخبرنى[١] إسحاق بن إبراهيم... عن عثمان بن مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي اللَّه عنه قَالَ: قُلْنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، و[على] آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» واحتج الشيخان بعثمان بن عبد اللَّه بن موهب عن موسى بن طلحة.

- عن زيْد بن خَارِجَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ؟ فقَالَ: «صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى (آل) إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» أخرجه أحمد والنسائى، وإسناده صحيح.

- عن داود بن قيس عن نُعيم بن عبد اللَّه عن أبى هريرة رضي اللَّه عنه: أنهم سألوا رسولَ اللهِ ﷺ: كيف نصلى عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ وبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين[٢]، رواه عبد الوهاب بن منده عن الخفاف عنه. اهـ.

تنبيه: وقد وردت صيغة فى «صحيح الجامع»:

(١) القائل: النسائى فى «المجتبى» (٣/٤٨) و«الكبرى» (١١٢٢) و«عمل اليوم والليلة» (٥٢) (هـ).

(٢) [داود بن قيس لم يخرج له البخارى، فهو على شرط مسلم وحده].

«إذا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ، وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على إبْراهِيمَ، وعلى آلِ إبْراهِيمَ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ، وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بارَكْتَ على إبْرَاهِيمَ، وعلى آلِ إبْراهِيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

[(حسن) (حم، حب، قط، هق) عن أبي مسعود. فضل الصلاة ٥٦: د].

وقد وردت صيغة [أخرى] فى باب «المراسيل والموقوفات»:

عن يزيد بن عبد اللَّه أنهم كانوا يستحبّون أن يقولوا: «اللهم! صلِّ على محمد النبى الأمىّ! عليه السلام»(١).

عن كعب بن عُجْرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «احْضُرُوا، فَحَضَرْنَا، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَرَجَة قَالَ: آمِينَ، ثُمَّ ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ، فقَالَ: آمِينَ، ثُمَّ ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ، فقَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا [فرغ] نَزَلَ عن المنبر، فقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْك الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ! فقَالَ: إنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ لِي، فَقَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ! فقُلْت: آمِينَ، فَلَمَّا رَقَيْت الثَّانِيَةَ، قَالَ: بَعُدَ مَنْ ذُكِرْت عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْك! فَقُلْت: آمِينَ، فَلَمَّا رَقَيْت الثَّالِثَةَ، قَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ [عند] الكبر أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يدْخل الْجَنَّةَ! فقُلْت: آمِينَ»(٢).

– عن أبى هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ

(١) أخرجه القاضى إسماعيل بإسناد صحيح - كما فى تحقيق مشهور. وقال الأرنؤوط: رجاله ثقات إلا أنه مرسل (قل).

(٢) حديث صحيح رواه الحاكم فى «المستدرك» ١٥٣/٤، وصححه ووافقه الذهبى، وفى الباب عن أبى هريرة عند أحمد ٢٤/٢ و٣٤٦، والترمذى (٣٥٣٩) فى «الدعوات»، وصححه ابن حبان (٢٣٨٧) وابن خزيمة (١٨٨٨) وعن مالك بن الحويرث عند ابن حبان (٢٣٨٦) أيضًا [ش].

ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ! وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ (عَلَيْهِ) رَمَضَانُ، ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ! وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلاهُ الْجَنَّةَ !»[(١)] . [اهـ من «جلاء الأفهام»] .

جاء فى «تحفة الأحوذى» ج ٩ ص ٤٢٢ :

(رغم أنف رجل) أي : لصق أنفه بالتراب كناية عن حصول الذل . قال في «النهاية» : رَغَمَ يَرْغَمُ ، وَرَغِمَ يَرْغَمُ ، رَغْمًا وَرِغْمًا وَرُغْمًا ، وَأَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَهُ : أَيْ أَلْصَقَهُ بِالرِّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ ، هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف ، والانقياد على كُرْهٍ ، انتهى . وهذا إخبار أو دعاء (ذُكِرْتُ) بالبناء للمفعول (فلم يصل عليَّ) قال الطيبي : «الفاء» استبعادية ، والمعنى : بعيد على العاقل أن يتمكن من إجراء كلمات معدودة على لسانه فيفوز بما ذكر فلم يغتنمه ، فحقيق أن يذله اللَّه ، وقيل : إنها للتعقيب فَتَقَيَّدَ به ذم التراخي عن الصلاة عليه عند ذكره ﷺ (ثم انسلخ) أي : انقضى (قبل أن يغفر له) أي بأن لم يتب ، أو لم يعظمه بالمبالغة في الطاعة حتى يغفر له (فلم يدخلاه الجنة) لعقوقه وتقصيره في حقهما . والإسناد مجازي[(٢)] ؛ فإن الْمُدْخِلَ حقيقة هو اللَّه ، يعني لم يَخْدُمْهُمَا حتى يدخل بسببهما الجنة . اهـ .

❁ ❁ ❁

(١) حسن صحيح - انظر «صحيح سنن الترمذي» (قل) .

(٢) قال ابن عثيمين - رحمه اللَّه تعالى - : (الصواب : أنه لا مجاز فى اللغة العربية ، لا فى القرآن ، ولا فى السنة ، ولا فى غيرهما ، وهو ما رجحه ابن تيمية وابن القيم رحمهما اللَّه تعالى) (قل) .

الباب الثانى

في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ، والصلاة على آله، وتفسير «الآل»، ووجه تشبيه الصلاة على النبي ﷺ بالصلاة على إبراهيم وآله من بين سائر الأنبياء، وختم الصلاة بالاسمين الخاصين وهما: «الحميد المجيد»، وفي بيان معنى السلام عليه، والرحمة والبركة، ومعنى «اللهم»، ومعنى اسمه «محمد»، فهذه عشر فصول.

الفصل الأول

في افتتاح صلاة المصلي بقوله: «اللهم»، ومعنى ذلك

لا خلاف أن لفظة: «اللهم»[1] معناها: «يا اللَّه»، ولهذا لا تُسْتَعْمَل إلا في الطَّلَب، فلا يقال: اللهم غفور رحيم، بل يقال: اللهم اغفر لي وارحمني.

واختلف النحاة في الميم المشددة من آخر الاسم، فقال سيبويه: زيدت عوضًا من حرف النداء، ولذلك لا يجوز عنده الجمع بينهما في اختيار الكلام، فلا يقال «يا اللهم» إلا فيما ندر.

وقيل: الميم عوض عن جملة محذوفة، والتقدير: «يا اللَّه أُمَّنَا بخير»

(١) جاء فى فيض القدير:

فائدة: قال في «النهاية»: «اللهم» على ثلاثة أنحاء: أحدها: أن يراد به النداء المحض، كقولك: اللهم ارحمنا. الثاني: أن يذكره المجيب تمكينًا للجواب في نفس السائل، يقول لك القائل: أزيد قائم، فتقول: اللهم نعم أو اللهم لا. الثالث: أن يستعمل دليلًا على الندرة وقلة وقوع المذكور، كقولك: أنا لا أزورك اللهم إذا لم تدعني، ألا ترى أن وقوع الزيارة مقرونًا بعدم الدعاء قليل (قل).

أي : اقصدنا ، ثم حذف الجار والمجرور وحذف المفعول فبقي في التقدير : «يا اللَّه أم» ، ثم حذفوا الهمزة ؛ لكثرة دوران هذا الاسم في الدعاء على ألسنتهم ، فبقي «(يا) اللهم» وهذا قول الفراء . وصاحب هذا القول يُجَوِّز دخولَ «يا» عليه .

وقيل : زيدت الميم للتعظيم والتفخيم ، كزيادتها في «زُرْقُم» لشديد الزرقة ، و«ابنم» في الابن ، وهذا القول صحيح ، ولكن يحتاج إلى تتمة ، وقائله لحظ معنى صحيحًا لابد من بيانه ، وهو : أن الميم تدل على الجمع وتقتضيه ، ومخرجها يقتضي ذلك .

وإذا عُلِمَ هذا من شأن الميم ، فُهِمَ لُحُوقُها في آخر هذا الاسم الذي يُسأل به اللَّه سبحانه به في كل حاجة وكل حال ؛ إيذانًا بجميع أسمائه وصفاته ، فإذا قال السائل : «اللهم إني أسألك» ؛ كأنه قال : أدعو اللَّه الذي له الأسماء الحسنى ، والصفات العلى بأسمائه وصفاته ، فأتى بالميم المؤذنة بالجمع في آخر هذا الاسم ؛ إيذانًا بسؤاله تعالى بأسمائه كلها .

الفصل الثاني

في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ

[معنى الصلاة على النبى ﷺ من الآدمى]

وأصل هذه اللفظة يرجع إلى معنيين :

أحدهما : الدعاء والتبريك .

والثاني : العبادة ، فمن الأول قوله تعالى : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ﴾ [التوبة : ١٠٣] ، وقوله تعالى - في حق المنافقين - : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ

قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] وقول النبي ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إلى الطَّعام فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ»[(١)]، فسر بهما، قيل: «فليدع لهم بالبركة»، وقيل: «يصلي عندهم» بدل أكله.

وقيل: إن «الصلاة» في اللغة معناها الدعاء.

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، والعابد داع، كما أن السائل داع، وبهما فسر قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. قيل: أطيعوني أثبكم، وقيل: سلوني أعطكم، وفسر بهما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

والصواب أن الدعاء يعم النوعين.

فعلى هذا تكون الصلاة باقية على مسماها في اللغة، وهو الدعاء، والدعاء دعاء عبادة، ودعاء مسألة، والمصلي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ودعاء المسألة، فهو في صلاة حقيقية لا مجازية[(٢)] ولا منقولة، لكن خص اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة، كسائر الألفاظ التي يخصها أهل اللغة والعرف ببعض مسماها، كالدابة والرأس ونحوهما، فهذا غاية تخصيص اللفظ وقصره على بعض موضوعه، ولهذا لا يوجب نقلًا ولا خروجًا عن موضوعه الأصلي، واللَّه أعلم. [هذه صلاة الآدمي].

(١) رواه مسلم.

(٢) قال ابن عثيمين - رحمه اللَّه تعالى -: (الصواب: أنه لا مجاز في اللغة العربية، لا في القرآن، ولا في السنة، ولا في غيرهما، وهو ما رجحه ابن تيمية وابن القيم رحمهما اللَّه تعالى) (قل).

فصل
فى تقسيم صلاة اللَّه على عباده

وأما صلاة اللَّه سبحانه فنوعان: عامة، وخاصة.

أما العامة: فهي صلاته على عباده المؤمنين، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ومنه دعاء النبي ﷺ بالصلاة على آحاد المؤمنين؛ كقوله: «اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى»(١).

وفي حديث آخر: إن امرأة قالت له: «صلِّ عليَّ، وعلى زوجي، قال: صلى اللَّه عليك، وعلى زوجك»(٢).

النوع الثانى: صلاته الخاصة على أنبيائه - صلوات اللَّه عليهم - ورسله، خصوصًا على خاتمهم وخيرهم محمد ﷺ.

[اهـ من «جلاء الأفهام»].

جاء في كتاب «التوجيهات الإسلامية» لمحمد جميل بن زينو - رحمه اللَّه تعالى -:

«معنى الصلاة والسلام والبركة»:

قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

١ - أما «الصلاة» فهى فى اللغة: الدعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ

(١) متفق عليه (هـ - ش).

(٢) أخرجه أحمد، والنسائى فى «عمل اليوم والليلة»، والترمذى فى «الشمائل» وغيرهم، وإسناده صحيح (هـ).

عَلِيمٌ﴾ [التوبة : ١٠٣] (صلاتك : دعاءك) .

أ - وأما من اللَّه ثناؤه عليه وذكره فى الملأ الأعلى[١][٢] . وقيل : مغفرته ورحمته ، وهو ضعيف . وصلاة الملائكة وغيرهم : الدعاء بالصلاة من اللَّه على نبيه ﷺ ، والمراد طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة .

ب - قال الحافظ : وقال الحليمى فى «الشُّعب» : معنى الصلاة على النبى ﷺ (تعظيمه) ، فمعنى قولنا : اللهم صل على محمد : (عظِّم محمدًا) ، والمراد تعظيمه فى الدنيا بإعلاء ذكره ، وإظهار مثوبته ، وتشفيعه

(١) الملأُ الأعلى : الملائكة المقربون - كذا فى «النهاية» (قل) .

(٢) جاء فى «كتاب : جلاء الأفهام» لابن القيم رحمه اللَّه تعالى (وهو نفس الكتاب موضوع بحثنا) :
ذكر البخارى فى «صحيحه»[١] [٨/٥٣٢ - ٥٣٣] :
- عن أبى العالية قال : «صلاة اللَّه على رسوله : ثناؤه عليه عند الملائكة» .
وقال إسماعيل فى «كتابه»[٢] [رقم ٩٥] :
عن أبى العالية ؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب : ٥٦] . قال :
- «صلاة اللَّه عز وجل : ثناؤه عليه ، وصلاة الملائكة عليه : الدُّعاء» .
تنبيه : ستأتى بعض الأوجه التى تُبيِّن أن المقصود من صلاة اللَّه على نبيه ﷺ : ثناؤه عليه عند الملائكة وليس مغفرته ورحمته ، ولم آت بها هنا تيسيرًا على القارئ ، حتى يستطيع أن يحيط علمًا بمعنى الصلاة على النبى ﷺ تسليمًا كاملة بسهولة ، بعيدًا عن تعدد «الهوامش» والإسهاب فى الشرح (قل) .

(١) تعليقًا بصيغة الجزم (هـ) .

(٢) إسناده حسن ؛ من أجل أبى جعفر الرازى ، فيه ضعف ، لسوء حفظه ، فمثله ما يتقى من حديثه ما كان مرفوعًا ، وأما ما كان منه موقوفًا - كهذا - فلا بأس به ... (هـ) .

فى أُمته ، وإبداء فضيلته بالمقام المحمود . وعلى هذا فالمراد بقوله تعالى : ﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ﴾ : ادعوا ربكم بالصلاة عليه . اهـ .

جـ - وقال ابن القيم : بل الصلاة المأمور بها فيها [أى فى الآية] هي الطلب من اللَّه ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته ، وهي ثناء عليه وإظهار لفضله وشرفه ، وإرادة تكريمه وتقريبه . فهي تتضمن الخبر والطلب ، وسُمي هذا السؤال والدعاء منا نحن صلاة عليه لوجهين :

أحدهما : أنه يتضمن ثناء المصلي عليه والإشارة بذكر شرفه وفضله ، والإرادة والمحبة كذلك من اللَّه تعالى ، فقد تضمنت الخبر والطلب .

والوجه الثاني : أن ذلك سُمي منا صلاة لسؤالنا من اللَّه أن يصلي عليه ، فصلاة اللَّه عليه : ثناؤه وإرادته لرفع ذكره وتقريبه ، وصلاتنا نحن عليه : سؤالنا اللَّه تعالى أن يفعل ذلك به[1] . اهـ [جلاء الأفهام ص« ٨١»] .

٢ - وأما معنى (التسليم) : فهو السلام الذى هو من أسماء اللَّه الحسنى عليك : وتأويله : لا خلوت من الخيرات والبركات ، وسلمت من المكاره والآفات ؛ إذ كان اسم اللَّه تعالى إما يُذكر على الأمور توقعًا لاجتماع معانى الخير والبركة فيها ، وانتفاء عوارض الخلل والفساد عنها .

ويحتمل أن يكون «السلام» بمعنى «السلامة» ، أى : ليكن قضاء اللَّه تعالى عليك السلامة . أى : «سَلِمت من الملام والنقائص» . فإذا قلت : اللهم سلم على محمد ، فإنما تريد منه : اللهم اكتب لمحمد فى دعوته

(١) تقدم قول ابن الأثير - نقلًا عن «تحفة الأحوذى» - : وقيل المعنى لما أمر اللَّه سبحانه بالصلاة عليه ، ولم نبلغ قدر الواجب من ذلك ، أحلناه على اللَّه وقلنا : اللهم صل أنت على محمد ؛ لأنك أعلم بما يليق به (قل) .

وأُمته وذكره السلامة من كل نقص، فتزداد دعوته على ممر الأيام عُلُوًّا، وأمته تكاثرًا، وذِكره ارتفاعًا.

٣ - وأما (البركة) فهي: النَّماء والزيادة، والتبريك الدعاء بذلك، ويقال: باركه اللَّه، وبارك فيه، وبارك عليه، وبارك له. وأما قوله: «وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم» فهذا دعاء يتضمن إعطاءه من الخير ما أعطاه لآل إبراهيم، وإدامته وثبوته له ومضاعفته له وزيادته [انظر «جلاء الأفهام» ص ١٦٥] اهـ.

[انتهى من كتاب «التوجيهات الإسلامية»].

[بعض الأوجه التى تُبيِّن أن المقصود من صلاة الله على نبيه ﷺ: ثناؤه عليه عند الملائكة وليس مغفرته]

الوجه الأول[١]: أن اللَّه سبحانه فرق بين «صلاته على عباده» و«رحمته»، فقال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥- ١٥٧]. فعطف «الرحمة» على «الصلاة»؛ فاقتضى ذلك تغايرهما[٢]، هذا أصل العطف.

الوجه الثاني: أن «صلاة اللَّه سبحانه» خاصة بأنبيائه ورسله وعباده المؤمنين، وأما «رحمته» فوسعت كل شيء، فليست «الصلاة» مرادفة لـ«الرحمة»، لكن «الرحمة» من لوازم «الصلاة» وموجباتها وثمراتها، فمن فسَّرها بـ«الرحمة»، فقد فسرها ببعض ثمرتها ومقصودها، وهذا كثيرًا ما يأتي في تفسير ألفاظ القرآن والرسول ﷺ يُفَسِّر اللفظة بلازمها وجزء معناها؛

(١) ما زال الكلام من «جلاء الأفهام» (قل).

(٢) غايره مغايرةً: خالفه - كذا في «المعجم الوسيط» (قل).

كتفسير «الريب» بالشك، والشك جزء مسمى الريب، وتفسير «المغفرة» بالستر، وهو جزء مسمى المغفرة، وتفسير «الرحمة» بإرادة الإحسان، وهو لازم الرحمة، ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول التفسير.

الوجه الثالث: أنه لو كانت «الصلاة» هى «الرحمة»؛ لم يصح أن يقال لطالبها من اللَّه مصليًا، وإنما يقال له: مسترحمًا، كما يقال لطالب المغفرة: مستغفرًا له، ولطالب العطف: مستعطفًا، ونظائره؛ ولهذا لا يقال لمن سأل اللَّه المغفرة لغيره: قد غفر له، فهو غافر، ولا لمن سأله العفو عنه: قد عفا عنه، وهنا قد سمى العبد مصليًا، فلو كانت «الصلاة» هى «الرحمة»، لكان العبد راحمًا لمن صلى عليه، وكان يقال: قد رحمه برحمة، ومن رحم النبى ﷺ مرة؛ رحمه اللَّه بها عشرًا، وهذا معلوم البطلان.

الوجه الرابع: أن أحدًا لو قال عن رسول اللَّه: «رحمه اللَّه»، أو يقال: «رسول اللَّه رحمه اللَّه» بدل ﷺ، لبادرت الأمة إلى الإنكار عليه، وسموه مبتدعًا غير موقر للنبي ﷺ، ولا مصل عليه.

الوجه الخامس: أن أكثر المواضع التى تستعمل فيها «الرحمة» لا يحسن أن تقع فيها «الصلاة»؛ كقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقوله: «إن رحمتى سبقت غضبى» [متفق عليه]. وقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وقوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وقوله: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]، وقول النبى ﷺ: «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ الوالدة بِوَلَدِهَا» [متفق عليه]. وقوله: «مَنْ لا يَرْحَم لا يُرْحَم» [متفق عليه].

فمواضع استعمال «الرحمة» فى حق اللَّه وفى حق العباد، لا يحسن أن تقع «الصلاة» فى كثير منها، بل فى أكثرها، فلا يصح تفسير «الصلاة»: بـ«الرحمة»، واللَّه أعلم.

الفصل الثالث

في معنى اسم النبي ﷺ واشتقاقه

هذا الاسم هو أشهر أسمائه ﷺ، وهو اسم منقول عن «الحمد»، وهو في الأصل اسم مفعول من «الحمد»، وهو يتضمن الثناء على المحمود، ومحبته، وإجلاله، وتعظيمه؛ هذا هو حقيقة الحمد، وبني على زنة «مُفَعَّل» مثل معظَّم ومحبَّب ومسَّود ومبجَّل ونظائرها؛ لأن هذا البناء موضوع للتكثير، فإن اشتق منه اسم فاعل؛ فمعناه من كثر صدور الفعل منه مرة بعد مرة، كمعلِّم ومفهِّم ومبيِّن ومخلِّص ومفرِّج ونحوها، وإن اشتق منه اسم مفعول، فمعناه من «كثر» تكرر وقوع الفعل عليه مرة بعد أخرى إما استحقاقًا، أو وقوعًا، فمحمَّد هو كثر حمد الحامدين له مرة بعد أخرى، أو الذي يستحق أن يحمد مرة بعد أخرى.

وهذا شأن أسماء الرب تعالى، وأسماء كتابه، وأسماء نبيه، هي أعلام دالة على معان هي بها أوصاف، فلا تضاد فيها العلمية الوصف، بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين، فهو اللَّه الخالق البارئ المصور القهار، فهذه أسماء دالة على معان هي صفاته، وكذلك القرآن والفرقان والكتاب المبين وغير ذلك من أسمائه.

وكذلك أسماء النبي ﷺ: «محمد، وأحمد، والماحي»، وفي حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ»[1].

فذكر رسول اللَّه ﷺ هذه الأسماء؛ مبينًا ما خصه اللَّه تعالى به من

(١) متفق عليه (هـ).

الفضل ، وأشار إلى معانيها ، وإلا فلو كانت أعلامًا محضة لا معنى لها ؛ لم تدل على مدح ، ولهذا قال حسان رضي اللَّه عنه :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فذُو العَرْش مَحْمُودٌ وهَذا مُحَمَّدُ

وكذلك أسماء الرب تعالى ، كلها أسماء مدح ؛ فلو كانت ألفاظًا مجردة لا معاني لها ؛ لم تدل على المدح ، وقد وصفها اللَّه سبحانه بأنها حسنى كلها ، فقال : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف : ١٨٠] ، فهي لم تكن حسنى لمجرد اللفظ ، بل لدلالتها على أوصاف الكمال . ولهذا لما سمع بعض العرب قارئا يقرأ : ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ﴾ [المائدة : ٣٨] واللَّه غفور رحيم ؛ قال : ليس هذا كلام اللَّه تعالى ، فقال القارئ : أتكذب بكلام اللَّه تعالى؟ فقال : لا ، ولكن ليس هذا بكلام اللَّه ، فعاد إلى حفظه وقرأ ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة : ٣٨] فقال الأعرابي : صدقت : عز فحكم فقطع ، ولو غفر ورحم لما قطع .

ولهذا إذا ختمت آية الرحمة باسم العذاب ، أو بالعكس ؛ ظهر تنافر الكلام ، وعدم انتظامه . وفى «السنن» من حديث أُبَيِّ بن كعب : «قراءة القرآن على سبعة أحرف» ثم قال : «لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ ، إِنْ قُلْتَ : سَمِيعًا عَلِيمًا ، عَزِيزًا حَكِيمًا ، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ»[(١)] .

ولو كانت هذه الأسماء أعلامًا محضة لا معنى لها ؛ لم يكن فرق بين ختم الآية بهذا أو بهذا .

(١) أخرجه أحمد وأبو داود (١٤٧٧) وسنده صحيح (هـ) .

فصـــل

فى وجه تسمية النبى ﷺ بمحمد

إذا ثبت هذا فتسميته ﷺ بهذا الاسم لما اشتمل عليه من مسماه، وهو الحمد؛ فإنه ﷺ محمود عند اللَّه ومحمود عند ملائكته، ومحمود عند إخوانه من المرسلين (عليه وعليهم الصلاة والسلام)، ومحمود عند أهل الأرض كلهم، وإن كفر به بعضهم، فإن ما فيه من صفات الكمال محمودة عند كل عاقل - وإن كابر عقله جحودًا أو عنادًا أو جهلًا باتصافه بها - ولو علم اتصافه بها لحمده [بها]، فإنه يحمد من اتصف بصفات الكمال، ويجهل وجودها فيه، فهو في الحقيقة حامد له، وهو ﷺ اختص من مسمى الحمد بما لم يجتمع لغيره؛ فإن اسمه محمد وأحمد، وأمته الحمادون يحمدون اللَّه فى السراء والضراء، [وصلاته] وصلاة أمته مفتتحة بالحمد، وخطبته مفتتحة بالحمد، وكتابه مفتتح بالحمد، هكذا عند اللَّه في اللوح المحفوظ أن خلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحًا بالحمد، وبيده ﷺ لواء الحمد يوم القيامة، ولما يسجد بين يدي ربه - عز وجل - للشفاعة، ويؤذن له فيها؛ يحمد ربه بمحامد يفتحها عليه حينئذ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩].

فلما كان رسول اللَّه ﷺ مشتملًا على ما يقتضي أن يحمد عليه مرة بعد مرة؛ سمي «محمدًا»، وهو اسم موافق لمسماه، ولفظ مطابق لمعناه، والفرق بين لفظ «محمد» و«أحمد» من وجهين:

أحدهما: أن «محمدًا» هو المحمود حمدًا بعد حمد، فهو دال على

كثرة حمد الحامدين له، وذلك يستلزم كثرة موجبات الحمد فيه، و«أحمد» أفعل تفضيل من الحمد، يدل على أن الحمد الذي يستحقه أفضل مما يستحقه غيره، فـ «محمد» زيادة حمد في الكمية، و«أحمد» زيادته في الكيفية، فيحمد أكثر حمد، وأفضل حمد حمده البشر.

والوجه الثاني: أن «محمدًا» هو المحمود حمدًا متكررًا كما تقدم، و«أحمد» هو الذي حمده لربه أفضل من حمد الحامدين غيره، فدل أحد الاسمين - وهو «محمد» - على كونه محمودًا، ودل الاسم الثاني - وهو «أحمد» - على كونه أحمد الحامدين لربه، وهذا هو القياس.

فلنرجع إلى المقصود، وهو أنه ﷺ سمي «محمدًا» و«أحمد»؛ لأنه يحمد أكثر مما يحمد غيره، وأفضل مما يحمد غيره، فالاسمان واقعان على المفعول، وهذا هو المختار، وأيضًا فإن الاسمين إنما اشتقا من أخلاقه وخصائله المحمودة، التي لأجلها استحق أن يسمى «محمدًا» و«أحمد»، فهو الذي يحمده أهل الدنيا وأهل الآخرة، ويحمده أهل السماء والأرض، فلكثرة خصائله المحمودة التي تفوت عد العادّين؛ سمي باسمين من أسماء الحمد يقتضيان التفضيل والزيادة في القدر والصفة، واللَّه أعلم.

فصل

[تسميته ﷺ بـ «محمد» كانت قبل تسميته ﷺ بـ «أحمد»] (١)

والمقصود: أن اسم النبي ﷺ في التوراة «محمد»، كما هو في القرآن

(١) وضعت هذا العنوان خلاصة لما تم اختصاره (قل).

«محمد»، وأما المسيح فإنما سماه «أحمد» كما حكاه اللَّه عنه في القرآن، فإذن تسميته بـ «أحمد» وقعت متأخرة عن تسميته «محمدًا» في التوراة، ومتقدمة على تسميته «محمدًا» في القرآن، فوقعت بين التسميتين محفوفة بهما، فعرف عند كل أمة بأعرف الوصفين عندها، فـ «محمد» مُفَعَّل من الحمد، وهو الكثير الخصال التي يحمد عليها حمدًا متكررًا حمدًا بعد حمد.

فَعُرِفَ النبي ﷺ عند هذه الأمة باسم «محمد» الذي قد جمع خصال الخير التي يستحق أن يحمد عليها حمدًا بعد حمد، وعرف عند أمة المسيح بـ «أحمد» الذي يستحق أن يحمد أفضل مما يحمد غيره، والذى حمده أفضل من حمد غيره.

[وقد] قيل: إن الشرائع ثلاثة:

شريعة عدل: وهي شريعة التوراة، فيها الحكم والقصاص.

وشريعة فضل: وهي شريعة الإنجيل، مشتملة على العفو ومكارم الأخلاق، والصفح والإحسان، كقوله: من أخذ رداءك؛ فأعطه ثوبك، ومن لطمك على خدك الأيمن، فأدر له خدك الأيسر، ومن سَخَّرَكَ ميلًا[1]، فامش معه ميلين [ونحو ذلك].

وشريعة نبينا: جمعت هذا وهذا، وهي شريعة القرآن، فإنه يذكر العدل ويوجبه، والفضل ويندب إليه، كقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ

(١) المِيل: هو مقياسٌ للطول، قُدِّر قديمًا بأربعة آلاف ذراع، وهو الميل الهاشمي، وهو بري وبحري. فالبري: يُقدر الآن بما يساوي ألف وستمائة وتسعة من الأمتار. والبحري: بما يساوي ألف وثمانمائة واثنين وخمسين من الأمتار - كذا في «المعجم الوسيط» (قل).

عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠]، فجاء اسمه عند هذه الأمة بأفعل التفضيل الدال على الفضل والكمال، كما جاءت شريعتهم بالفضل المكمل لشريعة التوراة، وجاء في الكتاب الجامع لمحاسن الكتب قبله بالاسمين معًا، فتدبر هذا الفصل وتبين ارتباط المعاني بأسمائها، ومناسبتها لها، والحمد للَّه المانِّ بفضله وتوفيقه.

الفصل الرابع

في معنى «الآل» واشتقاقه وأحكامه

وفيه قولان: أحدهما: أن أصله: «أهل»، ثم قلبت الهاء همزة، فقيل «أَأْل»، ثم سهلت على قياس أمثالها، فقيل «آل»، وهذا القول ضعيف.

ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: لا يكون الآل إلا الأتباع والأقارب، وما ذكرتموه من الأدلة فالمراد بها الأقارب، وقوله «كما صليت على آل إبراهيم». آل إبراهيم هنا هم: الأنبياء، والمطلوب من اللَّه سبحانه أن يصلي على رسوله ﷺ، كما صلى على جميع الأنبياء من ذرية إبراهيم، لا إبراهيم وحده، كما هو مصرح به في بعض الألفاظ من قوله على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، [إلى أن قال] وهذه الأقوال كلها ضعيفة، وعلى هذا ففصل النزاع بين أصحاب القولين في «الآل»: أن «الآل» إن أفرد، دخل فيه المضاف إليه، كقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، ولا ريب في دخوله في آله هنا، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠]، ونظائره. وقول النبي ﷺ: «اللهم صل على آل أبي أوفى»[1]. ولا ريب في دخول

(١) متفق عليه.

أبي أوفى نفسه في ذلك، وقوله: «اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم»[(١)]. هذه أكثر روايات البخاري، وإبراهيم هنا داخل في آله، ولعل هذا مراد من قال: آل الرجل نفسه.

وأما إن ذكر الرجل، ثم ذكر آله؛ لم يدخل فيهم، ففرق بين المجرد والمقرون، فإذا قلت: أعط (هذا) لزيد وآل زيد؛ لم يكن (زيد) هنا داخلًا في آله، وإذا قلت: أعطه لآل زيد؛ تناول زيدًا وآله، وهذا له نظائر كثيرة قد ذكرناها في غير هذا الموضع، وهي أن اللفظ تختلف دلالته بالتجريد والاقتران، كالفقير والمسكين، هما صنفان إذا قرن بينهما، وصنف واحد إذا أفرد كل منهما؛ ولهذا كانا في الزكاة صنفين، وفي الكفارات صنف واحد، وكالإيمان والإسلام، والبر والتقوى، والفحشاء والمنكر، والفسوق والعصيان، ونظائر ذلك كثيرة، ولا سيما في القرآن.

فصل

في اختلاف الناس في «آل النبي ﷺ»

واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

فقيل: هم الذين حرمت عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، وهذا مذهب الشافعي وأحمد - رحمهما اللَّه - في رواية عنه.

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة - رحمه اللَّه -، والرواية الثانية عن أحمد - رحمه اللَّه -، واختيار ابن القاسم صاحب مالك.

(١) متفق عليه.

والثالث : أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب ، فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية ، وبنو نوفل ، ومن فوقهم إلى بني غالب . وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك .

وهذا القول في الآل ، أعني : أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة ، هو منصوص الشافعي وأحمد والأكثرين ، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي .

والقول الثاني : إن آل النبي ﷺ ، هم ذريته وأزواجه خاصة ، فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد ﷺ ومن ذريته : صلى اللَّه عليك ؛ إذا واجهه ، وصلى اللَّه عليه ، إذا غاب عنه ، ولا يجوز ذلك في غيرهم .

قالوا : والآل والأهل سواء ، وآل الرجل وأهله سواء ، وهم : الأزواج والذرية .

والقول الثالث : إن آله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة ، حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم ، وأقدم من روي عنه هذا القول : جابر بن عبد اللَّه - رضي اللَّه عنهما - ، ذكره البيهقي [٢/١٥٢] عنه ، ورواه عنه سفيان الثوري وغيره ، واختاره بعض أصحاب الشافعي ، حكاه عنه أبو الطيب الطبري في «تعليقه» ، ورجحه الشيخ محيي الدين النواوي في «شرح مسلم» ، واختاره الأزهري .

والقول الرابع : أن آله هم الأتقياء من أمته ، حكاه القاضي حسين ، والراغب ، وجماعة .

والصحيح هو القول الأول ، ويليه القول الثانى ، وأما الثالث والرابع فضعيفان ؛ لأن النبى ﷺ قد رفع الشبهة بقوله : «إن الصدقة لا تحل لآل

محمد»[(١)]، وقوله: «إنما يأكل آل محمد من هذا المال» [متفق عليه]، وقوله: «اللهم اجعل رزق آل محمد قُوتًا» [متفق عليه]، وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعًا، فأولى ما حمل عليه «الآل» في الصلاة: «الآل» المذكورون في سائر ألفاظه، ولا يجوز العدول عن ذلك.

فصل

[في ذكر أزواجه عليه الصلاة والسلام]

وهذا أليق المواضع بذكر أزواجه ﷺ

١ - [وأولهن: خديجة بنت خويلد رضى اللَّه عنها]:

وأولهن: خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب [رضى اللَّه عنها]، وقد تزوجها ﷺ بمكة، وهو ابن خمس وعشرين سنة، وبقيت معه إلى أن أكرمه اللَّه - تعالى - برسالته، فآمنت به ونصرته، فكانت له وزير صدق، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح، وقيل: بأربع، وقيل: بخمس، ولها خصائص [رضي اللَّه عنها]:

منها: أنه لم يتزوج عليها غيرها.

ومنها: أن أولاده كلهم منها إلا إبراهيم رضي اللَّه عنه؛ فإنه من سريته مارية [رضى اللَّه عنها]. ومنها: أنها خير نساء الأمة.

واختلف في تفضيلها على عائشة - رضي اللَّه عنهما - على ثلاثة أقوال: ثالثها: الوقف، وسألت شيخنا - ابن تيمية رحمة اللَّه عليه - فقال: اختص كل واحدة منها بخاصة، فخديجة كان تأثيرها في أول

(١) رواه أحمد والترمذى والنسائى وابن خزيمة والحاكم والبيهقى والبغوى... بإسناد صحيح على شرط الشيخين (هـ).

الإسلام، وكانت تسلي رسول اللَّه ﷺ وتثبته وتسكنه، وتبذل دونه مالها، فأدركت غرة الإسلام، واحتملت الأذى في اللَّه تعالى، وفي رسوله ﷺ، وكانت نصرتها للرسول ﷺ في أعظم أوقات الحاجة، فلها من النصرة والبذل ما ليس لغيرها، وعائشة - رضي اللَّه عنها - تأثيرها في آخر الإسلام، فلها من التفقه في الدين وتبليغه إلى الأمة وانتفاع نبيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها، هذا معنى كلامه.

قلت: ومن خصائصها أيضًا: أن اللَّه - سبحانه - بعث إليها السلام مع جبريل - عليه السلام -، فبلغها النبى ﷺ ذلك. قال البخاري في «صحيحه» [٧/ ٣٨٢٠]: عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ؛ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ[(١)]، لا صَخَبَ فِيهِ ولا نَصَبَ»[(٢)]. وهذه لعَمرُ اللهِ خاصة لم تكن لسواها.

وأما عائشة - رضي اللَّه عنها - فإن جبرائيل - عليه السلام - سَلَّم عليها على لسان النبي ﷺ، قال البخارى[(٣)]: عن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «يَا عَائِشُ! هَذَا جِبْرائِيلُ [عليه السلام] يُقْرِئُكِ السَّلامَ! فقالت: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» تَرَى مَا لا أَرَى! تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

ومن خواص خديجة - رضي اللَّه عنها -: أنها لم تسؤه قط، ولم

(١) القصب: اللؤلؤ المجوف (هـ).

(٢) وأخرجه مسلم (رقم ٣٤٣٢) (هـ).

(٣) فى «صحيحه» (٧/رقم ٣٧٦٨)، ومسلم (رقم ٢٤٤٧) (هـ).

تغاضبه، ولم ينلها منه إيلاء، ولا عتب قط، ولا هجر، وكفى بهذه منقبة وفضيلة!

ومن خواصها: أنها أول امرأة آمنت باللَّه ورسوله ﷺ من هذه الأمة - [رضوان اللَّه عليها] - فلما توفاها اللَّه سبحانه وتعالى؛ تزوج بعدها سَوْدَة بنت زَمْعَة - رضي اللَّه عنها.

٢ - [ومن نسائه ﷺ: سودة بنت زمعة رضى اللَّه عنها]:

هي سَوْدَة بنت زَمْعَة بن قيس بن عبد شمس بن عبد وُد بن نصر بن مالك ابن حِسل بن عامر بن لُؤي، وكبرت عنده، وأراد طلاقها، فوهبت يومها لعائشة - رضي اللَّه عنها -؛ فأمسكها[(١)]، وهذا من خواصها، أنها آثرت بيومها حِبَّ النبى ﷺ؛ تقربًا إلى رسول اللَّه ﷺ وحُبًّا له، وإيثارًا لمقامها معه، فكان [رسول اللَّه ﷺ] يَقْسِمُ لِنسَائه، ولا يَقْسِمُ لها، وهي راضية بذلك، مؤثرة لرضى رسول اللَّه ﷺ - رضي اللَّه عنها.

٣ - [ومن نسائه ﷺ: عائشة رضى اللَّه عنها]:

وتزوج الصِّدِّيقة بنت الصِّدِّيق - عائشة بنت أبي بكر - رضي اللَّه عنها، وعن أبيها - وهي بنت ست سنين قبل الهجرة بسنتين، وقيل: بثلاث، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى وهي بنت تسع (سنين)[(٢)]، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة[(٣)]، وتوفيت بالمدينة، ودفنت بالبقيع،

(١) ثبت ذلك فى «صحيح البخارى» (٩/رقم ٥٢١٢) و«صحيح مسلم» (رقم ١٤٦٣) (هـ).

(٢) أخرج البخارى (٩/رقم ٥١٣٤)، ومسلم (رقم ١٤٢٢) عن عائشة؛ أن النبى ﷺ تزوجها وهى بنت ست سنين، وبنى بها وهى بنت تسع سنين. قال هشام: وأنبئت أنها كانت عنده تسع سنين (هـ).

(٣) ثبت ذلك فى «صحيح مسلم» (رقم ١٤٢٢) بعد (٧٢).

وأوصت أن يصلي عليها أبو هريرة رضي اللَّه عنه سنة ثمان وخمسين .

ومن خصائصها : أنها كانت أحب أزواج رسول اللَّه ﷺ إليه ، كما ثبت عنه ذلك في «البخاري» وغيره ، وقد سُئل :

«أي الناس أحب إليك؟ قال : عائشة ، قيل : فمن الرجال؟ قال : أبوها» [متفق عليه] .

ومن خصائصها - أيضًا - : أنه لم يتزوج امرأة بكرًا غيرها [١] .

ومن خصائصها : أنه كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها دون غيرها[٢] .

ومن خصائصها : أن اللَّه - عز وجل - لما أنزل عليه آية التخيير ؛ بدأ بها ، فخيرها ، فقال : «ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري[٣] أبويك ، فقالت : أفي هذا أستأمر أبوي؟ ! فإني أريد اللَّه ورسوله والدار الآخرة» ، فاستن بها بقية أزواجه وقلن كما قالت [٤] .

ومن خصائصها : أن اللَّه سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك ، وأنزل في عذرها وبراءتها وحيًا يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة ، وشهد لها بأنها من الطيبات ، ووعدها المغفرة والرزق الكريم ، وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيرًا لها ، ولم يكن ذلك الذى قيل فيها شرًّا لها ، ولا [عائبًا لها ، ولا] خافضًا من شأنها ، بل رفعها اللَّه بذلك ، وأعلى قدرها ، وأعظم شأنها ، وصار لها ذكرًا بالطيب

(١) كما ثبت فى «صحيح البخارى» (٩/رقم ٥٠٧٧) (هـ) .
(٢) كما ثبت فى «صحيح البخارى» (٧/رقم ٣٧٧٥) .
(٣) آمر فلانًا في الأمر مؤامرة : شاوره - كذا في «المعجم الوسيط» (قل) .
(٤) أخرجه البخارى (٨/رقم ٤٧٨٥، ٤٧٨٦) (هـ) .

والبراءة بين أهل الأرض والسماء، فيا لها من منقبة ما أجلها؟!

وتأمل هذا التشريف والإكرام الناشىء عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت: «وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بوحى يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا»[(١)].

فهذه صديقة الأمة وأم المؤمنين وحب رسول اللَّه ﷺ، وهى تعلم رضوان اللَّه عليها أنها بريئة (منه) مظلومة، وأن قاذفيها ظالمون مفترون عليها، وقد بلغ أذاهم إلى أبويها، وإلى رسول اللَّه ﷺ، وهذا كان احتقارها لنفسها، وتصغيرها لشأنها.

ومن خصائصها - رضى اللَّه عنها -: أن الأكابر من الصحابة - رضى اللَّه عنهم - كان إذا أشكل عليهم الأمر من الدين؛ استفتوها، فيجدون علمه عندها[(٢)].

ومن خصائصها - رضى اللَّه عنها -: أن رسول اللَّه ﷺ توفى فى بيتها، وفى يومها، وبين سَحْرِها ونَحْرِها[(٣)]، ودفن فى بيتها[(٤)].

ومن خصائصها - رضى اللَّه عنها -: أن الملَك أرى صورتها للنبى ﷺ قبل أن يتزوجها فى سَرَقَةٍ[(٥)] حَرير، فقال: «إن يكن هذا من

(١) أخرجه البخارى (٨/رقم ٤٧٥٠)، ومسلم (رقم ٢٧٧٠) (هـ).
(٢) أخرجه البخارى فى «الأدب المفرد» (رقم ١١١٨) بسند صحيح، ومثله عند الترمذى (رقم ٣٨٨٣) (هـ).
(٣) السَّحر: الرئة، أى: أنه ﷺ مات وهو مستند إلى صدرها، وما يحاذى سحرها - رضى اللَّه عنها - (هـ).
(٤) أخرجه البخارى (٣/رقم ١٣٨٩)، ومسلم (رقم ٢٤٤٣) (هـ).
(٥) السَّرَقة - محركة -: شقق الحرير الأبيض أو الحرير عامة (هـ).

عند اللَّه ؛ يمضه »[١] .

ومن خصائصها - رضى اللَّه عنها - : أن الناس كانوا يتحرُّون بهداياهم يومها من رسول اللَّه ﷺ ، تقربًا إلى رسول اللَّه ﷺ [٢] ، فَيُتْحِفُونَهُ بما يحبُّ فى منزل أحبّ نسائه إليه - رضى اللَّه عنهم أجمعين - .

٤ - [ومن نسائه ﷺ : حفصة بنت عمر رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ حفصة بنت عمر بن الخطاب - رضى اللَّه عنها ، وعن أبيها - ، وكانت قبله عند خُنَيس بن حُذَافة ، وكان من أصحاب رسول اللَّه ﷺ ، وممن شهد بدرًا ، توفيت سنة سبع ، وقيل : ثمان وعشرين .

ومن خصائصها : ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسى فى «مختصره فى السيرة» : أن النبى ﷺ طلقها ، فأتاه جبريل فقال : «إن اللَّه يأمرك أن تراجع حفصة ، فإنها صوَّامةٌ قوَّامةٌ ، وأنها زوجتُكَ فى الجنَّة»[٣] .

٥ - [ومن نسائه ﷺ : أم حبيبة بنت أبى سفيان رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ أم حَبيبةَ بنت أبى سفيان ، واسمها رَمْلَة بنت صَخْر بن حَرْب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، هاجرت مع زوجها عُبيد اللَّه بن جحش إلى أرض الحبشة ، فتنصَّر بالحبشة ، وأتمَّ اللَّه لها

(١) أخرجه البخارى (٩/رقم ٥٠٧٨) ، ومسلم (رقم ٢٤٣٨) (هـ) .

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخارى (٧/رقم ٣٧٧٥) ، ومسلم (رقم ٢٤٤١) (هـ) .

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٨٣) ، وابن ماجه (٢٠١٦) من حديث عمر أن رسول اللَّه ﷺ طلق حفصة ثم راجعها ، وأخرجه النسائى ٢١٣/٦ من حديث ابن عمر وإسناده صحيح ، ولفظ المصنف ورد من حديث أنس عند الطبرانى ، ومن حديث عمار بن ياسر عند البزار والطبرانى ، ومن حديث قيس بن يزيد عند الطبرانى يصح بمجموعها الحديث ، انظر «مجمع الزوائد» ٢٤٤/٩ و٢٤٥ ، و«الإصابة» ٢٦٤/٤ (ش) .

الإسلام وتزوجها رسول اللَّه ﷺ وهى بأرض الحبشة، وأصدقها عنه النجاشى أربعمائة دينار[(١)]، وبعث رسول اللَّه ﷺ عمرو بن أمية الضَّمْرِى رضي اللَّه عنه إلى أرض الحبشة؛ يخطبها، ووَلِىَ نكاحها عثمان بن عفان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص.

وهى - رضى اللَّه عنها - التى أكرمت فراش رسول اللَّه ﷺ أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة، وقالت: «إنك مشرك»[(٢)]، ومنعته من الجلوس عليه.

٦ - [ومن نسائه ﷺ: أم سلمة رضى اللَّه عنها]:

وتزوج رسول اللَّه ﷺ أم سلمة، واسمها هِنْد بنت أبى أمية بن المغيرة ابن عبد اللَّه بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب، وكانت قبله عند أبى سلمة بن عبد الأسد[(٣)]، توفيت سنة اثنتين وستين، ودفنت بالبقيع، وهى آخر أزواج النبى ﷺ موتًا، وقيل: (بل) ميمونة.

ومن خصائصها: أن جبرائيل دخل على النبى ﷺ وهى عنده، فرأته فى صورة دحية الكلبى، ففى «صحيح مسلم» عن أبى عثمان قال: «أُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرائيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ - رضى اللَّه عنها -: مَنْ هَذَا؟ أَوْ كَمَا قَالَ،

(١) أخرجه أبو داود (٢١٠٧)، والنسائى (٦/١١٩)، وإسناده صحيح (هـ).

(٢) أخرجه ابن سعد فى «الطبقات» (٨/٩٩ - ١٠٠)، وفيه الواقدى، وهو متروك (هـ).

(٣) اسمه عبد اللَّه بن عبد الأسد، كان قديم الإسلام، مع عثمان بن مظعون والأرقم بن أبى الأرقم، وهاجر إلى الحبشة مع أم سلمة، ثم عاد وهاجر إلى المدينة وشهد بدرًا، وجرح فى أحد جرحًا اندمل، ثم انتقض فمات منه فى جمادى الآخرة سنة ثلاث من الهجرة (هـ).

قَالَتْ : هَذَا دِحْيَةُ الكلبى ، قَالَتْ : وايْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إلا إِيَّاهُ ! حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بخبر جبرائيل ، أَوْ كَمَا قَالَ ، قَالَ سليمان التيمى . فَقُلْتُ لأبِي عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الحديث؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» .

وزوَّجَها ابنُها عمرُ من رسول اللَّه ﷺ [(١)] . وردت طائفة ذلك : بأن ابنها لم يكن له من السن حينئذ ما يعقل (به) التزويج . ورد الإمام أحمد ذلك ، وأنكر على من قاله ، ويدل على صحة قوله ؛ ما روى مسلم فى «صحيحه» : «أن عمر بن سلمة - ابنها - سَأَلَ النبى ﷺ عن القُبلة للصائم ، فقال : سَلْ هَذِهِ - يعنى : أم سلمة - ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يفعله ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ» - أو كما قال - ، ومثل هذا لا يقال لصغير جدًّا ، وعمر رضي اللَّه عنه ولد بأرض الحبشة قبل الهجرة [(٢)] . وقال البيهقى : وقول من زعم أنه كان صغيرًا ؛ دعوى ، ولم يثبت صغره بإسناد صحيح ، وقول من زعم أنه زوجها بالبنوة ، مقابل بقول من قال : إنه زوجها بأنه كان من بنى أعمامها ، ولم يكن لها ولى هو أقرب منه إليها ؛ لأنه عمر بن أبى سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد اللَّه بن عمر بن مخزوم ، وأم سلمة : هند بنت أبى أمية بن المغيرة بن عبد اللَّه بن عمر بن مخزوم .

(١) أخرجه النسائى (٦/٨١ - ٨٢) بإسناد صحيح (هـ) .

(٢) رد ذلك الذهبى فى «السير» (٣/٤٠٧) بقوله : (ثم إنه فى حياة النبى ﷺ تزوج ، وقد احتلم وكبر ، فسأل عن القُبلة للصائم ، فبطل ما فعله أبو عمر فى «الاستيعاب» : من أن مولده بأرض الحبشة سنة اثنتين ، ثم إنه كان فى سنة اثنتين أبواه - بل وسنة إحدى - بالمدينة ، وشهد أبوه بدرًا ، فأنى يكون مولده فى الحبشة فى سنة اثنتين ! بل ولد قبل ذلك بكثير) (هـ) .

وقد قيل : إن الذى زوجها هو عمر بن الخطاب لا ابنها ؛ لأن فى غالب الروايات «قم يا عمر ، فزوج رسول اللَّه ﷺ» ، وعمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه هو كان الخاطب . ورد هذا فى النسائى : «فقالت لابنها عمر : قُمْ فَزَوِّجْ رسول اللَّه ﷺ» . وأجاب شيخنا أبو الحجاج المزى الحافظ بأن الصحيح فى هذا : «قم يا عمر فزوج رسول اللَّه ﷺ» ، وأما لفظ «ابنها» فوقعت من بعض الرواة ؛ لأنه لما كان اسم ابنها [«عمر» ، وفى الحديث : «قم يا عمر فزوِّج رسول اللَّه ﷺ» ؛ فظن الراوى أنه ابنها] ، وأكثر الروايات فى «المسند» (٦/ ٢٩٥ ، ٣١٣ - ٣١٤) ، وغيره «قم يا عمر» ، من غير [ذكر] «ابنها» ، قال : ويدل على ذلك ؛ أن ابنها عمر كان صغير السن ، لأنه قد صح عنه أنه قال : «كنت غلامًا فى حجر النبى ﷺ . وكانت يدى تطيش فى الصحفة ، فقال النبى ﷺ : يا غلام ! سم اللَّه ، وكل مما يليك»[(١)] ، وهذا يدل على صغر سنه حين كان ربيب النبى ﷺ ، واللَّه أعلم . و[قال] ابن إسحاق : إن الذى زوّجها ابنُها سلمة بن أبى سلمة ، واللَّه أعلم .

٧ - [ومن نسائه ﷺ : زينب بنت جحش رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ زينب بنت جحش من بنى خزيمة بن مُدْرِكة بن إلياس بن مضر ، وهى بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب ، وكانت [من] قبل عند مولاه زيد بن حارثة ، وطلقها ، فزوجها اللَّه تعالى إياه من فوق سبع سماوات ، وأنزل عليه : ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب : ٣٧] ، فقام فدخل عليها بلا استئذان[(٢)] . وكانت تفخر بذلك

(١) متفق عليه .

(٢) ثبت ذلك فى «صحيح مسلم» (١٤٢٨) وغيره (هـ) .

على سائر أزواج رسول اللَّه ﷺ وتقول : «زَوَّجَكُنَّ أهاليكُنَّ ، وزَوَّجَنى اللَّه من فوق سبع سماواته»[(١)] ، وهذا من خصائصها ، توفيت بالمدينة سنة عشرين ، ودفنت بالبقيع - [رضى اللَّه عنها] - .

٨ - [ومن نسائه ﷺ : زينب بنت خزيمة رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ زينب بنت خزيمة الهلالية - رضى اللَّه عنها - ، وكانت تحت عبد اللَّه بن جحش[(٢)] ، تزوجها سنة ثلاث من الهجرة ، وكانت تُسمَّى أمَّ المساكين ؛ لكثرة إطعامها المساكين ، ولم تلبث عند رسول اللَّه ﷺ إلا يسيرًا شهرين ، أو ثلاثة ، وتوفيت - رضى اللَّه عنها - .

٩ - [ومن نسائه ﷺ : جويرية بنت الحارث رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ جُوَيْرِية بنت الحارث من بنى المُصْطَلِق ، وكانت سُبِيَتْ فى غزوة بنى المصطلق ، فوقعت فى سهم ثابت بن قيس ، فكاتبها[(٣)] ، فقضى رسول اللَّه ﷺ كتابتها ، وتزوجها سنة ست من الهجرة ، وتوفيت سنة ست وخمسين ، وهى التى أعتق المسلمون بسببها مئة أهل بيت من الرقيق ، وقالوا : أصهارُ رسول اللَّه ﷺ ، وكان ذلك من

(١) أخرجه البخارى .

(٢) أمه أميمة بنت عبد المطلب ، أسلم قبل دخول النبى ﷺ دار الأرقم ، وهاجر الهجرتين إلى أرض الحبشة هو وأخواه - أبو أحمد وعبيد اللَّه - ، وأختهم زينب وأم حبيبة ، وحمنة بنات جحش ، وهاجر إلى المدينة بأهله وأخيه أبى أحمد ، وهو أول أمير أمَّرَه رسول اللَّه ﷺ على سرية ، شهد بدرًا ، وقتل يوم أحد ، ودفن مع خاله حمزة .

(٣) المُكَاتَب : هو العبد كاتبه سيده على مالٍ يؤديه إليه ، فإذا أدّاه صار حرًّا - كذا فى «كتاب : ترتيب أحاديث صحيح الجامع على الأبواب الفقهية» (قل) .

بركتها على قومها - [رضى اللَّه عنها] [(١)] -

١٠ - [ومن نسائه ﷺ: صفية بنت حيى رضى اللَّه عنها]:

وتزوج رسول اللَّه ﷺ صفيَّة بنت حُيَيّ من ولد هارون بن عمران أخى موسى عليهما السلام، سنة سبع، فإنها سُبِيَتْ من خيبر[(٢)]، وكانت قبله تحت كِنانة بن أبى الحُقَيق، فقتله رسول اللَّه ﷺ، توفيت - رضى اللَّه عنها - سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة خمسين.

ومن خصائصها: أن رسول اللَّه ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها[(٣)].

(١) أخرجه ابن هشام فى «السيرة» ٢/ ٢٩٤، ٢٩٥ عن ابن إسحاق ومن طريق أحمد ٦/٢٧٧ حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: لما قسم رسول اللَّه ﷺ سبايا بنى المصطلق، وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس، أو لابن عم له، فكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حُلْوَةً مُلاَحَةً، لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول اللَّه ﷺ تستعينه في كتابتها؛ قالت عائشة: فواللَّه ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ﷺ ما رأيت، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول اللَّه، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، سيد قومه، وقد أصابني من البلاء، ما لم يخف عليك، فوقعت في السهم لثابت بن قيس بن الشماس، أو لابن عم له، فكاتبته على نفسي، فجئتك أستعينك على كتابتي؛ قال: فهل لك في خير من ذلك؟ قالت: وما هو يا رسول اللَّه؟ قال: أقضي عنك كتابتك وأتزوجك؛ قالت: نعم يا رسول اللَّه؛ قال: قد فعلت. قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول اللَّه ﷺ قد تزوج جويرية ابنة الحارث ابن أبي ضرار، فقال الناس: أصهار رسول اللَّه ﷺ، وأرسلوا ما بأيديهم؛ قالت: فلقد أُعتق بتزوجيه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم على قومها بركة منها. وإسناده صحيح (ش).

(٢) ثبت ذلك فى «صحيح البخارى» وغيره (هـ).

(٣) متفق عليه.

قال أنس : «أمهرها نفسها»[(١)] ، وصار ذلك سنة للأمة إلى يوم القيامة ، يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقها وتصير زوجته ، على منصوص الإمام أحمد رحمه اللَّه . قال الترمذى : عن أنس رضي اللَّه عنه قال : «بلغ صفية أن حفصة قالت : صفية بنت يهودى ، فبكت . فدخل عليها النبى ﷺ وهى تبكى ، فقال : ما يبكيك؟ قالت : قالت لى حفصة ، إنى ابنة يهودى ، فقال النبى ﷺ : إنَّكِ لابنة نبىّ ، وإن عمك لنبى ، وإنك لتحت نبى ، فبم تفخر عليك؟ ! ثم قال : اتقى اللَّه يا حفصة ! »[(٢)] ، وهذا من خصائصها - رضى اللَّه عنها - .

١١ - [ومن نسائه ﷺ : ميمونة بنت الحارث رضى اللَّه عنها] :

وتزوج رسول اللَّه ﷺ ميمونة بنت الحارث الهلالية - رضى اللَّه عنها - ، تزوجها بِسَرِفَ وبنى بها بِسَرِفَ ، وماتت بِسَرِفَ ، وهى على سبعة أميال من مكة ، وهي آخر مَن تزوج من أمهات المؤمنين رضوان اللَّه عليهن ، توفيت سنة ثلاث وستين ، وهي خالة عبد اللَّه بن عباس - رضي اللَّه تعالى عنهم - ، فإن أُمَّه أمُّ الفضل بنت الحارث ، وهي خالة خالد بن الوليد أيضًا ، وهي التي اختلفت في نكاح النبي ﷺ هل نكحها حلالًا أو محرمًا؟ فالصحيح : أنه تزوجها حلالًا ، كما قال أبو رافع السَّفيرُ[(٣)] في نكاحها ، وقد بيَّنت وجه غلط من قال : نكحها محرمًا ، وتقديم حديث من قال : «تزوجها حلالًا» على عشرة أوجه مذكورة في غير هذا الموضع[(٤)] .

(١) أخرجه البخارى .
(٢) صحيح - انظر «صحيح سنن الترمذى» (قل) .
(٣) أخرج ذلك أحمد (٣٩٣/٦) ، والترمذى (٨٤١) ، ومالك (٣٤٨/١) ، وصححه المصنف فى «تهذيب السنن» (٣٥٩/٢) (هـ) .
(٤) ذكر سبعة منها فى «زاد المعاد» (١١٢/٥ - ١١٣) (هـ) .

فهؤلاء جملة من دخل بهن من النساء، وهن إحدى عشرة. قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره: وعقد على سبع، ولم يدخل بهن.

فالصلاة على أزواجه تابعة لاحترامهن وتحريمهن على الأمة، وأنهن نساؤه ﷺ في الدنيا والآخرة، فمن فارقها في حياتها، ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهن، ومات عنهن، صلى اللَّه عليه وعلى أزواجه وذريته وسلم تسليمًا.

فصل
في الكلام على «الذرية»

وأما «الذرية»؛ فالكلام فيها في مسألتين: المسألة الأولى: في لفظها، وفيها ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها من ذرأ اللَّه الخلق: أي نشرهم وأظهرهم، إلا أنهم تركوا همزها استثقالًا، فأصلها «ذُرِّيئة» بالهمز فُعِّيْلَة من «الذَّرْء»، وهذا اختيار صاحب «الصحاح» [١/٥١]، وغيره.

والثاني: أن أصلها من «الذَّرِّ»، وهو النَّمل الصِّغار، وكان قياس هذه النسبة «ذَرية» بفتح الذال وبالياء، لكنهم ضموا أوله وهمزوا آخره، وهذا من باب تغيير النسب، وهذا القول ضعيف.

والقول الثالث: إنها مِنْ ذَرا يَذْرُو، إذا فُرق من قوله تعالى: ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ [الكهف: ٤٥] وأصلها على هذا ذَرْيَوَة فَعْلَيَة من الذَّرْو، ثم قلبت الواو ياءً؛ لسبق إحداهما بالسكون.

والقول الأول أصح؛ لأن الاشتقاق والمعنى يشهدان له، فإنَّ أصل هذه المادة من «الذرء»، قال اللَّه تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا

وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ [الشورى: ١١]، وفي الحديث: «أعوذ بكلمات اللَّه التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ»(١). وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥٓ﴾ [النحل: ١٣]، فـ«الذرية» فُعلية منه بمعنى مفعولة، أي: مذروءة، ثم أبدلوا همزها، فقالوا: «ذرية».

المسألة الثانية: «في معنى هذه اللفظة»:

ولا خلاف بين أهل اللغة أن «الذرية» تقال على الأولاد الصغار وعلى الكبار أيضًا، قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾ [البقرة: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران ٣٣، ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٢، ٣].

وهل تقال الذرية على الآباء؟ فيه قولان:

أحدهما: أنهم يسمون ذرية أيضًا. واحتجوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]. وأنكر ذلك جماعة من أهل اللغة، وقالوا: لا يجوز هذا في اللغة.

(١) أخرجه أحمد ٣/٤١٩ من حديث عبد الرحمن بن خنبش ورجاله ثقات، وانظر «الإصابة» (٥١١٤)، وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٠ عن يحيى بن سعيد مرسلًا (ش).

وقالت طائفة: بل المراد جنس بنى آدم، ولم يقصد الإضافة إلى الموجود فى زمن النبى ﷺ، وإنما أريد ذرية الجنس.

وقالت طائفة: بل المراد بالذرية نفسها، وهذا أبلغ فى قدرته، وتعديد نعمه عليهم، أن حمل ذريتهم فى الفلك فى أصلاب آبائهم، والمعنى: أنا حملنا الذين هم ذرية هؤلاء وهم نطف فى أصلاب الآباء، وقد أشبعنا الكلام عل ذلك فى كتاب «الروح والنفس».

إذا ثبت هذا؛ فـ«الذرية»: الأولاد وأولادهم، وهل يدخل فيها أولاد البنات؟ فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد:

إحداهما: يدخلون، وهو مذهب الشافعى. والثانية: لا يدخلون، وهو مذهب أبى حنيفة - (رحمه اللَّه تعالى).

الفصل الخامس

في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ

وهذا الاسم من النمط المتقدم، فإن إبراهيم بالسريانية معناه: «أب رحيم»، واللَّه - سبحانه وتعالى - جعل إبراهيم الأب الثالث للعالم؛ فإن أبانا الأول آدم عليه السلام، والأب الثاني نوح - عليه السلام -، وأهل الأرض كلهم من ذريته، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧]، وبهذا يتبين كذب المفترين من العجم الذين يزعمون أنهم لا يعرفون نوحًا، ولا ولده، ولا ينسبون إليه، وينسبون ملوكهم من آدم إليهم، ولا يذكرون نوحًا - عليه السلام - في آبائهم، وقد كذبهم اللَّه - عز وجل - في ذلك.

فالأب الثالث أبو الآباء، وعمود العالم، وإمام الحنفاء الذي اتخذه اللَّه خليلًا، وجعل النبوة والكتاب في ذريته، ذلك خليل الرحمن، وشيخ

الأنبياء، كما سماه النبي ﷺ بذلك، فإنه لما دخل الكعبة؛ وجد المشركين قد صورا فيها صورته، وصورة إسماعيل ابنه - عليهما السلام - وهما يستقسمان بالأزلام؛ فقال: «قاتلهم اللَّه، لقد علموا أن شيخنا لم يكن يستقسم بالأزلام[1]»[2]. ولم يأمر اللَّه رسوله ﷺ أن يتبع ملة أحد من الأنبياء غيره، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وأمر أمته بذلك، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]، و«ملة» منصوب على إضمار فعل، أي: اتبعوا، والزموا ملة إبراهيم، ودل على المحذوف ما تقدم من قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ﴾ [الحج: ٧٨]، وهذا هو الذي يقال له: الإغراء، وقيل: منصوب انتصاب المصادر، والعامل فيه مضمون ما تقدم قبله، وكان رسول اللَّه ﷺ يوصي أصحابه إذا أصبحوا وإذا أمسوا أن يقولوا: «أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد، وملة أبينا إبراهيم حنيفًا مسلمًا، وما كان من المشركين»[3].

وتأمل هذه الألفاظ، كيف جعل الفطرة للإسلام! فإنه فطرة اللَّه التي فطر الناس عليها، وكلمة الإخلاص هي: شهادة أن لا اله إلا اللَّه، والملة لإبراهيم - عليه السلام -؛ فإنه صاحب الملة، وهي التوحيد، وعبادة اللَّه

(١) الأزلام: جمع زَلَم: وهي عيدان يستقسمون بها في الجاهلية لمعرفة الخير من الشر، والربح من الخسارة - كذا فى «أيسر التفاسير» للجزائري. وقد عوض اللَّه المسلمين عنها بصلاة الاستخارة. (قل).

(٢) أخرجه البخارى (٣/رقم ١٦٠١) و(٦/رقم ٣٣٥٢) و(٨/رقم ٤٢٨٨)، وأحمد (١/٣٦٥)، عن ابن عباس به، ولم يذكرا فيه لفظة: «شيخنا»! (هـ).

(٣) أخرجه أحمد والدارمى وابن السنى، وسنده صحيح (ش).

تعالى وحده لا شريك له، ومحبته فوق كل محبة، والدين للنبي ﷺ، وهو دينه الكامل، وشرعه التام الجامع لذلك كله، وسماه اللَّه سبحانه إمامًا وأمة وقانتًا وحنيفًا، قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] فأخبر سبحانه أنه جعله إمامًا للناس، وأن الظالم من ذريته لا ينال رتبة الإمامة. والظالم هو المشرك، وأخبر سبحانه أن عهده بالإمامة لا ينال من أشرك به، وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النحل ١٢٠- ١٢٢]، فـ«الأمة»: هو القدوة المعلم للخير، و«القانت»: المطيع للَّه، الملازم لطاعته، و«الحنيف»: المقبل على اللَّه، المعرض عما سواه، ومن فسره بالمائل؛ فلم يفسره بنفس موضوع اللفظ، وإنما فسره بلازم المعنى؛ فإن الحَنَف: هو الإقبال، ومن أقبل على شيء مال عن غيره، والحَنَف في الرِّجْلين: هو إقبال إحداهما على الأخرى، ويلزمه ميلها عن جهتها، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ﴾ [الروم: ٣٠]، فـ﴿حَنِيفًا ۖ﴾ هو حال مفردة لمضمون قوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾، ولهذا فُسِّرت «مخلصًا»، فتكون الآية قد تضمنت الصدق والإخلاص، فإن إقامة الوجه للدين: هو إفراد طلبه، بحيث لا يبقى في القلب إرادة لغيره، والحنيف: المفرد لمعبوده، لا يريد غيره، فالصدق: أن لا ينقسم طلبك، والإخلاص: أن لا ينقسم مطلوبك، الأول: توحيد الطلب، والثاني: توحيد المطلوب.

والمقصود: أن إبراهيم - عليه السلام - هو أبونا الثالث، وهو إمام الحنفاء، وتسميه أهل الكتاب: عمود العالم، وجميع أهل الملل متفقة

على تعظيمه، وتوليه، ومحبته، وكان خير بنيه سيد ولد آدم محمد ﷺ يجله ويعظمه ويبجله ويحترمه، ففي «الصحيحين» من حديث المختار بن فُلْفُل عن أنس بن مالك - رضي اللَّه تعالى عنه - قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا خير البرية! فقال رسول اللَّه ﷺ: ذاك إبراهيم»[(١)]، وسماه شيخه، كما تقدم.

وثبت في «صحيح البخاري» من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي اللَّه عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إنكم محشورون حُفاةً عُراةً غُرْلًا، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، وأول من يُكْسَى يوم القيامة: إبراهيم».

وكان رسول اللَّه ﷺ أشبه الخلق به، كما في «الصحيحين» عنه قال: «رأيت إبراهيم، فإذا أقرب الناس شبهًا به؛ صاحبكم»[(٢)] يعني: نفسه ﷺ، وفي لفظ آخر: «وأما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم»[(٣)].

وكان يُعَوِّذُ أولاد ابنته - حسنًا وحُسينًا رضى اللَّه عنهم - بتعويذ إبراهيم لإسماعيل وإسحاق - صلى اللَّه عليهم وسلم -، ففي «صحيح البخاري»، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (رضى اللَّه عنه) قال: «كان النبي ﷺ يُعَوِّذُ الحسنَ والحسينَ ويقول: إن أباكما كان يُعَوِّذُ بهما إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات اللَّه التامَّة، من كل شيطان وهامَّة[(٤)]، ومن كل عين لامَّة».

(١) أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى (ش).

(٢) أخرجه البخارى (٦/رقم ٣٤٣٧) عن أبى هريرة، ومسلم (١٦٧) عن جابر. (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١٦٦) بعد (٢٧٠) عن ابن عباس (هـ).

(٤) **(هامّة)** - بتشديد الميم -: واحدة الهوام التي تدب على الأرض وتؤذي الناس، وقيل: هي ذات السموم واللَّه أعلم، والظاهر أنها أعم من ذات =

وكان ﷺ أول من قرى الضيف(١)، وأول من اختتن(٢).

وقد شهد اللَّه سبحانه بأنه وفَّى ما أُمِرَ به، فقال تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ۝٣٦ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٦، ٣٧]. قال ابن عباس - رضي اللَّه عنهما -: «وَفَّي جميع شرائع الإسلام، وَوَفَّى ما أُمر به من تبليغ الرسالة»، وقال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰٓ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، فلما أتم ما أمر به من الكلمات، جعله اللَّه إمامًا للخلائق يأتمون به، وكان ﷺ كما قيل: قلبه للرحمن، وولده للقربان، وبدنه للنيران، وماله للضِّيفان.

وهو الذي فتح للأمة باب مناظرة المشركين وأهل الباطل، وكسر حججهم، وقد ذكر اللَّه سبحانه مناظراته في القرآن مع إمام المعطلين، ومناظرته مع قومه المشركين، وكسر حجج الطائفتين بأحسن مناظرة، وأقربها إلى الفهم وحصول العلم.

قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ [الأنعام: ٨٣]. قال زيد بن أسلم وغيره: بالحُجَّة والعلم؛ ولما غلب أعداء اللَّه معه بالحجة وظهرت حجته عليهم، وكسر أصنامهم فكسر حججهم ومعبودهم، هموا بعقوبته وإلقائه في النار، وهذا شأن المبطلين

= السموم. (لامة): أي - العين - التي تصيب بسوء كما في «الصحاح» - كذا في «تحفة الذاكرين» للشوكاني. (قل).

(١) أخرجه الطبراني في «الأوائل» (١٠)، وابن أبي الدنيا في «قرى الضيف» كما في «أوائل السيوطي» (١٩١) عن أبي هريرة (هـ).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوائل» (١١)، عن أبي هريرة، وفي «الصحيحين»: «اختتن إبراهيم بالقدوم» (هـ).

إذا غلبوا ، وقامت عليهم الحجة ؛ هموا بالعقوبة كما قال فرعون لموسى - عليه السلام - ؛ وقد أقام عليه الحجة - : ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء : ٢٩] ، فأضرموا له النار وألقوه في المنجنيق ، فكانت تلك السفرة من أعظم سفرة سافرها وأبركها عليه ، فإنه ما سافر سفرة أبرك ولا أعظم ولا أرفع لشأنه وأقر لعينه منها ،

قال ابن عباس - رضي اللَّه عنهما - في قوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران : ١٧٢] ، قالها نبيكم ﷺ وقاله إبراهيم ﷺ حين ألقي في النار [(١)] ؛ فجعل اللَّه سبحانه عليه النار بردًا وسلامًا .

وقد ثبت في «صحيح البخاري»[(٢)] من حديث أم شريك : أن النبي ﷺ أمر بقتل الوَزَغِ [(٣)] وقال : كانت تنفخ على [نار] إبراهيم .

وهو الذي بنى بيت اللَّه وأذَّن في الناس بحجه ، فكل من حجه واعتمره ؛ حصل لإبراهيم من مزيد ثواب اللَّه وإكرامه بعدد الحجاج والمعتمرين ، قال تعالى : ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً[(٤)] لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة : ١٢٥] ، فأمر نبيه وأمته أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ؛ تحقيقًا للاقتداء به ، وإحياء آثاره - صلى اللَّه على نبينا وعليه وسلم - .

(١) أخرجه البخارى (٨/رقم ٤٥٦٣) (هـ) .

(٢) وفى «صحيح مسلم» (رقم ٢٢٣٧) أيضًا (هـ) .

(٣) الوَزَغ : نوع من الزاحفات . أ . هـ يقال له سام أبرص - كذا فى «النهاية» . وهو ما يُسمى في العامِّيَّة بـ «البُرْص» (قل) .

(٤) قال ابن عباس - رضي اللَّه عنهما - : يثبون إليه ، ولا يقضون منه وطرًا . (قل) .

الفصل السادس

في ذكر المسألة المشهورة بين الناس وبيان ما فيها

وهي : أن النبي ﷺ أفضل من إبراهيم ، فكيف طلب له ﷺ من الصلاة ما لإبراهيم ، مع أن المشبَّه به أصله أن يكون فوق المشبَّه ؟ ! فكيف الجمع بين هذين الأمرين المتنافيين ؟ ! (١)

وتقرير ذلك : أن يجعل الصلاة الحاصلة لإبراهيم ولآله وفيهم الأنبياء جملة مقسومة على محمد ﷺ وآله ، ولا ريب أنه لا يحصل لآل النبي ﷺ مثل ما حصل لآل إبراهيم وفيهم الأنبياء ، بل يحصل لهم ما يليق بهم ، فيبقى قسم النبي ﷺ ، والزيادة المتوفرة التي لم يستحقها آله مختصة به ﷺ ، فيصير الحاصل له من مجموع ذلك أعظم وأفضل من الحاصل لإبراهيم ، وهذا أحسن من كل ما تقدمه .

وأحسن منه أن يقال : محمد ﷺ هو من آل إبراهيم ، بل هو خير آل إبراهيم ؛ كما روى علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس - رضي اللَّه عنهما - في قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران : ٣٣] ، فإن ابن عباس - رضى اللَّه عنهما - قال : «محمد من آل إبراهيم - صلى اللَّه عليهما وسلم -»(٢) ، وهذا نص فإنه إذا دخل غيره من الأنبياء الذين هم من ذرية إبراهيم في آله ؛ فدخول

(١) أى يقصد ابن القيم - رحمه اللَّه تعالى - قوله ﷺ فى التشهد : «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم . . .» (قل) .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٢٦/٦) ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، كما فى «الدر المنثور» (١٧/٢) ، وهو فى «صحيفة على بن أبى طلحة» (رقم ١٥٤) (هـ) .

رسول اللَّه ﷺ أولى ، فيكون قولنا : «كما صليت على آل إبراهيم» متناولًا للصلاة عليه ، وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم .

ثم قد أمرنا اللَّه أن نصلي عليه وعلى آله خصوصًا بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عمومًا وهو فيهم ، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم ، ويبقى الباقي كله له ﷺ .

وتقرير هذا : أنه يكون قد صلى عليه خصوصًا ، أو طلب له من الصلاة ما لآل إبراهيم ، وهو داخل معهم ، ولا ريب أن الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم ورسول اللَّه ﷺ معهم ؛ أكمل من الصلاة الحاصلة له دونهم ، فيطلب له من الصلاة هذا الأمر العظيم الذي هو أفضل مما لإبراهيم قطعًا ، وتظهر حينئذ فائدة التشبيه وجريه على أصله ، وأن المطلوب له من الصلاة بهذا اللفظ أعظم من المطلوب له بغيره ؛ فإنه إذا كان المطلوب بالدعاء إنما هو مثل المشبه به ، وله أوفر نصيب منه ؛ صار له من المشبه المطلوب أكثر مما لإبراهيم وغيره ، وانضاف إلى ذلك مما له من المشبه به من الحصة التي لم تحصل لغيره .

فظهر بهذا من فضله وشرفه على إبراهيم ، وعلى كل من آله - وفيهم النبيون - ما هو اللائق به ، وصارت هذه الصلاة دالة على هذا التفضيل ، وتابعة له ، وهي من موجباته ومقتضياته ، فصلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا ، وجزاه عنا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته ، اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد .

الفصل السابع

في ذكر نكتة حسنة في هذا الحديث المطلوب فيه الصلاة عليه وعلى آله، كما صلى على إبراهيم، وعلى آله

وهي أن أكثر الأحاديث الصحاح والحسان، بل كلها مُصَرّحة بذكر النبي ﷺ، وبذكر آله، وأما في حق المشبه به وهو إبراهيم وآله، فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم فقط دون ذكر إبراهيم، أو بذكره فقط دون ذكر آله، ولم يجيء حديث صحيح فيه لفظ إبراهيم وآل إبراهيم[1]، كما تظاهرت

(١) جاء في «فتح الباري» ج١١ ص١٦٣:
(وادعى ابن القيم أن أكثر الأحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل إبراهيم فقط أو بذكر إبراهيم فقط، قال: ولم يجيء في حديث صحيح بلفظ إبراهيم وآل إبراهيم معًا . . . ، قلت [أي: ابن حجر]: وغفل عما وقع في «صحيح البخاري» كما تقدم في «أحاديث الأنبياء» في ترجمة إبراهيم عليه السلام من طريق عبد اللَّه بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بلفظ: «كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»، وكذا في قوله: «كما باركت») أ. هـ [وذكر رحمه اللَّه تعالى عدة روايات في غير «صحيح البخاري» بلفظ: «إبراهيم وآل إبراهيم» معًا، لم آت بها مخافة الإطالة. ونص الحديث المُشار إليه في كتاب «أحاديث الأنبياء» في «صحيح البخاري» هو]: عن عبدِ الرحمن بن أبي لَيلى، قال: لَقِيني كعبُ بن عُجرةَ، فقال: ألا أُهدِي لكَ هَديةً سمعتُها منَ النبيِّ ﷺ؟ فقلت: بَلى فأهدها لي، فقال: سألنا رسولَ اللَّه ﷺ فقلنا: يا رسولَ اللَّه كيفَ الصلاةُ عليكم أهلَ البيت، فإن اللهَ قد علمنا كيفَ نسلِّم. قال: «قولوا: اللّهمَّ صل على محمدٍ وعَلَى آلِ محمدٍ، كما صليتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنكَ حَميدٌ مَجيد، اللّهمَّ بارك على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، كما باركتَ على إبراهيم وعلى آلِ إبراهيمَ، إنَّكَ حَميدٌ مَجيد» (قل).

على لفظ «محمد وآل محمد» . [اهـ من «جلاء الأفهام»] .

الرد على هذا الوهم من هامِشَىِّ الأرنؤوط ومشهور على الترتيب الآتى :

١ - قال الشيخ الأرنؤوط - أثابه اللَّه تعالى - : لقد وهم المؤلف رحمه اللَّه فى هذا النفى ، فقد جاء فى «صحيح البخارى»[(١)] ٨/٤١٠ و١١/ ١٤١ من حديث أبى سعيد الخدرى رضي اللَّه عنه ، والنسائى ٣/٢٤٤ ، والبيهقى ٢/١٤٧ و١٤٨ من حديث كعب بن عجرة ، والنسائى ٣/٧٤ من حديث طلحة بن عبيد اللَّه ، الجمع بين إبراهيم وآله فى الصلاة والبركة . وسيذكر المؤلف قريبًا حديث أبى مسعود الأنصارى من «سنن الدارقطنى» ١/٣٥٥ وفيه : «اللهم صلى على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ...» ، وهو صحيح .

(١) تنبيه : راجع كثيرًا من تلك الصيغ التى فيها الجمع بين «إبراهيم» و«آله» ﷺ بعنوان : «صيغ الصلاة والسلام على خير الأنام صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا» ، ووَهْم المؤلف رحمه اللَّه - وهذا من حسناته ، فإن من حسنات الإنسان أن تعد سيئاته - مثل وهمه فى «زاد المعاد» ج ١ ص ٢١٩ ، ٢٢٠ حيث قال رحمه اللَّه تعالى : (وكان ﷺ إذا استوى قائمًا - أى فى القيام من الركوع - قال : «ربنا ولك الحمد» وربما قال : «ربنا لك الحمد» وربما قال : «اللهم ربنا لك الحمد» صح ذلك عنه ، وأما الجمع بين «اللهم» و«الواو» فلم يصح) ، وقد علق على ذلك الأرنؤوط - أثابه اللَّه تعالى - بقوله : (بل قد صح ذلك وهو فى «صحيح البخارى» ٢/٢٣٤ : «باب : ما يقول الإمام ومَن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع» ، والنسائى ٢/١٩٥ قال : (وكان النبى ﷺ إذا قال : سمع اللَّه لمن حمده قال : «اللهم ربنا ولك الحمد» وفى الباب...) ا.هـ (قل) .

٢ - قال الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان - أثابه اللَّه تعالى - : بل وردت عدة أحاديث فيها لفظ إبراهيم وآل إبراهيم : ثبت فى «صحيح البخارى» (٨/رقم ٤٧٩٨) و(١١/رقم ٦٣٥٨) عن أبى سعيد : «وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم» ، وكذا ثبت فى حديث طلحة بن عبيد اللَّه ، وحديث أبى هريرة ، وصححه المصنف ، وكذا ورد فى بعض ألفاظ حديث أبى مسعود ، وحديث ابن عباس ، أخرجه ابن الأعرابى فى «المعجم» (رقم ٨٢٣) ، وابن جرير (٤٣/٢٢) ، وقد تابع المصنف شيخه ابن تيمية فى «مجموع الفتاوى» (١٦/١) فى نفى ورود لفظة «إبراهيم وآل إبراهيم» معًا ، وهو ذهول منهما ، - رحمهما اللَّه تعالى - ، واستدرك عليهما ذلك ابن رجب فى «القواعد الفقهية» (آخر القاعدة الثانية عشرة) ، وابن حجر فى «الفتح» (١٣٤/١١) ، وغيرهما ، وذكره شيخنا الألبانى فى كتابه الماتع : «صفة الصلاة» (ص ١٣٠ - ط المكتب) و(ص ١٦٦ - ط المعارف) . اهـ .

الفصل الثامن

في قولهم: «اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد» وذكر البركة

وحقيقتها الثبوت واللزوم والاستقرار ، فمنه «برك البعير» : إذا استقر على الأرض ، ومنه «المبرك» : لموضع البروك . و«البَرَكَة» : النَّماء والزِّيادة ، و«التَّبريك» : الدعاء بذلك ، ويقال : باركه اللَّه وبارك فيه ، وبارك عليه ، وبارك له .

وفي القرآن : ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِي ٱلنَّارِ وَمَنۡ حَوۡلَهَا﴾ [النمل : ٨] ، وفيه : ﴿وَبَٰرَكۡنَا عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ إِسۡحَٰقَۚ﴾ [الصافات : ١١٣] ، وفيه : و﴿بَٰرَكۡنَا فِيهَاۖ﴾

[الأنبياء: ٧١]، وفي الحديث: «وبارك لي فيما أعطيت»[(١)]، وفي حديث سعد: «بارك اللَّه لك في أهلك ومالك»[(٢)]، والمبارك الذي قد باركه اللَّه سبحانه كما قال المسيح - عليه السلام -: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم: ٣١]، وكتابه مبارك، كما قال تعالى: ﴿وَهَٰذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَاهُ﴾ [الأنبياء: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص: ٢٩]، وهو أحق أن يسمى مباركًا من كل شيء؛ لكثرة خيره ومنافعه، ووجوه البركة فيه، والرب سبحانه وتعالى يقال في حقه: «تبارك»، ولا يقال: مبارك.

والمقصود الكلام على قوله: «وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم»، فهذا الدعاء يتضمن إعطاءه من الخير ما أعطاه لآل إبراهيم، وإدامته، وثبوته له، ومضاعفته له، وزيادته، هذا حقيقة البركة، وقد قال تعالى - في إبراهيم وآله -: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ [الصافات: ١١٢، ١١٣]، وقال تعالى - فيه وفي أهل بيته -: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣].

وتأمل كيف جاء في القرآن: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ [الصافات: ١١٣]، ولم يذكر إسماعيل، وجاء في التوراة ذكر البركة على إسماعيل، ولم يذكر إسحاق، وعن إسماعيل: «سمعتك، ها أنا باركته»، فجاء في التوراة ذكر البركة في إسماعيل؛ إيذانًا بما حصل لبنيه من الخير، والبركة لا سيما خاتمة بركتهم، وأعظمها، وأجلها برسول اللَّه ﷺ، فنبههم بذلك

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وإسناده صحيح، وسيأتي إن شاء اللَّه تعالى بتمامه في دعاء القنوت (ش).

(٢) أخرجه البخاري.

على ما يكون فى بنيه من هذه البركة العظيمة الموافية على لسان المبارك ﷺ، وذكر لنا فى القرآن بركته على إسحاق منبهًا لنا على ما حصل فى أولاده من نبوة موسى - عليه السلام - وغيره، وما أوتوه من الكتاب والعلم مستدعيًا من عباده الإيمان بذلك، والتصديق به، وأن لا يهملوا معرفة حقوق هذا البيت المبارك وأهل النبوة منهم، ولا يقول القائل: هؤلاء أنبياء بنى إسرائيل لا تعلق لنا بهم، بل يجب علينا احترامهم، وتوقيرهم، والإيمان بهم، ومحبتهم، وموالاتهم، والثناء عليهم - صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين -.

الفصل التاسع

في اختتام هذه الصلاة بهذين الاسمين

من أسماء الرب سبحانه وتعالى،

وهما: «الحميد»، «المجيد»

فـ «الحميد»: فعيل من الحمد، وهو بمعنى: محمود، وأكثر ما يأتي فعيلًا في أسمائه تعالى بمعنى فاعل، كسميع وبصير وعليم وقدير وعلي وحكيم وحليم، وهو كثير، وكذلك فعول: كغفور وشكور وصبور.

فـ «الحميد»: هو الذي له من الصفات، وأسباب الحمد ما يقتضي أن يكون محمودًا، وإن لم يحمده غيره، فهو حميد في نفسه، والمحمود: من تعلق به حمد الحامدين، وهكذا المجيد والممجَّد، والكبير والمكبَّر، والعظيم والمعظَّم، والحمد والمجد إليهما يرجع الكمال كله، فإن الحمد يستلزم الثناء، والمحبة للمحمود، فمن أحببته ولم تثن عليه لم تكن حامدًا له، (وكذا من أثنيت عليه لغرض ما، ولم تحبه؛ لم تكن حامدًا له) حتى

تكون مثنيًا عليه محبًّا له، وهذا الثناء والحب تبع للأسباب المقتضية له، وهو ما عليه المحمود من صفات الكمال ونعوت الجلال والإحسان إلى الغير؛ فإن هذه هي أسباب المحبة، وكلما كانت هذه الصفات أجمع وأكمل؛ كان الحمد والحب أتم وأعظم، واللَّه سبحانه له الكمال المطلق الذي لا نقص فيه بوجه ما، والإحسان كله له ومنه، فهو سبحانه وتعالى أحق بكل حمد، وبكل حب من كل جهة، فهو أهل أن يحب لذاته ولصفاته ولأفعاله ولأسمائه ولإحسانه، ولكل ما صدر منه سبحانه وتعالى.

وأما «المجد»[(١)]: فهو مستلزم للعظمة والسعة والجلال، (كما يدل عليه موضوعه فى اللغة، فهو دال على صفات العظمة والجلال) والحمد يدل على صفات الإكرام، واللَّه - سبحانه وتعالى - ذو الجلال والإكرام، وهذا معنى قول العبد: «لا إله إلا اللَّه، واللَّه اكبر» فـ«لا إله إلا اللَّه» دال على ألوهيته وتفرده فيها، فألوهيته تستلزم محبته التامة «واللَّه أكبر» دال على مجده وعظمته، وذلك يستلزم تعظيمه وتمجيده وتكبيره، ولهذا يقرن سبحانه بين هذين النوعين في القرآن كثيرًا، كقوله: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١]، فأمر بحمده وتكبيره، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]. وفي «المسند» و«صحيح أبي حاتم» وغيره من حديث أنس - [رضى اللَّه عنه] - عن النبي ﷺ أنه قال: «ألظوا بياذا الجلال والإكرام»[(٢)]، يعني: الزموها وتعلقوا بها، فالجلال والإكرام هو الحمد

(١) تقدم أن معنى «مجيد»: عظيم كريم (قل).

(٢) أخرجه الترمذى وغيره، وسنده صحيح (هـ).

والمجد، فذكرُ هذين الاسمين: «الحميد المجيد» عقيب الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله مطابق لقوله تعالى: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣].

ولما كانت الصلاة على النبي ﷺ، وهي ثناء اللَّه تعالى عليه وتكريمه والتنويه به ورفع ذكره وزيادة حبه وتقريبه، كانت مشتملة على الحمد والمجد، فكأن المصلي طلب من اللَّه تعالى أن يزيد في حمده ومجده [ﷺ]، فإن الصلاة عليه هي نوع حمد له وتمجيد، هذا حقيقتها، فذكر في هذا المطلوب الاسمين المناسبين له، وهما أسماء «الحميد» و«المجيد»، وهذا [لأن] الداعي يشرع له أن يختم دُعاءَه باسم من الأسماء الحسنى مناسب لمطلوبه، أو يفتتح دعاءه به، [وهذا منتزع] من قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، قال سليمان [عليه الصلاة و] السلام في دعائه ربه: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [ص: ٣٥]، فلما كان المطلوب للرسول ﷺ حمدًا ومجدًا بصلاة اللَّه عليه؛ ختم هذا السؤال باسمي: «الحميد والمجيد»، وأيضًا فإنه لما كان المطلوب للرسول ﷺ حمدًا ومجدًا وكان ذلك حاصلًا له؛ ختم ذلك بالإخبار عن ثبوت ذينك الوصفين للرب بطريق الأولى؛ إذ كل كمال في العبد غير مستلزم للنقص؛ فالرب أحق به.

وأيضًا فإنه لما طلب للرسول [ﷺ] حمدًا ومجدًا بالصلاة عليه، وذلك يستلزم الثناء عليه، ختم هذا المطلوب بالثناء على مرسله بالحمد والمجد؛ فيكون هذا الدعاء متضمنًا لطلب الحمد والمجد لرسول اللَّه -صلى اللَّه تعالى عليه وسلم-، والإخبار عن ثبوته للرب- سبحانه وتعالى-.

الفصل العاشر

في ذكر قاعدة في هذه الدعوات والأذكار التي رويت بألفاظ مختلفة: كأنواع الاستفتاحات، وأنواع التشهدات في الصلاة، وأنواع الأدعية التي اختلفت ألفاظها، وأنواع الأذكار بعد الاعتدالين من الركوع والسجود

ومنه: هذه الألفاظ التي رويت في الصلاة على النبي ﷺ.

قد سلك بعض المتأخرين في ذلك طريقة في بعضها، وهو: أن الداعي يُستحبُّ له أن يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة، ورأى ذلك أفضل ما يقال فيها، فرأى أنه يستحب للداعي بدعاء الصِّدِّيق رضي اللَّه عنه أن يقول: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا كبيرًا»[(١)] ويقول المصلي على النبي ﷺ: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وعلى أزواجه وذريته، وارحم محمدًا وآل محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»[(٢)] وكذلك في البركة والرحمة.

ويقول في دعاء الاستخارة: «اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، وعاجل أمرى وآجله» [وهو فى الصحيح] ونحو ذلك.

قال: ليصيبَ ألفاظَ النبي ﷺ يقينًا فيما شك فيه الراوي، ولتجتمع له

(١) متفق عليه (هـ).
(٢) متفق عليه (قل).

ألفاظ الأدعية الأخر فيما اختلفت ألفاظها .

ونازعه في ذلك آخرون ، وقالوا : هذا ضعيف[١] .

❁ ❁ ❁

(١) قلت : جاء فى كتاب «صفة صلاة النبى ﷺ» للألبانى رحمه اللَّه ص ١٣٨ ، ١٣٩ ما يلى : (فائدة : هل يشرع الجمع بين هذه الأذكار فى الركوع الواحد أم لا ؟ اختلفوا فى ذلك ، وتردد فيه ابن القيم فى «الزاد» وجزم النووى فى «الأذكار» بالأول فقال : (والأفضل أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن ، وكذا ينبغى أن يفعل فى أذكار جميع الأبواب) . وتعقبه أبو الطيب صديق حسن خان فقال فى «نزل الأبرار» (٨٤) : (يأتى مرة بهذه ، وبتلك أخرى ، ولا أرى دليلًا على الجمع ، وقد كان رسول اللَّه ﷺ لا يجمعها فى ركن واحد ، بل يقول هذه مرة ، وهذه مرة ، والاتباع خير من الابتداع) . وهذا هو الحق إن شاء اللَّه تعالى ، لكن قد ثبت فى السنة إطالة هذا الركن وغيره ، كما يأتى بيانه حتى يكون قريبًا من القيام ، فإذا أراد المصلى الاقتداء به ﷺ فى هذه السنة ، فلا يمكنه ذلك إلا على طريقة الجمع الذى ذهب إليه النووى ، وقد رواه ابن نصر فى «قيام الليل» (٧٦) عن ابن جريج عن عطاء ، وإلا على طريقة التكرار المنصوص عليه فى بعض الأذكار ، وهذا أقرب إلى السنة ، واللَّه أعلم) [أ . هـ من «صفة الصلاة»] (قل) .

الباب الثالث

في مواطن الصلاة على النبي ﷺ التي يتأكد طلبها إما وجوبًا وإما استحبابًا مؤكدًا

الموطن الأول

وهو أهمها وآكدها: في الصلاة في آخر التشهد

وقد أجمع المسلمون على مشروعيته، واختلفوا في وجوبه فيها[1].

اهـ.

فصل

الموطن الثاني من مواطن الصلاة على النبى ﷺ في التشهد الأول

وهذا قد اختلف فيه، فقال الشافعي رحمه اللَّه في «الأم»: يصلى على النبي ﷺ في التشهد الأول، هذا هو المشهور من مذهبه، وهو الجديد، لكنه يستحب وليس بواجب، وقال في القديم: لا يزيد على التشهد، وهذه رواية المزني عنه، وبهذا قال أحمد وأبو حنيفة ومالك؛ رحمهم اللَّه تعالى؛ وغيرهم.

(١) جاء فى «مختصر تفسير ابن كثير» - رحمه اللَّه تعالى -: (ومن هاهنا ذهب الشافعى رحمه اللَّه إلى أنه يجب على المصلى أن يصلى على رسول اللَّه ﷺ فى التشهد الأخير، فإن تركه لم تصح صلاته، على أنه الجمهور على خلافه، وحكوا الإجماع على خلافه، وللقول بوجوبه ظواهر الحديث، فلا إجماع فى هذه المسألة لا قديمًا ولا حديثًا، واللَّه أعلم) (قل).

فصل

الموطن الثالث من مواطن الصلاة على النبي ﷺ

الصلاة عليه آخر القنوت

استحبه الشافعي ومن وافقه، واحتج لذلك بما رواه النسائي عن الحسن بن علي، قال: علمني رسولُ اللَّه ﷺ هؤلاء الكلمات في الوتر، قال: «قُل: اللهم اهدني فيمن هديت، وبارِكْ لي فيما أعطيتَ، وتولَّني فيمن تولَّيتَ، وَقِني شرَّ ما قضيتَ، فإنك تَقْضي ولا يُقْضَى عليك، وإنه لا يذلُّ من وَاليتَ، تباركت ربَّنا وتعاليتَ، وصلى اللَّه على النبي»[(١)]. وهذا إنما هو في قنوت الوتر. وقال إسماعيل بن إسحاق عن عبد اللَّه بن الحارث؛ أن [أبا حليمة][(٢)] معاذًا. كان يصلى على النبى ﷺ فى القنوت[(٣)].

(١) أخرجه النسائى ٣/٢٤٨، وهذه الرواية بزيادة: «وصلى اللَّه على النبى محمد» ضعيفة، فى سندها انقطاع، وقد ضعفها الحافظ ابن حجر والقسطلانى والزرقانى وغيرهم، أما الحديث بدونها، فهو صحيح رواه أحمد ١/١٩٩، ٢٠٠، وأبو داود (١٤٢٥)، والترمذى (٤٦٤)، وابن ماجه (١١٧٨)، والدارمى ١/٣٧٣، والحاكم ٣/١٧٢ (ش).

(٢) فى كتابه: «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (رقم ١٠٧) - ومن طريقه الذهبى فى «السير» (١٨/٥٠٢ - ٥٠٣)، وإسناده حسن (هـ).

(٣) جاء فى «صفة صلاة النبى ﷺ تسليمًا» للألبانى - رحمه اللَّه تعالى - ص ١٨٠:
زاد النسائى فى آخر القنوت: «وصلى اللَّه على النبى الأمى»، وسندها ضعيف، وقد ضعفها الحافظ ابن حجر والقسطلانى والزرقانى وغيرهم، ولذلك لم نوردها على طريقتنا فى الجمع بين الزيادات؛ وقوفًا عند شرطنا=

فصل

الموطن الرابع من مواطن الصلاة عليه ﷺ

صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية

لا خلاف في مشروعيتها فيها، واختلف في توقُّف صحة الصلاة عليها، قال الشافعي وأحمد - رحمهما اللَّه تعالى - في المشهور من مذهبهما: إنها واجبة في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها، ورواه البيهقي عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة - رضى اللَّه عنهم -، وقال مالك وأبو حنيفة - رحمهما اللَّه -: تستحب وليست بواجبة، وهو وجه لأصحاب الشافعي. وقال إسماعيل بن إسحاق فى كتاب «الصلاة على النبى ﷺ»: عن الزهرى قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث سعيد بن المسيب قال: «إن السُّنَّة فى صلاة الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب، ويصلى على النبى ﷺ، ثم يُخلصَ الدعاء للميت حتى يَفرُغ،

= المذكور فى مقدمة الكتاب، وقال العز بن عبد السلام فى «الفتاوى» (١/٦٦ - عام ١٩٦٢): (ولم تصح الصلاة على رسول اللَّه ﷺ فى القنوت، ولا ينبغى أن يزاد على صلاة رسول اللَّه ﷺ شىء). وفى هذا القول منه إشارة إلى أنه لا يتوسع فى القول بالبدعة الحسنة؛ كما يفعل بعض المتأخرين القائلين بها.
ثم استدركت فقلت: قد ثبت فى حديث إمامة أبىّ بن كعب الناس فى قيام رمضان أنه كان يصلى على النبى ﷺ فى آخر القنوت، وذلك فى عهد عمر رضي اللَّه عنه. رواه ابن خزيمة فى «صحيحه» (١٠٩٧)، وثبت مثله عن أبى حليمة معاذ الأنصارى الذى كان يؤمهم أيضًا فى عهده. رواه إسماعيل القاضى (رقم ١٠٧) وغيره، فهى زيادة مشروعة لعمل السلف بها، فلا ينبغى إطلاق القول بأنه هذه الزيادة بدعة. واللَّه أعلم. اهـ (قل).

ولا يقرأ إلا مرة واحدة، ثم يسلم فى نفسه»[(١)].

فصل

الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه ﷺ

في الخطبة [كخطبة الجمعة، والعيدين، والاستسقاء، وغيرها]

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة، قال الشافعي وأحمد رحمهما اللَّه في المشهور من مذهبهما: لا تصح الخطبة إلا بالصلاة عليه ﷺ، وقال أبو حنيفة ومالك: تصح بدونها، وهو وجه في مذهب أحمد.

فصل

الموطن السادس من مواطن الصلاة عليه ﷺ

بعد إجابة المؤذن وعند الإقامة

لما روى مسلم في «صحيحه» من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما؛ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن؛ فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة، صلى اللهُ عليه بها عشرًا، ثم سلوا اللَّه لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد اللَّه، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل اللهَ لي الوسيلة؛ حلت عليه شفاعتى»[(٢)] اهـ

(١) إسناده صحيح، وهو فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» ص ٩٣، وأخرجه الحاكم ١/ ٣٦٠، وعنه البيهقى ٤/ ٣٩ (ش).

(٢) جاء فى كتابنا «ففروا إلى اللَّه»:

ذكر الأذان: جاء في «زاد المعاد» لابن القيم بتحقيق الأرنؤوط أن هناك خمس سنن تتبع عند سماع الأذان:

أ- أن يقول السامع كما يقول المؤذن إلا في لفظ «حي على الصلاة، حي =

فصل الموطن السابع

من مواطن الصلاة على النبى ﷺ عند الدعاء

وله مرتبتان :

إحداها : أن يُصَلِّيَ عليه قبل الدعاء ، وبعد حمد اللَّه تعالى .

والمرتبة الثانية : أن يصلي عليه في أوله وآخره ، ويجعل حاجته متوسطة بينهما .

فأما المرتبة الأولى ؛ فالدليل عليها : حديثُ فَضَالة بن عُبيد رضي اللَّه

= على الفلاح» فإنه صح عنه ﷺ إبدالهما بـ «لا حول ولا قوة إلا باللَّه» ، ولم يجئ عنه الجمع بيهنما وبين «حي على الصلاة ، حي على الفلاح» ولا الاقتصار على الحيعلة .

ب- أن يقول : وأنا أشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله ، رضيت باللَّه ربًّا ، وبمحمد رسولًا ، وبالإسلام دينًا . ونص الحديث في «صحيح مسلم» : قال رسول اللَّه ﷺ : «من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا اللَّه . . . غفر له» .

جـ- أن يصلي على النبي ﷺ بعد فراغه من إجابة المؤذن ، وأكمل ما يصلي عليه به ويصل إليه : هي الصلاة الإبراهيمية [أي : كما في التشهد] .

د- أن يقول بعد صلاته عليه : «اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته» [الزيادة بقول : «إنك لا تخلف الميعاد» بدعة كما ورد ذلك في كتاب «السنن والمبتدعات» ، وكما أشار الأرنؤوط أثابه اللَّه تعالى في «هامش زاد المعاد» إلى أنها رواية تفرد بها البيهقي وهي ضعيفة] .

هـ- أن يدعو لنفسه بعد ذلك ويسأل اللَّه من فضله فإنه يستجاب له ، انتهى . (قل) .

عنه ، وقول النبى ﷺ فيه : «إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد اللَّه والثناء عليه ، ثم ليُصَلِّ على النبي ﷺ ، ثم ليدع بعد بما شاء»[(١)] .

وقال الترمذى عن زِر ، عن عبد اللَّه قال : كنتُ أُصلِّى والنبى ﷺ وأبو بكر وعمرُ معه ، فلما جلستُ ، بدأتُ بالثناء على اللَّه تعالى ، ثم بالصلاة على النبى ﷺ ، ثم دعوت لنفسى ، فقال النبى ﷺ : «سَلْ تُعْطَهْ [سل تعطه]»[(٢)] .

والصلاة على النبى ﷺ للدعاء بمنزلة الفاتحة من الصلاة .

وهذه المواطن التى تقدمت كلها شُرِعَت الصلاة على النبى ﷺ فيها أمام الدعاء . فمفتاح الدعاء الصلاة على النبى ﷺ كما أن مفتاح الصلاة الطهور ، فصلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا .

وقال أحمد بن أبى الحوراء : سمعت أبا سليمان الدارنى يقول : «من أراد أن يسأل حاجته ؛ فليبدأ بالصلاة على النبى ﷺ ، وليسأل حاجته ، وليختم بالصلاة على النبى ﷺ ، فإن الصلاة على النبى ﷺ مقبولة ، واللَّه أكرم أن يرد ما بينهما»[(٣)] (واللَّه سبحانه وتعالى أعلم) .

فصل

الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد وعند الخروج منه

لما روى ابن خزيمة في «صحيحه» ، وأبو حاتم بن حبان ، عن أبي هريرة

(١) أخرجه أحمد ٦/١٨ ، وأبو داود (١٤٨١) فى الصلاة : باب الدعاء ، والترمذى (٣٤٧٥) فى الدعوات ، والنسائى ٣/٤٤ وسنده حسن ، وصححه ابن خزيمة ٧٠٩ و٧١٠ والحاكم ١/٢٣٠ ووافقه الذهبى (ش) .

(٢) أخرجه الترمذى (٥٩٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح وهو كما قال (ش) .

(٣) أخرجه النميرى كما فى القول البديع (هـ) .

رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : «إذا دخل أحدكم المسجد ، فليُسلِّم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليُسلِّم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم أجرني من الشيطان الرجيم»(١) .

- عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الأنصارى قال : سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ أَوْ أَبَا أُسَيْدٍ يَقُولان : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ، فليَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وإِذَا خَرَجَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ(٢)»(٣) .

فصل

الموطن التاسع من مواطن الصلاة على النبى ﷺ على الصفا والمروة

عن نافع ؛ أن ابن عمر رضي اللَّه عنهما كان يُكَبِّر على الصَّفا ثلاثًا ، يقول : «لا اله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، ثم يُصَلِّي على النبي ﷺ ، ثم يدعو ، ويُطيل القيام

(١) صححه ابن خزيمة (٤٥٢) وابن حبان (٣٢١) وهو كما قالا (ش) .

(٢) جاء فى «عون المعبود» ج ٢ ص ١٣٢.
قال الطيبي : لعل السر في تخصيص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ؛ أن من دخل اشتغل بما يزلفه إلى ثوابه وجنته . فيناسب ذكر الرحمة ، وإذا خرج اشتغل بابتغاء الرزق الحلال فناسب ذكر الفضل ، كما قال تعالى : ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة : ١٠] ، انتهى (قل) .

(٣) رواه مسلم وغيره ، وفى رواية أبى داود والنسائى وابن ماجه : «فليسلم على النبى ﷺ ، ثم ليقل» ، وإسناده صحيح (هـ) (قل) .

والدعاء، ثم يفعل على المروة مثل ذلك»[(١)]، وهذا من توابع الدعاء أيضًا.

وروى جعفر بن عون، عن زكريا[(٢)] عن الشعبي، عن وهب بن الأجدع قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه يخطب الناس بمكة يقول: «إذا قدم الرجل منكم حاجًّا، فليطُفْ بالبيت سبعًا، وليُصلِّ عند المقام ركعتين، ثم يستلم الحجر الأسود، ثم يبدأ بالصفا، فيقوم عليها ويستقبل البيت فيُكَبِّر سبع تكبيرات، بين كل تكبيرتين حَمْدُ اللَّه عز وجل وثناء عليه، وصلاة على النبي ﷺ، ومسألةٌ لنفسه، وعلى المروة مثل ذلك» رواه أبو ذر عن زاهر عن محمد بن المسيب عن عبد اللَّه بن خبيق عن جعفر.

فصل

الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند اجتماع القوم قبل تفرقهم

وقد تقدمت الأحاديث بذلك عن النبي ﷺ من غير وجه، أنه قال: «ما

(١) إسناده صحيح، ووقع فى مخطوط كتاب القاضى إسماعيل: «عن نافع، عن عمر»!! بإسقاط (ابن)، وحكم عليه شيخنا الألبانى بالانقطاع! والصواب إثبات (ابن) كما عند المصنف والسخاوى فى «القول البديع» (ص ٢٠٧)، ووقع فى (ش): «عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يكبر...» وهو خطأ شنيع. وأخرجه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٦/رقم ٢٩٦٣٩) عن نافع، عن ابن عمر، نحوه (هـ).

(٢) أخرجه من طرق عنه - وهو ابن أبى زائدة -: إسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (رقم ٨١)، وابن أبى شيبة (رقم ٢٩٦٣٧، ٢٩٦٣٨)، والفاكهى فى «أخبار مكة» (٢/رقم ١٣٩٧)، والبيهقى (٥/٩٤)، وإسناده صحيح (هـ).

جلس قومٌ مجلسًا ، ثم تفرقوا ولم يذكروا اللَّه ، ولم يصلُّوا على النبي ﷺ ، إلا كان عليهم من اللَّه تِرَة ، إن شاء عذَّبهم ، وإن شاء غفر لهم»[(١)] رواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم وغيرهما .

فصل

الموطن الحادي عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند ذكره

وقد اختُلِفَ في وجوبها كلما ذُكِرَ اسمه ﷺ ، فقال أبو جعفر الطحاوي ، وأبو عبد اللَّه الحَليمي : تجب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر اسمه ﷺ . وقال غيرهما : إن ذلك مستحب ، وليس بفرض يأثم تاركه ، ثم اختلفوا ، فقالت فرقة : تجب الصلاة عليه في العمر مرة واحدة ، لأن الأمر المطلق لا يقتضي تكرارًا ، والماهية تحصل بمرة ، وهذا محكي عن أبي حنيفة ومالك والثوري والأوزاعي .

قال عياض وابن عبد البر : وهو قول جمهور الأمة .

وقالت فرقة : بل تجب في كل صلاة فى تشهُّدها الأخير كما تقدم ، وهو قول الشافعي ، وأحمد في آخر الروايتين عنه وغيرهما .

وقالت فرقة : الأمر بالصلاة عليه أمر استحباب لا أمرُ إيجاب ، وهذا

(١) إسناده صحيح ، وأصل «التِّرَة» : النقص ، قال سبحانه وتعالى : ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ أى : لن ينقصكم ، ومعناها ها هنا : التبعة ، يقال : وترت الرجل ترة على وزن وعدته عدة . عزا المؤلف الحديث إلى أبى داود وهو عنده (٤٨٥٥) لكنه مختصر لم يذكر فيه الصلاة على النبى ﷺ ، ولفظه : «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون اللَّه فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار ، وكان لهم حسرة» (ش) .

قول ابن جرير وطائفة [(١)] .

فصل

الموطن الثانى عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الوقوف على قبره

عن نافع عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أنه كان إذا قدم من سفر بدأ بقبر النبي ﷺ فيصلي عليه ، ولا يمس القبر ، ثم يُسلِّم على أبي بكر رضي اللَّه عنه ، ثم يقول : السلام عليك يا أبت [(٢)] .

(١) فى التمهيد (١٩١/١٦) ، ومن الجدير بالذكر هنا أمران :
الأول : ذكر ابن العربى فى «أحكامه» (١٥٨٤/٣) وتبعه القرطبى فى «تفسيره» (٢٣٢/١٤ - ٢٣٣) ، أن الصلاة على النبى ﷺ فرض فى العمر مرة بلا خلاف .
والآخر : اعترض كثيرون فى القول بالوجوب كلما ذكر النبى ﷺ ، بأنه مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله ، إذ لم يُعرف عن صحابى ولا تابعى ، وبأنه يلزم على عمومه أن لا يتفرغ السامعُ لعبادةٍ أخرى ، وأنها تجب على المؤذن وسامعه ، والقارىء المارِّ بذكره ، والمتلفّظ بكلمتى الشهادة ، وفيه من الحرج ما جاءت الشريعة السمحة بخلافه ، وبأن الثناء على اللَّه تعالى كلما ذكر أحقُّ بالوجوب ولم يقولوا به ، وبأنه لا يُحفظ من صحابى أنه قال : يا رسول اللَّه ! صلى اللَّه عليك ، وبأن تلك الأحاديث المحتجَّ بها للوجوب خرجت مخرج المبالغة فى تأكد ذلك وطلبه ، وفى حق من اعتاد ترك الصلاة ديدنًا ، ودعوى ابن جرير الطبرى أنها للندب بالإجماع مردودة ، أو مؤولة بالحمل على ما زاد على مرة واحدة فى العمر ، أفاده الآلوسى فى «تفسيره» (٨١/٢٢ - ٨٢) (هـ) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣/رقم ٦٧٢٤) من طريق آخر عن ابن عمر بنحوه ، وأشار ابن عبد البر فى «الاستذكار» (٢/رقم ١٨٥١) إلى طريق ثالث عن ابن عمر بنحوه أيضًا (هـ) .

فصل

الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقب ختم القرآن

وهذا لأن المحل محل دعاء، وقد نص الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى على الدعاء عقيب الختمة، فقال في رواية أبي الحارث: «كان أنس رضي اللَّه عنه إذا ختم القرآن؛ جمع أهله وولده»[(١)].

وقال في رواية يوسف بن موسى، وقد سئل عن الرجل يختم القرآن فيجتمع إليه قوم فيدعون، قال: «نعم، رأيت معمرًا يفعله إذا ختم».

وقال في رواية حرب: «استحب إذا ختم الرجل القرآن أن يجمع أهله ويدعو».

وإذا كان هذا من آكد مواطن الدعاء وأحقِّها بالإجابة؛ فهو من آكد مواطن الصلاة على النبي ﷺ[(٢)].

(١) أخرجه سعيد بن منصور فى «سننه» (رقم ٢٧) - ومن طريقه البيهقى فى «الشعب» (٥/رقم ١٩٠٧)، والدارمى (٢/رقم ٣٤٧٧)، والفريابى فى «فضائل القرآن» وغيرهم... وقال ابن حجر عن المرفوع: «فى سنده من يضعف أو يجهل، والصحيح الموقوف عن أنس» نقله ابن عجلان فى «شرح الأذكار» (٣/٢٤٥، ٢٤٧)، وصحح ابن علان إسناد رواية ابن أبى داود الموقوفة، وصححه موقوفًا: شيخنا الألبانى فى تعليقه على «لفتة الكبد» (ص٧)، وقال الهيثمى فى «المجمع» (٧/١٧٢) عن رواية الطبرانى: «رجاله ثقات»، وانظر «السلسلة الضعيفة» (١٢٢٤)، و«شرح الأذكار» (٣/٢٤٦) لابن علَّان (هـ).

(٢) سيأتي بحث هذه المسألة إن شاء اللَّه تعالى بالتفصيل في الجزء الثاني من هذا الكتاب. (قل).

فصل

الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

يوم الجمعة

عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة، فإنه ليس أحد يصلي عليَّ يوم الجمعة؛ إلا عرضت عليَّ صلاته»[(١)]. وفيه إسماعيل بن رافع؛ قال يعقوب بن سفيان: يصلح حديثه للشواهد والمتابعات.

فصل

الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند القيام من المجلس

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان: حدثنا عثمان بن عمر قال: سمعت سفيان بن سعيد ما لا أحصى إذا أراد القيام؛ يقول: «صلى اللَّه وملائكته على محمد وعلى أنبياء اللَّه وملائكته»، هذا الذي رأيته من الأثر في هذا الموطن[(٢)].

(١) أخرجه الحاكم (٤٢١/٢)، وعنه البيهقى فى «حياة الأنبياء» (رقم ١٢)، و«الشعب»، وابن أبى عاصم فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» (٦٤)، وفى سنده أبو رافع، وهو إسماعيل بن رافع، وثقه البخارى، وقال يعقوب بن سفيان: يصلح حديثه للشواهد والمتابعات، لكن قد ضعفه النسائى ويحيى بن معين. وقيل: إنه منكر الحديث، قاله السخاوى فى «القول البديع» (ص١٦٤). قلت: والحديث صحيح بشواهده، وتقدم عن جماعة (هـ).

(٢) ذكره السخاوى فى «القول البديع» ثم ساق بعده: قال بعض المحدثين: =

فصل

الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند الهم، والشدائد، وطلب المغفرة

لحديث الطفيل بن أُبَيّ بن كعب، عن أبيه قال:

«كان رسول اللَّه ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام، فقال: يا أيها الناس، اذكروا اللَّه، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه، قال أُبيٌّ: قلت يا رسول اللَّه! إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: ما شئتَ، قال: قلت: الربع؟ قال: ما شئتَ، فإن زدتَ فهو خير لك، قلتُ: النصف؟ قال: ما شئتَ، فإن زدتَ فهو خير لك، قال: قلت: فالثلثين؟ قال: ما شئتَ، فإن زدت فهو خير لك، قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: إذًا تُكْفَي همَّك، ويُغفرُ لك ذنبك». رواه الترمذي من حديث عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، عن الطفيل عن أبيه، وقال: «حديث حسن»[1].

جاء في كتابنا: «ففروا إلى اللَّه» بعنوان: «خِتَامُهُ مِسْك» ما يلي:

جاء في «تحفة الأحوذي» ج ٧ ص ١٧٠، ١٧١:

قوله: (يا أيها الناس) أراد به النائمين من أصحابه الغافلين عن ذكر اللَّه، ينبههم عن النوم ليشتغلوا بذكر اللَّه تعالى والتهجد (جاءت الراجفة تتبعها الردافة) قال في «النهاية»: «الراجفة»: النفخة الأولى التي يموت

= سمعت أبا دواد الطيالسى يقول: لولا هذه العصابة لاندرس الإسلام، يعنى أصحاب الحديث الذين يكتبون الآثار، أخرجه ابن أبى حاتم والنميرى (هـ).

(١) وهو كما قال (ش).

لها الخلائق، و«الرادفة»: النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة، وأصل «الرجف»: الحركة والاضطراب، انتهى. وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ﴾ [النازعات: ٦]، وعَّبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعها فكأنها جاءت، والمراد أنه قارب وقوعها فاستعدوا لتهويل أمرها (جاء الموت بما فيه) أي: ما فيه من الشدائد الكائنة في حالة النزع والقبر وما بعده (جاء الموت بما فيه) التكرار للتأكيد(إني أكثر الصلاة عليك) أي: بدل دعائي الذي أدعو به لنفسي، قاله القاري. وقال المنذري في «الترغيب»: معناه أكثر الدعاء، فكم أجعل لك من دعائي صلاة عليك (قال: ما شئت) أي: اجعل مقدار مشيئتك (قلت: الربع) بضم الباء وتسكن أي: أجعل ربع أوقات دعائي لنفسي مصروفًا للصلاة عليك (فقلت: ثلثي) هكذا في بعض النسخ بحذف النون، وفي بعضها: «فالثلثين»، وهو الظاهر (قلت: أجعل لك صلاتي كلها) أي: أصرف بصلاتي عليك جميع الزمن الذي كنت أدعو فيه لنفسي (قال: إذًا) بالتنوين (تكفى) مخاطب مبني للمفعول (همّك) مصدر بمعنى المفعول، وهو منصوب على أنه مفعول ثان لـ «تُكْفَى»، فإنه يتعدى إلى مفعولين، والمفعول الأول المرفوع بما لم يسم فاعله وهو أنت، و«الهمّ»: ما يقصده الإنسان من أمر الدنيا والآخرة، يعني إذا صرفت جميع أزمان دعائك في الصلاة عليَّ، أُعْطِيْتَ مرام الدنيا والآخرة. قال القاري: وللحديث روايات كثيرة. وفي رواية قال: «إني أصلي من الليل»[1] بدل

(١) صحيح - رواه إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» - كذا في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل بن إسحاق بتحقيق الألباني (قل).

«أكثر الصلاة عليك» ، فعلى هذا قوله : «فكم أجعل لك من صلاتي ؟» أي بدل صلاتي من الليل ، انتهى) . [اهـ من «تحفة الأحوذي»] .

قلت : فإذا صلى المصلي عليه ﷺ في الليل فقد جمع بين الروايتين [مع مراعاة أن صلاة الليل تبدأ بعد صلاة العشاء] ، حبذا بعد النوم .

قال ابن كثير رحمه اللَّه في تفسير قوله تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء : ٧٩] : (فإذن التهجد ما كان بعد نوم ، وهو المعروف في لغة العرب ، وكذلك ثبتت الأحاديث عن رسول اللَّه ﷺ أنه كان يتهجد بعد نومه . وقال الحسن البصري : هو ما كان بعد العشاء ، ويحمل على ما كان بعد نوم) [(١)] . اهـ .

وبصفة عامة فالصلاة على النبي ﷺ مستحبة في كل وقت ، في الليل والنهار ، فإن كانت داخل الصلاة عوضًا عن الدعاء ولا يكون هذا إلا في السجود ، وبعد التشهد الأخير خاصة عند مَنْ يرى أن دبر الصلاة قبل التسليم ، فهذان من مواطن الدعاء بصفة عامة في الصلاة - فإن ذلك ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ﴾ [النور : ٣٥] - مع مراعاة أن الأدعية المخصوصة في الصلاة المخصوصة - كدعاء الاستخارة في صلاة الاستخارة - لا تكون في السجود ، وإنما تكون في نهاية الصلاة ، سواء كان ذلك قبل التسليم أو بعد التسليم ، أما صلاة الحاجة فليس لها دعاء مخصوص [(٢)] ، لكن موطن الدعاء فيها قبل التسليم أو بعده أيضًا .

(١) قاله علقمة والأسود وإبراهيم النخعي وغير واحد . اهـ . وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك . (قل) .

(٢) ما ورد في صلاة الحاجة من أدعية مخصوصة ، أو عدد معيَّن من الركعات زائد عن الركعتين فكلُّه ضعيف ، وإنما الصحيح فيها صلاة ركعتين كما في حديث الأعمى (قل) .

وبمناسبة صلاة الحاجة : جاء فى «صحيح الجامع» - كما أشرت إلى ذلك فى كتابنا «عون الرحمن فى حفظ القرآن بزيادة فتح المنان فى حمل الفرقان» - : «كان رسول اللَّه ﷺ إذا حَزَبَهُ أمر صلى» حسن ، رواه أحمد وأبو داود . وجاء فى «صحيح الترغيب والترهيب» : «باب : الترغيب فى صلاة الحاجة ودعائها» : عن عثمان بن حنيف رضي اللَّه عنه : «أن أعمى أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه ادعو اللَّه أن يكشف لي عن بصري . قال : أو أَدَعُكَ . فقال : يا رسول اللَّه ، إني قد شق عليَّ ذهاب بصري ، قال : «فانطلق فتوضأ فَصَلِّ ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي اللهم فشفعه فيَّ» [(١)] . جاء فى «صحيح الجامع» بعد ذكر الحديث . قال الألبانى : (وزاد أحمد وابن خزيمة والحاكم «وشفعني فيه» وهو من الأدلة الكثيرة على أن التوسل والتوجه المذكور في الحديث إنما هو بدعائه ﷺ ، لأن معناها : اقبل شفاعتي ، أي : في دعائه ، وكذلك قوله «فشفعه فيَّ» أي : اقبل شفاعته ، أي : دعاءه في . وهذه الزيادة من الكنوز ، من عرفها استطاع بها أن يطيح بشبهات المخالفين) . اهـ الشاهد من ذلك أن أصل «صلاة الحاجة» موجود ، لكن الكيفية - خاصة فى مغيب النبى ﷺ ، وأيضًا بعد موته - هى التى تحتاج إلى فقه ، فيمكنك أن تدعو اللَّه تعالى بما شئت ، مراعيًا آداب الدعاء ، لكنك عندما تأتى إلى نقطة التوسل [(٢)] يمكنك أن تقول : اللهم إنى أسألك بحبى لنبيك ﷺ ، وبإيمانى

(١) (صحيح) - الترمذى والبيهقى والحاكم ، الروض ٦٦١ ، المشكاة ٢٤٩٥ : أحمد ، ابن خزيمة ، الطبرانى ، الطبرانى فى «الصغير» ، ابن السنى .

(٢) من المعلوم أن التوسل آدب من آداب الدعاء ، وليس شرطًا فى الدعاء بصفة =

بنبيك ﷺ أن تفعل لى كذا... (راجع كتابنا «ففروا إلى اللَّه» باب الدعاء، خاصة نقطة التوسل، ورأى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللَّه تعالى - فى ذلك).

قال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى: وسئل شيخنا أبو العباس ابن تيمية رضي اللَّه عنه عن تفسير هذا الحديث، فقال: كان لأُبي بن كعب دعاء يدعو به لنفسه، فسأل النبي ﷺ: «هل يجعل له منه ربعه صلاة عليه ﷺ؟» فقال: إن زدت فهو خير لك، فقال له: النصف؟ فقال: إن زدت فهو خير لك، إلى أن قال: أجعل لك صلاتي، أي أجعل دعائي كله صلاة عليك، قال: إذًا تُكْفَى همك، ويغفر لك ذنبك؛ لأن من صلى على النبي ﷺ صلاة، صلى اللَّه عليه بها عشرًا، ومن صلى اللَّه عليه كفاه همه، وغفر له ذنبه، هذا معنى كلامه رضي اللَّه عنه...). اهـ.

فوائد:

قلتُ - واللَّه أعلم -:

١- فرق بين الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا عند ذكر اسمه، والصلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا عوضًا عن الدعاء، ربعه أو نصفه، أدنى من ذلك أو أكثر، حتى يكون عوضًا عن الدعاء كله.

٢- الدعاء قسمان: داخل الصلاة وخارج الصلاة، والصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا أيضًا قسمان: داخل الصلاة وخارج الصلاة، ففي صلاة التوبة وصلاة الحاجة مثلًا تقوم الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا مقام الدعاء، ولا تقوم نفس

= عامة، ولا فى «صلاة الحاجة» بصفة خاصة (قل).

المقام في صلاة الاستخارة، أعني دعاء الاستخارة؛ لأنه دعاء مأثور مخصوص، لكن تستحب الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا في أول الدعاء وآخره، فمن صلى على النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا خارج الصلاة كأنه دعا اللَّه تعالى خارج الصلاة، ومن صلى على النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا داخل الصلاة كأنه دعا اللَّه تعالى داخل الصلاة.

٣- مراتب الدعاء والصلاة والسلام على خير الأنبياء صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا:

الترتيب من الأدنى للأعلى:

أ- دعاء بغير وضوء.

ب- دعاء بوضوء.

جـ- دعاء في الصلاة.

أ- صلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا [بغير وضوء].

ب- صلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا [بوضوء]

جـ- صلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا [في صلاة].

٤- الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا لا تقوم مقام الأدعية المأثورة المخصوصة، كدعاء الاستفتاح، والتسبيح في الركوع والسجود، والدعاء بين السجدتين، ودعاء التعوذ من أربع في التشهد الأخير، ودعاء القنوت، لكنها تستحب بعد أذكار السجود عوضًا عن الدعاء، وآخر القنوت.

٥- خير القصص القصص المأثورة، لكني أضرب بعض الأمثلة الحاضرة دفعًا للهمم وتثبيتًا للقلوب:

الأولى : أعطى رجل مركبته (سيارته) - وهي من أغلى المركبات في هذا العصر - لصاحبه فَسُرِقَتْ، فلما علم بذلك حمد اللَّه تعالى واسترجع، وأعطى مالًا كثيرًا في كثير من الجهات من أجل العثور عليها فلم ينجح، فسألني[1] : ماذا يفعل؟ فدللته على حديث أُبَيّ، خاصة آخر مرحلة فيه : «أجعل لك صلاتي كلها»، أي : كما تقدم : أصرف بصلاتي عليك جميع الزمن الذي كنت أدعو فيه لنفسي، وبمعنى آخر أجعل دعائي كله صلاة عليك كما قال شيخ الإسلام، فأخبرني الرجل بعد أسبوع قائلًا : مكثت ليلة كاملة أصلي على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا، وفي صبيحة تلك الليلة في الساعة السادسة صباحًا أرسل اللَّه إليّ المركبة بحوله وقوته سبحانه، ثم قال : إن السارقين قاموا بفك أجزاء تسع وتسعين مركبة سرقوها، إلا هذه المركبة، فإنهم لم يقتربوا منها، بل تركوها بعد أيام في الطريق وأخذوا واحدة غيرها كما صرحوا بذلك هم أنفسهم بعد أن فضح اللَّه أمرهم.

وهنا أنبه إلى أنه لا تشترط ليلة كاملة أو ساعات كثيرة من ليل أو نهار حتى تؤتي الصلاةُ عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا أُكُلَها، وإنما المعوّل عليه : صدق الالتجاء إلى اللَّه تعالى، وحسن الظن به، والثقة التامة في قوله صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا : «إذًا تُكْفَى همك، ويغفر لك ذنبُك» مع كثرةٍ لا تشغلك عن العلم إن كنت من العلماء، وكأن لسان حالك يقول في نهاية الصلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا : اللهم إني أجتزئُ بذلك - أي أرى ذلك كافيًا - غير مستبدل بالصلاة على نبيك

(١) لأنه كان يبحث هنا وهناك، عن من يدله على مخرج شرعي، بعيدًا عن الظلمات. (قل).

صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا ولا راغب عنها ، وليكن هذا المعنى راسخًا عندك دائمًا في نهاية كل عبادة تقوم بها .

الثانية : أخبرني نفس الرجل السابق - بعد أن ذاق حلاوة تلك العبادة ، وبالتالي وجد حلاوتها في المرة الثانية - أنه أراد القيام بتجارة مع صاحبين له ، ولم يكن معه ما يكفي لإتمام حصته من هذه التجارة فقال : (كنت مع صاحب لي منذ أربع سنوات في بلد أجنبي دللته - كصاحب لي - على شركة يبيع لها بعض السلع لوجه اللَّه تعالى ، حيث أتمنى لصاحبي ما أتمناه لنفسي ، فلما ضاقت بي السبل من أجل إتمام هذه التجارة ، مكثت أصلي على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا حيث أراني اللَّه تعالى حلاوة هذه العبادة ، وكان صاحبي هذا معي دائمًا قلما يمر أسبوع لا أراه فيه ، فلما انتهيت من تلك العبادة المباركة التي كنت قد رأيت أثرها في المرة الأولي - بإعادة اللَّه تعالى المركبة إليّ - اتصل بي صاحبي هذا وقال لي : تذكر يوم كذا وكذا ، يوم أن دللتني على شركة أبيع لها بعض السلع؟ إن لك عندي مكافأة على ذلك لا تنقص من محبتي لك ، وأرسل لي خمسين ألفًا من الجنيهات .

وقد بدأت بهاتين القصتين لأنهما كانتا أولًا ، وكان لهما أثر في القصص التي تأتي بعدهما ، مع مراعاة أنه ينبغي لمن يدعو إلى اللَّه تعالى ألا يفرق بين الغني والفقير ، كما قيل : (من تواضع لغني من أجل غناه ، فقد ذهب ثلثا دينه) ، فلا تلبي دعوة الغني وتترك دعوة الفقير ، ولا تحسن الإصغاء لكلام الغني ، وتهمل كلام الفقير ، ولا ترقِ طفل الغني بإقبال وخشوع ، وتعرض بقلبك عن طفل الفقير ، فكلنا من آدم عليه السلام ، وآدم من تراب .

الثالثة : رجل عامي استمع لتلكما القصتين السابقتين، أتاه رجل في حانوته الذي يبيع فيه يشكو إليه- بعد حمد اللَّه تعالى[١] - غياب ولده الصغير عن البيت منذ عشرين يومًا، وقد أعيته الحيلة، حتى إنه أعلن عن غياب ولده في الجهاز الذي - يا حسرةً على العباد - قد غزا كثيرًا من البيوت، قال صاحب الحانوت: فقلت له - أي بالعامية - أتعرف آخر جزء في التشهد - أي الصلاة الإبراهيمية - اللهم صلِّ على محمد...؟ عليك بها، وعاد الرجل في آخر اليوم ضاحكًا مستبشرًا وهو يقول لي: بعد أن تركتك، مكثت ساعة كاملة أصلي على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا، فأرسل اللَّه لي ولدي بعد ثلاث ساعات.

رابعًا : كنت أخطب الجمعة، وكان موضوع الخطبة (أدعية الكرب في الكتاب والسنة)، وذكرت أدعية الهم والكرب الواردة في الجزء الرابع من «زاد المعاد» بشيء من التفصيل، مع ما فتح اللَّه عليّ به، وفي نهايتها تكلمت عن فضل الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا، وأنها تدخل في هذا الباب، وذكرت القصص الثلاثة السابقة بعد بيان كيفية الصلاة عليه صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا، مرت خطبة أخرى، ثم بعد صلاة الجمعة من الخطبة التي تليها قال لي رجل: (إنه وأخته منذ عشر سنوات، لا يتم لهما زواج، بل كلما هبت رياح زواج كل واحد منهما توقفت؛ قال: فلما استمعت إلى خطبة الجمعة، ظللت أصلي على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا من المسجد إلى البيت، وأخبرت أختي، ومكثت أنا وأختي ثلاثة أيام نصلي على النبي صلى اللَّه عليه وآله

(١) قال ابن مسعود: إذا كان الشكر قبل الشكوى فليس بشاكٍ (قل).

وسلم تسليمًا - أي : يكثران من ذلك ، كلٌّ في الوقت الذي يريده - ولا عبرة بتحديد العدد هنا ، فتحديد العدد في أية عبادة لا يكون إلا بنص - ثم قال لي : إن أخته تزوجت منذ ثلاثة أيام ، وهو قد يسر له أمر الزواج ، ورأى امرأة صالحة من بيت صالح ، وسيتم الزواج قريبًا إن شاء اللَّه تعالى .

الخامسة : إني لأعرف من يقول : وقعت لي أمور ، لا أستطيع أن أفصح عنها ، جزء منها خاص بجلب نفع ، والآخر خاص بدفع ضر ، فكنت أجمع بين تلاوة القرآن ، والصلاة على خير الأنام صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا ، فأصلي صلاة التوبة مع طول القيام ، وفي دبرها - قبل التسليم أو بعده - أكثر من الصلاة والسلام على خير الأنام صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا ، ثم أصلي صلاة الحاجة - مراعيًا قوله صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا : «أفضل الصلاة طول القنوت» أي : القيام (رواه مسلم) وفي دبرها ، أكثر من الصلاة والسلام على خير الأنام صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا ، فببركة القرآن ، والصلاة والسلام على خير الأنام صلى اللَّه عليه وآله وسلم تسليمًا ، وجعلهما في صلاة ، رأيت التيسير من اللَّه تعالى ، وما لم يتحقق منها أرى نفسي بين يدي رب الأرض والسماء ، كالميت بين يدي الغَسَّال يقلبه كيف يشاء ، وكأن قلبي يردد دعاء عمربن عبدالعزيز : أحبُه إليه - أي سبحانه - أحبه إليَّ . وما أعظم قول القائل :

إذا كنت في ضيق وهم وفاقةٍ وأمسيتَ مكروبًا وأصبحتَ في حرج
فصل على المختارِ من آل هاشم كثيرًا فإن اللَّهَ يأتيك بالفرجِ

اللهم صلِّ عليه وعلى آله وسلِّم تسليمًا .

خاتمة :

وهنا نقطة أنبه عليها :

وهي أن القرآن عون على أمور الآخرة والأولى ، فإنك ترى بركة القرآن في حفظ الوقت والتسديد ، أما من ناحية حفظ الوقت ، فقد غفل كثير من الناس عن معرفة أن الوقت رزق ، يسوقه اللَّه تعالى كالغيث حيث شاء ، ولا يعطيه إلا لمن يشاء ، وكما في الأثر : «ما من مسلم يضن - أي يبخل - بنفقة في سبيل اللَّه ، إلا جعله اللَّه تعالى ينفق أضعاف أضعافها فيما يسخط اللَّه» ، ولقد جربنا نحن وغيرنا أن الإنسان إذا ضن بوقت القرآن ، شُغل من حيث لا يدري بزائر صحبته كوجع الضرس ، أو بغيره من الأمور الصارفة ، وأما من ناحية التسديد ، فالعلوم الشرعية كسائر العلوم تحتاج إلى بحث وتنقيب ، فقد تجد ما تبحث عنه - بفضل اللَّه تعالى - في دقائق ، وقد لا تصل إلى ذلك إلا في ساعات طوال ، كمسألة الحساب عند مفكري الحساب ، قد تصل إلى حلها في خمس دقائق ، وقد تمكث ليلة دون أن تصل إلى شيء ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود : ٨٨] .

وهنا تظهر نعمتا حفظ القرآن ، واغتنام الأوقات ، فقد يحفظ الإنسان القرآن ، ولكنه لا يغتنم الأوقات ، فيمكنك أن تقرأ وردك في الطريق إلى المسجد وغيره ، وعند صعود السلم والنزول منه ، وأثناء ركوب الدابة - خاصة من يقودها - وعند قيامك بعمل يدوي لا يحتاج إلى تدبر ، وعندما ينطفئ المصباح ، فهذه الأوقات قد تكون ميتة لغير حافظ القرآن ، خاصة عند المشتغلين بدراسة العلوم الشرعية ، نَعم قد تشغل هذا الوقت بالذكر كالتسبيح وغيره ، أو بالاستماع لشريطٍ نافعٍ أثناء ركوب الدابة ، لكن وردك من القرآن ظل باقيًا كما هو لم يتزحزح .

فصل

الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند كتابة اسمه ﷺ

روى الحافظ أبو موسى في كتابه عن جماعة من أهل الحديث : أنهم رأوا بعد موتهم وأخبروا أن اللَّه تعالى غفر لهم بكتابتهم الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث .

وقال ابن سنان : سمعت عباسًا العنبري وعليّ بن المديني يقولان : ما تركنا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعناه ، وربما عجلنا فنبيِّض الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه[١] .

فصل

الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عند تبليغ العلم إلى الناس عند التذكير والقصص، وإلقاء الدرس، وتعليم العلم، في أول ذلك وآخره

قال إسماعيل بن إسحاق في «كتابه» : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٢] حدثنا حسين بن علي - وهو الُجْعفيّ - عن جعفر بن بُرْقان قال : كتب عمر ابن عبد العزيز رحمه اللَّه : «أما بعد ، فإنَّ أُناسًا من الناس قد التمسوا

(١) وهذا الموطن - أى موطن الصلاة عليه عند كتابة اسمه - تابع للصلاة عليه ﷺ عند ذكره ، غير أن الأول ذكر باللسان ، والثانى ذكر باللسان والكتابة ، يُثاب عليه كلما قرأه قارئ واللَّه أعلم (قل) .

(٢) أخرجه فى «المصنف» (٧/رقم ٣٥٠٩٣) وإسناده صحيح ، وعزاه ابن حجر فى «الفتح» للقاضى إسماعيل ، وصحح إسناده (هـ) .

الدنيا بعمل الآخرة، وإنَّ مِنَ القُصَّاص قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عِدْلَ صلاتهم على النبي ﷺ، فإذا جاءك كتابي هذا؛ فَمُرْهُمْ أن تكون صلاتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين عامة، ويَدَعُوا ما سوى ذلك».

فصل

الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه

قال ابن أبي عاصم في كتاب «الصلاة على النبي ﷺ»: عن أنس رضي اللَّه عنه قال، قال رسول اللَّه ﷺ: «صلوا عليَّ؛ فإن الصلاة عليَّ كفارة لكم. فمن صلى عليَّ مرةً؛ صلى اللَّه عليه عشرًا»[1].

فالصلاة عليه ﷺ تحصل طهارة النفس من رذائلها، ويثبت لها النماء والزيادة في كمالاتها وفضائلها. وإلى هذين الأمرين يرجع كمال النفس، فعلم أنه لا كمال للنفس إلا بالصلاة على النبي ﷺ التي هي من لوازم محبته ومتابعته وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين ﷺ. اهـ

فصل

الموطن الخَاتَم: من مواطن الصلاة عليه ﷺ

في الصلاة في غير التشهد

بل في حال القراءة إذا مر بذكره أو بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية، ذكره أصحابنا وغيرهم؛ قالوا:

(١) إسناده حسن (ش).

متى مر بذكره ﷺ في القراءة؛ وقف وصلى عليه.

وقال إسماعيل بن إسحاق: عن الحسن قال: «إذا مرَّ بالصلاة على النبي ﷺ؛ فليقف، وليُصَلِّ عليه في التطوع»[(١)].

ونص الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى على ذلك فقال: «إذا مر المصلي بآية فيها ذكر النبي ﷺ، فإن كان في نفل؛ صلى عليه ﷺ»[(٢)].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه القاضى إسماعيل والنميرى، كما فى «القول البديع» (ص ١٧٧). (هـ).

(٢) تنبيه: حديث: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حَينَ يُصْبِحُ عَشرًا، وَحين يمسي عشرًا، أدركته شفاعتي يوم القيامة» الذي رواه الطبراني في «المعجم الكبير» عن أبي الدرداء، والذي حسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٦٣٥٧)، استدرك- رحمه اللَّه تعالى- بعد تحسينه للحديث، فقال في «ضعيف الترغيب والترهيب» برقم (٣٩٦): حديث ضعيف. فمن أجل ذلك لم آتِ به هنا. (قل).

الباب الرابع

في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه ﷺ

الأولى : امتثال أمر اللَّه سبحانه وتعالى .

الثانية : موافقته سبحانه في الصلاة عليه ﷺ ، وإن اختلفت الصلاتان ، فصلاتنا عليه دعاء وسؤال ، وصلاة اللَّه تعالى عليه ثناء وتشريف .

الثالثة : موافقة ملائكته فيها .

الرابعة : حصول عشر صلوات من اللَّه على المصلي مرة .

الخامسة : أنه يرفع له عشر درجات .

السادسة : أنه يكتب له عشر حسنات .

السابعة : أنه يمحي عنه عشر سيئات .

الثامنة : أنه يرجى إجابة دعائه إذا قدمها أمامه ، فهي تصاعد الدعاء إلى عند رب العالمين عز وجل .

التاسعة : أنها سبب لشفاعته ﷺ إذا قرنها بسؤال الوسيلة له أو افردها .

العاشرة : أنها سبب لغفران الذنوب .

الحادية عشرة : أنه سبب لكفاية اللَّه العبد ما أهمه .

الثانية عشرة : أنها سبب لقضاء الحوائج .

الثالثة عشرة : أنها سبب لصلاة اللَّه على المصلِّى ، وصلاة ملائكته عليه .

الرابعة عشرة : أنها زكاة للمصلي وطهارة له .

الخامسة عشرة : أنها سبب لرد النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم الصلاة والسلام على المصلي والمسلم عليه .

السادسة عشرة : أنها سبب لطيب المجلس ، وأن لا يعود حسرة على أهله يوم القيامة .

السابعة عشرة : أنها تنفي عن العبد اسم البخل إذا صلى عليه عند ذكره ، صلى اللَّه تعالى عليه وسلم .

الثامنة عشرة : نجاته من الدعاء عليه برغم الأنف إذا تركها عند ذكره ﷺ .

التاسعة عشرة : أنه ترمى صاحبها على طريق الجنة ، وتخطىء بتاركها عن طريقها .

العشرون : أنها تنجى من نتن المجلس الذى لا يذكر فيه اللَّه تعالى ورسوله ﷺ ، ويحمد اللَّه ويثنى عليه فيه ، ويصلى على رسوله ﷺ .

الحادية والعشرون : أنه يخرج بها العبد عن الجفاء .

الثانية والعشرون : أنها سبب لإبقاء اللَّه سبحانه الثناء الحسن للمصلي عليه بين أهل السماء والأرض ؛ لأن المصلي طالب من اللَّه أن يثني على رسوله ويكرمه ويشرفه ، والجزاء من جنس العمل ، فلا بد أن يحصل للمصلي نوع من ذلك .

الثالثة والعشرون : أنها سبب للبركة في ذات المصلي وعمله وعمره وأسباب مصالحه ؛ لأن المصلي داعٍ ربَّه أن يبارك عليه ، وعلى آله ، وهذا الدعاء مستجاب ، والجزاء من جنسه .

الرابعة والعشرون : أنها سبب لنيل رحمة اللَّه له ؛ لأن الرحمة إما بمعنى الصلاة - كما قاله طائفة - ، وإما من لوازمها وموجباتها على القول الصحيح ، فلا بد للمصلي عليه من رحمه تناله .

الخامسة والعشرون : أنها سبب لدوام محبته للرسول ﷺ وزيادتها وتضاعفها .

الباب الخامس

في الصلاة على غير النبي وآله، صلى اللَّه عليه وسلم تسليمًا

أما سائر الأنبياء والمرسلين فيُصلَّي عليهم ويُسلَّم، قال تعالى عن نوح عليه السلام: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي ٱلْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ٧٨- ٨٠]، وقال عن إبراهيم خليله ﷺ: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي ٱلْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الصافات: ٧٨، ٧٩]، وقال في موسى وهارون: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي ٱلْآخِرِينَ ﴿١١٩﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ [الصافات ١١٩، ١٢٠]، وقال: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات ١٣٠]، فالذي تركه سبحانه على رسله في الآخرين هو السلام عليهم المذكور.

وقد قال جماعة من المفسرين - منهم مجاهد وغيره -: وتركنا عليهم في الآخرين: الثناء الحسن ولسان الصدق للأنبياء كلهم عليهم الصلاة والسلام. وهذا قول قتادة أيضًا، ولا ينبغي أن يحكى هذا قولين للمفسرين كما يفعله من له عناية بحكاية الأقوال، بل هما قول واحد، فمن قال: إن المتروك هو السلام عليهم في الآخرين نفسه، فلا ريب أن قوله: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ﴾ جملة في موضع نصب بـ «تَرَكْنَا»، والمعنى: أن العالمين يُسلِّمون على نوح ومَن بعده من الأنبياء، ومَن فسره بلسان الصدق والثناء الحسن، نظر إلى لازم السلام وموجبه، وهو الثناء عليهم وما جعل لهم من لسان الصدق الذي لأجله إذا ذكروا سُلِّم عليهم.

وأما الصلاة عليهم، فقال إسماعيل بن إسحاق في «كتابه»: عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه؛ أن النبي ﷺ قال: «صلوا على أنبياء اللَّه ورسله، فإن اللَّه بعثهم كما بعثني»[1] صلى اللَّه عليهم وسلم تسليمًا.

(١) حسن - رواه البزار والبيهقي في «شعب الإيمان» - انظر «صحيح الجامع» (قل).

وقد حكى غيرُ واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة، منهم: الشيخ محيي الدين النواوى وغيره، وقد حكى عن مالك رواية أنه لا يصلى على غير نبينا ﷺ، ولكن قال أصحابه: هى مؤولة، بمعنى: أنا لم نتعبَّد بالصلاة على غيره من الأنبياء، كما تعبَّدنا اللَّه بالصلاة عليه ﷺ.

فصل

فى الصلاة على آل النبى ﷺ

وأما من سوى الأنبياء؛ فإن آل النبي ﷺ يُصلَّي عليهم بغير خلاف بين الأمة.

واختلف موجبوا الصلاة على النبي ﷺ في وجوبها على آله على قولين مشهورين لهم، وهي طريقتان للشافعية.

إحداهما: أن الصلاة واجبة على النبي ﷺ، وفي وجوبها على الآل قولان للشافعي، وهذه طريقة إمام الحرمين والغزالي.

والطريقة الثانية: أن في وجوبها على الآل وجهين، وهي الطريقة المشهورة عندهم، والذي صححوه أنها غير واجبة عليهم.

واختلف أصحاب أحمد في وجوب الصلاة على آله ﷺ، وفي ذلك وجهان لهم، وحيث أوجبوها فلو أبدل لفظ الآل بالأهل فقال: «اللهم صل على محمد وعلى أهل محمد» ففي الإجزاء وجهان.

وحكى عن بعض أصحاب الشافعي الإجماع على أن الصلاة على الآل مستحبة لا واجبة، ولا يثبت في ذلك إجماع.

فصل

فى الصلاة على آل النبى ﷺ استقلالًا

وهل يُصلَّى على آله منفردين عنه؟ فهذه المسألة على نوعين :

أحدهما : أن يقال : «اللهم صل على آل محمد» ، فهذا يجوز ، ويكون ﷺ داخلًا في آله ، فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى .

الثاني : أن يُفرَد واحدٌ منهم بالذكر ، فيقال : اللهم صل على عليّ ، أو على حسن ، أو حسين ، أو فاطمة ، ونحو ذلك . فاختلف في ذلك وفي الصلاة على غير آله من الصحابة ومن بعدهم ، فكره ذلك مالك وقال : لم يكن ذلك من عمل من مضى ، وهو مذهب أبي حنيفة أيضًا وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري وبه قال طاووس . وقال ابن عباس : لا تنبغى الصلاة إلا على النبي ﷺ . قال إسماعيل بن إسحاق [(١)] : عن ابن عباس أنه قال : «لا تصلح الصلاةُ على أحد إلا على النبي ﷺ ، ولكن يُدْعَى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار» . وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز .

[وهو] مذهب أصحاب الشافعى ، ولهم ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه منع تحريم .

والثانى : وهو قول الأكثرين ؛ أنه منع كراهة تنزيه .

والثالث : أنه من باب ترك الأولى وليس بمكروه ، حكاها النواوى فى «الأذكار» [١/٣٢٧] قال : (والصحيح الذى عليه الأكثرون ؛ أنه مكروه كراهة تنزيه) .

ثم اختلفوا فى السلام ، هل هو فى معنى الصلاة فيكره أن يقال :

(١) فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» ، وإسناده حسن (هـ) .

السلام على فلان، أو يقال: فلان عليه السلام، فكرهه طائفة؛ منهم: أبو محمد الجوينى، ومنع أن يقال: عن علىّ عليه السلام. وفرَّقَ آخرون بينه وبين الصلاة فقالوا: السلام يشرع فى حق كل مؤمن، حى وميت، وحاضر وغائب، فإنك تقول: بلِّغ فلانًا منى السلام، وهو تحية أهل الإسلام، بخلاف الصلاة، فإنها من حقوق الرسول ﷺ وآله، ولهذا يقول المصلى: «السلام علينا وعلى عباد اللَّه الصالحين»، ولا يقول: الصلاة علينا وعلى عباد اللَّه الصالحين، فعلم الفرق[1].

(١) جاء فى تفسير ابن كثير- رحمه اللَّه تعالى-:

وأما الصلاة على غير الأنبياء، فإن كانت على سبيل التبعية كما تقدم في الحديث: «اللهم صل على محمد وآله وأزواجه وذريته»، فهذا جائز بالإجماع، وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم، فقال قائلون: يجوز ذلك، واحتجوا بقول اللَّه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وبقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، وبقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] الآية، وبحديث عبد اللَّه بن أبي أوفى قال: كان رسول اللَّه ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال «اللهم صل عليهم»، فأتاه أبي بصدقته فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى» أخرجاه في الصحيحين، وقال الجمهور من العلماء: لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة؛ لأن هذا قد صار شعارًا للأنبياء إذ ذكروا، فلا يلحق بهم غيرهم، فلا يقال: قال أبو بكر صلى اللَّه عليه، أو قال عليّ صلى اللَّه عليه، وإن كان المعنى صحيحًا، كما لا يقال: قال محمد عز وجل، وإن كان عزيزًا جليلًا؛ لأن هذا من شعار ذكر اللَّه عز وجل، وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم، ولهذا لم يثبت شعارًا لآل أبي أوفى ولا لجابر وامرأته، وهذا مسلك حسن. وأما السلام؟ فقال الجويني من أصحابنا: هو في معنى الصلاة فلا يستعمل في =

وفصل الخطاب فى هذه المسألة : أن الصلاة على غير النبى ﷺ ؛ إما أن تكون على آله وأزواجه وذريته أو غيرهم ، فإن كان الأول ؛ فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبى ﷺ ، وجائزة بمفردها .

وأما الثانى : فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عمومًا الذين يدخل فيهم الأنبياء [كلهم] وغيرهم ؛ جاز ذلك أيضًا ، فيقال : «اللهم صل على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين» ، وان كان شخصًا معينًا أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعارًا لا يخل به ، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه ، ولا سيما إذا جعله شعارًا له ، ومنع منه نظيره ، أو من هو خير منه ، وهذا كما تفعل الرافضة بعليّ رضي اللَّه عنه ، فإنهم حيث ذكروه قالوا : عليه الصلاة والسلام ، ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه ، فهذا ممنوع لا سيما إذا اتخذ شعارًا لا يخل به ، فتركه حينئذ متعين ، وأما إن صلى عليه أحيانًا بحيث لا يجعل ذلك شعارًا كما يصلي على دافع الزكاة ، وكما قال ابن عمر للميت : «صلى اللَّه عليه»[1] ، وكما صلى النبي ﷺ

= الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : عليّ عليه السلام ، وسواء في هذا الأحياء والأموات ، وأما الحاضر فيخاطب به فيقال : سلام عليك ، وسلام عليكم أو السلام عليك أو عليكم ، وهذا مجمع عليه ، انتهى ما ذكره .
(قلت) : وقد غلب هذا في عبارة كثير من النساخ للكتب أن يفرد علي رضي اللَّه عنه بأن يقال عليه السلام من دون سائر الصحابة أو كرم اللَّه وجهه ، وهذا وإن كان معناه صحيحًا ، لكن ينبغي أن يسوى بين الصحابة في ذلك ؛ فإن هذا من باب التعظيم والتكريم ، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه رضي اللَّه عنهم أجمعين . قال عكرمة عن ابن عباس : لا تصح الصلاة على أحد إلا على النبي ﷺ ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالمغفرة (قل) .

(١) ما رواه إسماعيل بن إسحاق فى «فضل الصلاة على النبى ﷺ» ، وإسناده =

على المرأة وزوجها[١]، وكما روي عن عليّ من صلاته على عمر [٢]، فهذا لا بأس به.

وبهذا التفصيل تتفق الأدلة، وينكشف وجه الصواب، واللَّه الموفق.

❁ ❁ ❁

= صحيح عن ابن عمر (رضى اللَّه عنهما)؛ أنه كان يُكبِّر على الجنازة، ويُصلِّى على النبى ﷺ ثم يقول: «اللهم بارك فيه، وصلِّ عليه، واغفر له، وأورده حوض نبيك ﷺ». (هـ).

(١) عن جابر بن عبد اللَّه أن امرأة قالت للنبى ﷺ: صلِّ علىَّ وعلى زوجى، فقال النبى ﷺ: «صلى اللهُ عليك وعلى زوجك». صحيح - رواه أبو داود - انظر «صحيح الجامع» (قل).

(٢) قال أنس بن عياض: عن جعفر بن محمد، عن أبيه؛ أن عليًّا رضي اللَّه عنه - لما غُسِّل عمرُ وَكُفِّنَ وحُمل على سريره - وقف عليه فأثنى عليه وقال: «واللَّه ما على الأرض رجلٌ أحبُّ إلىّ أن ألقى اللَّه بصحيفته من هذا المُسَجَّى بالثوب»، وكذلك رواه محمد، ويعلى ابنا عُبيد، عن حجاج الواسطى، عن أبى جعفر، ولم يذكر هذه اللفظة (هـ).

الجزء الثاني :
مختصر
مرويات دعاء ختم القرآن
وحكمه داخل الصلاة وخارجها

للشيخ: بكر بن زيد
رحمه اللَّه تعالى

اختصار:

أبى ذر القلمونى

﴿وَيَٰقَوۡمِ لَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مَالًاۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِي﴾ [هود: ٢٩]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبه نستعين

رَبِّ يَسِّرْ وأَعِنْ يا كَرِيم

قال اللَّه تعالى : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر : ٢١] .

قال ابن كثير رحمه اللَّه تعالى : يقول اللَّه تعالى معظمًا لأمر القرآن ومبينًا علو قدره ، وأنه ينبغي أن تخشع له القلوب ، وتتصدع عند سماعه لما فيه من الوعد الحق والوعيد الأكيد ، ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾ أي : فإذا كان الجبل في غلظته وقساوته ، لو فهم هذا القرآن فتدبر ما فيه لخشع وتصدع من خوف اللَّه عز وجل ، فكيف يليق بكم يا أيها البشر أن لا تلين قلوبكم ، وتخشع وتتصدع من خشية اللَّه ، وقد فهمتم عن اللَّه أمره وتدبرتم كتابه؟ ! ولهذا قال تعالى : ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ قال ابن عباس في قوله تعالى : ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا﴾ إلى آخرها ، يقول : لو أني أنزلت هذا القرآن على جبل حملته إياه لتصدع وخشع من ثقله ومن خشية اللَّه ، فأمر اللَّه الناس إذا نزل عليهم القرآن أن يأخذوه بالخشية الشديدة والتخشع ، ثم قال تعالى : ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ . وقال الحسن البصري : إذا كانت الجبال الصم لو سمعت كلام اللَّه وفهمته لخشعت وتصدعت من خشيته ، فكيف بكم وقد سمعتم وفهتم؟ وقد قال تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ

بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الرعد: ٣١] الآية، وقد تقدم أن معنى ذلك أي لكان هذا القرآن.

[اهـ من «تفسير ابن كثير»].

جاء في كتاب: «مرويات دعَاء خَتم القرآن، وَحكمه دَاخل الصَّلاة وخَارجها» للشيخ: بكر بن عبد اللَّه أبي زيد - رحمه اللَّه تعالى[(١)] - ما مختصره[(٢)]:

وأما إحضار القارئ أهله لحضور الختمة، فهذا ثابت من فعل أنس رضي اللَّه عنه، ولا يصح مرفوعًا.

وأما فضله: فقد بلغت السنن في فضل قراءة القرآن مبلغًا عظيمًا، لكن في خصوص الختم لم يثبت فيه نص عن النبي ﷺ، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا ختم العبد القرآن، صلَّى عليه عند الختم سبعون ألف ملك» رواه الديلمي، وهو موضوع.

وفي خصوص قراءة القرآن في: التراويح، فقال شيخ الإِسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: (سنة باتفاق المسلمين، بل من جل مقصود التراويح: قراءة القرآن فيها؛ ليسمع المسلمون كلام اللَّه، فإن شهر رمضان فيه أنزل القرآن، وفيه كان جبرائيل يدارس النبي ﷺ القرآن...) اهـ. وأما مدته[(٣)]: فقد بلغ الخلاف فيه نحوًا من اثني عشر قولًا، والجمهور على استحباب

(١) وأشير إلى أن إحدى دور التسجيلات الصوتية قامت بنشر شريط لي قديم، به دعاء ختم القرآن في صلاة التراويح، لم يكن متداولًا في السوق قط، وبعد علمها أنني قد انتهيت عن ذلك منذ فترة طويلة، فاللهم إني من ذلك بريء. (قل).

(٢) ومَن أراد التفصيل فليرجع إلى الأصل (قل).

(٣) أحاديث في: الصحاح والسنن وغيرها.

ختمه في ثلاث ليال ، وكراهته دونها ، أو في سبع ، وكراهته دونها ، وعن الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى : اختلافه باختلاف الأحوال والأشخاص ، وهذا اختيار النووي رحمه اللَّه تعالى ، ونقله ابن كثير رحمه اللَّه تعالى في : «فضائل القرآن» .

وأما دعاء الختم ومكانه : فهل يشرع الدعاء؟ وإذا كان مشروعًا هل يكون داخل الصلاة وخارجها ، من إمام أو منفرد؟ وإذا كان داخل الصلاة هل هو قبل الركوع أو بعده؟ أم في دعاء القنوت للوتر؟ أم في السجود؟

فهذان الفرعان : دعاء الختم ومكانه بتفاصيلهما هما محل البحث في هذا الجزء؛ لشيوع العمل بدعاء ختم القرآن داخل الصلاة وخارجها .

وقد بلغت الرغبة في دعاء ختم القرآن إلى وجود ختمة في نحو من ثمانين صفحةً يدعى بها في «المحاريب» في قيام الليل : التراويح ، والتهجد[1] .

(١) قد أفردت في صيغ الدعاء للختم مؤلفات ، منها : كتاب الخطب في ديوان ختم القرآن ، لإبراهيم بن محمد بن حيدر ، المولود سنة ٥٥٩هـ . . . وللجيلاني نفسه ختمة مطولة في كتابه «الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل» ٢/١٣٢-١٣٥ ، طبع مصر ، عام ١٢٨٨هـ . مبنية على الدعاء المسجوع ، ومنها مقاطع انتشرت في زماننا هذا كقوله رحمه اللَّه تعالى : (وقلت يا عزَّ من قائل سبحانه : ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ ، هو أحسن كتبك نظامًا . . . فيه وعد ووعيد . . .) اهـ . . . ومن المؤلفات في صيغ دعاء ختم القرآن : الدعاء المنسوب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى ، والذي استمر زمنًا يطبع في أخريات المصاحف الشريفة ، وهذا ما لم تُثبت نسبته إليه ولا يعرف من نسبه إليه ، وكان الشيخ عبد الرحمن بن قاسم جامع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما اللَّه تعالى في شك من نسبة هذا الدعاء إلى ابن تيمية ، كما تحرر لَدَيّ بخطه في =

ولما كان المسلم مقيَّدًا في تعبده بشريعة محكمة هي: الجادة والصراط المستقيم، وقد عهد من مدارك الشرع أن أمور العباد التعبدية توقيفية؛ لا تشرع إلَّا بنص نصبه اللَّه على حكمه، مسلم الثبوت والدلالة، لضمان الاتباع عن الابتداع، ودرء الغلط والحدث؛ استقرأت ما في ذلك من الأحاديث والآثار، وكلام علماء الأمصار على مر الأعصار، ما وجدت إلى ذلك سبيلًا؛ ليقف الناظر فيه على مدى التلاقي بين دعاء ختم القرآن في الصلاة، وبين قاعدة الشريعة في العبادات من أنها توقيفية، وبالتالي يحصل الحكم باطمئنان: هل لختم القرآن الكريم دعاء مشروع خارج الصلاة أو داخلها، في صلاة التراويح أو الوتر، من إمام أو لمنفرد فيهما، أو في سائر النوافل: كركعتي المغرب والفجر، أو لا يشرع ذلك لعدم ثبوت شيء منه عن النبي ﷺ، وعن صحابته - رضي اللَّه عنهم -. هذا ما ستقف عليه إن شاء اللَّه تعالى مفصلًا، واللَّه تعالى هو الموفق والمعين.

١ - الخلاصة [أى عند أهل الحديث]:

يتضح مما تقدم أن الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة رضى اللَّه عنهم فى دعاء ختم القرآن على ما يلى:

أولًا: أحاديث وآثار تفيد أن الدعاء عند ختم القرآن من مواطن الإجابة، وهى من رواية أنس رضي اللَّه عنه من طريقين فى كل منهما

= بعض أوراق له، يوصي بعدم إدخاله في «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى»؛ ولعل حذفه من الطبعات الأخيرة للمصحف الشريف لذلك، أو لهذا، ولعدم ترتيب دعاء من النبي ﷺ لختم القرآن، وتجريدًا لكتاب اللَّه تعالى وكلامه مما ليس منه.

«وضَّاع»، وعطاء عن ابن عباس وإسناده واهٍ، وعن جابر وفى سنده مَن كذبوه، والعرباض وفى سنده متروك الحديث، وآخر مجهول مع إعلاله بالانقطاع.

وقول ابن مسعود رضي اللَّه عنه موقوف عليه، وفى سنده انقطاع.

وقول التابعى: مجاهد بن جبر رحمه اللَّه تعالى: «الرحمة تنزل عند ختم القرآن»، هو أثر مقطوع من قوله بأسانيد صحيحة.

وعليه فليس منها حديث يصح عن النبى ﷺ، فهى ما بين موضوع أو ما يتقاعد عن الجابر. ولم يصح سوى قول مجاهد رحمه اللَّه تعالى. عن الحكم بن عتيبة، قال: كان مجاهد، وعبدة بن أبي لبابة، وناسٌ؛ يعرضون المصاحف، فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يختموا أرسلوا إليَّ وإلى سلمة بن كهيل، فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف فأردنا أن نختم اليوم فأحببنا أن تشهدونا، فإنه كان يقال: إذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند خاتمته، أو حضرت الرحمة عند خاتمته.

رواه: ابن أبي شيبة واللفظ له، وأبو عبيد، وابن الضُّرَيْس، وابن أبي داود، والفريابي، والدارمي.

ورواه مختصرًا: ابن أبي شيبة، والبيهقي، والفريابي، بسندهم إلى مجاهدٍ قال: (الرحمة تنزل عند ختم القرآن)، ورواه سعيد بن منصور في سننه ١٠٥/ب بلفظ: (من ختم القرآن أعطي دعوة لا ترد)، وفي سند سعيد لهذا الأثر: أبو أمية، وهو عبد الكريم بن أبي المخارق: ضعيف. وأشار الحافظان: النووي وابن حجر، إلى أن أسانيده صحيحة موقوفًا، واللَّه أعلم.

ثانيًا: أحاديث أفادت أدعية نبوية عقب الختم وهى:

حديث أبى أمامة رضي اللَّه عنه وفى سنده وضاع، وحديث أبى هريرة

لم يعلم مخرجه ، وحديث على بن الحسين مرسل مع ما فيه ممن رمى بالكذب والرفض ، وحديث داود بن قيس : معضل ، وحديث زر بن حبيش عن على رواه ابن النجار فى «ذيل تاريخ بغداد» ، ولم نره فى المطبوع منه ، والعزو إليه معلم بالضعف كما تقدم .

ثالثًا : الرواية فى حضور الأهل والأولاد للختم : ثابتة من فعل الصحابى الجليل أنس رضي اللَّه عنه ، وروايته له مرفوعًا لا تصح ، وأثر ابن عباس رضى اللَّه عنهما مُعلٌ بالانقطاع وفى سنده متروك .

ولعله لما كانت الرواية فى هذا الباب لا يثبت منها شىء فى المرفوع إلى النبى ﷺ ، وقد خلت منها دووين الإسلام المشهورة كالستة والموطأ ، ومسند أحمد ، تنكب[١] المؤلفون فى الأحكام ذكر هذا الباب بالكلية ، أمثال : ابن دقيق العيد فى «الإلمام» والمجد فى «المنتقى» وابن حجر فى «البلوغ» وغيرهم ، لا يعرجون على شىء من ذلك ، واللَّه أعلم .

٢ - الخلاصة [أى عند الفقهاء] :

ومما تقدم يتضح للناظر ما يلى :

١ - أن القول بدعاء ختم القرآن فى صلاة التراويح قبل الركوع[٢] يكاد يكون من مفردات الإمام أحمد - رحمه اللَّه تعالى - عن الثلاثة . معللًا بأنه عمل المِصْرَيْنِ : مكة ، والبصرة . وأنه فى رواية عنه : سهل يجعل دعاء ختم القرآن فى الوتر .

(١) تَنَكَّبَ : أعرض - كذا فى «المعجم الوسيط» (قل) .

(٢) ما أظن أن أحدًا إذا ختم القرآن بمفرده ، وأراد أن يدعو بعد الختم ، دعا بعد القيام من الركوع أو قبله ، وإن كان ممن يفعل ذلك جماعة مع الناس فى التراويح (قل) .

وأنه فى روايتى : الفضل والحربى قال فيهما : يدعو بما شاء ، وفى رواية عبدوس فى دعاء القنوت فى الصلاة عند من قال به جاء فيها : إن زاد حرفًا على الوارد فاقطع صلاتك؟!

٢ - وفى المستخرجة عن مالك : أن الدعاء بعد الختم ليس من عمل الناس .

٣ - أن نهاية ما لدى بعض متأخرى الحنفية : استحسان الدعاء للختم وعدم المنع منه . وليس فيه الدعاء به داخل الصلاة .

٤ - أن بعض أهل العلم ، ومن المالكية والشافعية قالوا باستحباب جعل الختم لمنفرد فى راتبة المغرب أو الفجر[١] .

٥ - ما جاء فى ترجمة ابن المبارك رحمه اللَّه تعالى : أنه يعجبه جعل دعاء الختم فى السجود واللَّه أعلم .

٦ - كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى أفاد الآتى :

أ - أن عند كل ختمة دعوة مجابة مروى عن طائفة من السلف ، ولم يذكره فى المرفوع .

ب - أن الدعاء عقيب الختم هو من جنس المشروع .

ج - تأكيده على الأصل فى العبادات ما وافق هدى النبى ﷺ وهدى الصحابة رضى اللَّه عنهم .

د - ليس فى كلامه أى ذكر لدعاء الختم داخل الصلاة .

٧ - وكلام العلامة ابن القيم رحمه اللَّه تعالى تضمن أن الدعاء عقب

(١) هدْى النبى ﷺ فى هاتين الراتبتين قراءة : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، وخير الهدْى هدى محمد ﷺ ، تُرى أن الذى فعل ذلك يكون قد انتقل من المستحب إلى أين؟! (قل) .

الختم من آكد مواطن الدعاء والإجابة، وذكر الرواية عن الإمام أحمد - رحمه اللَّه تعالى - فى الدعاء للختم داخل الصلاة، وما زاد واللَّه أعلم.

٣ - الخاتمة «حاويةً خلاصة هذا الجزء ونتائجه الحكمية»:

من مجموع السياقات فى الفصلين السابقين نأتى إلى الخاتمة فى مقامين:

المقام الأول: فى مطلق الدعاء لختم القرآن.

والمتحصل فى هذا ما يلى:

أولًا: أن ما تقدم مرفوعًا - وهو فى مطلق الدعاء لختم القرآن لا يثبت منه شىء عنى النبى ﷺ، بل هو إما موضوع، أو ضعيف لا ينجبر.

ويكاد يحصل القطع بعدم وجود ما هو معتمد فى الباب مرفوعًا؛ لأن العلماء الجامعين الذين كتبوا فى علوم القرآن، وأذكاره، أمثال: النووى، وابن كثير، والقرطبى، والسيوطى، وتلك الحلبة، لم تخرج سياقتهم عن بعض ما ذكر، فلو كان لديهم فى ذلك ما هو أعلى إسنادًا لذكروه.

ثانيًا: أنه قد صح بفعل أنس بن مالك رضي اللَّه عنه: الدعاء عند ختم القرآن، وجمع أهله وولده لذلك، وأنه قد قفاه على ذلك جماعة من التابعين كما فى أثر مجاهد بن جبر، رحمهم اللَّه تعالى أجمعين.

ثالثًا: أنه لم يتحصل الوقوف على شىء فى مشروعية ذلك فى منصوص الإمامين أبى حنيفة والشافعى رحمهما اللَّه تعالى. وأن المروى عن الإمام مالك رحمه اللَّه: أنه ليس من عمل الناس، وأن الختم ليس سنة للقيام فى رمضان.

رابعًا: أن استحباب الدعاء عقب الختم، هو فى المروى عن الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى، كما ينقله علماؤنا الحنابلة، وقرره بعض متأخرى

المذاهب الثلاثة .

المقام الثانى : فى دعاء الختم فى الصلاة .

وخلاصته فيما يلى :

أولًا : أنه ليس فيما تقدم من المروى - حرف واحد عن النبى ﷺ ، أو عن أحد من صحابته رضى اللَّه عنهم ، يفيد مشروعية الدعاء فى الصلاة بعد الختم ، قبل الركوع أو بعده ، لإمام أو منفرد .

ثانيًا : أن نهاية ما فى الباب : هو ما يذكره علماء المذهب من الرواية عن الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى فى رواية : حنبل والفضل ، والحربى عنه - والتى لم نقف على أسانيدها - من جعل دعاء الختم فى صلاة التراويح قبل الركوع . وفى رواية عنه - لا يعرف مخرجه : أنه سهل فيه فى دعاء الوتر .

وما جاء عن بعض أهل العلم من استحباب جعل القارئ ختمه فى صلاة نفلٍ ، أول الليل أو آخره ، أى : فى سنة المغرب أو سنة الفجر .

وهذه مع جلالة القائلين بها لم يذكروا - رحمهم اللَّه تعالى - ما يسند المشروعية من نص ثابت فى سنده ودلالته عن النبى ﷺ أو عن صحابته رضى اللَّه عنهم .

ومن خلال تتبع المروى فى «الفصل الأول» من هذه الرسالة لم نحس له بأثر ولا أثارة؟! وهذا من العبادات الجهرية التى لو وقعت لنقل إلينا وقوعها ، واشتهر أمرها فى كتب الرواية والأثر . بل فى رواية حنبل لما قال لأحمد رحمه اللَّه تعالى : إلى أى شيء تذهب فى هذا؟ قال : رأيت أهل مكة يفعلونه ... : دليل على أنه لو كان عند الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى سنة ماضية مرفوعة إلى النبى ﷺ ، أو متصلة العمل بعصر الصحابة رضى

اللَّه عنهم، لاعتمدها فى الدلالة، وهو رحمه اللَّه تعالى من أرباب الإحاطة فى الرواية.

فلم يبق فى الدلالة عنده إلا عمل المِصْرَيْنِ: مكة والبصرة. وكم لأهل كل مصرٍ من عمل لم يتابعهم عليه أحد، مثل أهل مكة فى عدة مسائل، كما فى «أخبار مكة» للفاكهى ٣/٩٢ - ٩٦.

مدى حجية جريان العمل فى العبادات:

وعليه فليعلم أن توارث العمل يكون فى موطن الحجة حيث يتصل بعصر التشريع، كتوارث مقدار الصاع والمدّ النبوى وأعيان المشاعر ونحو ذلك[١].

ويكون فى موطن الحجة أيضًا عند جماعة من الفقهاء والأصوليين والمحدثين حيث تكون عَضَادَته لحديث ضعيف، تلقته الأمة بالقبول. لكن هنا لم يكن نقل لعمل متصل بعصر النبى ﷺ، وصحابته رضى اللَّه عنهم، ولا عاضد لحديث فى الباب وتلقته الأمة بالقبول - ففات إذًا شرطه عند من قال به.

لهذا فإن مالكًا رحمه اللَّه تعالى وهو عالم المدينة فى زمانه كره الدعاء بعد الختم مطلقًا وقال: ما هو من عمل الناس.

وظاهر من هذا أنه من العمل المتأخر عن عصر الصحابة رضى اللَّه عنهم، والمتحرر عند علماء الأصول: أن جريان العمل فيما لا يتصل بعصر الصحابة رضى اللَّه عنهم لا يعتبر حجة فى «التعبد» ولا يلتفت إليه، لقاعدة: «وقف العبادات على النص وموارده»[٢]. وظاهر من كلمة الإمام

(١) انظر «إعلام الموقعين» ٢/٣٧٢.
(٢) انظر «إعلام الموقعين» ٢/٣٩٤.

مالك رحمه اللَّه تعالى أنه لم يكن فى محل اتفاق بعدهم رضى اللَّه عنهم[١].

ومذهب الجمهور من أهل العلم الاحتجاج بما نقل عن الصحابة رضى اللَّه عنهم، فى ذلك فقط، كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى فى «صحة أصول مذهب أهل المدينة» مع الأخذ فى الاعتبار بما هو مقرر فى: أصول الحديث، والفقه، من أن الصحابى إذا رأى خلاف ما رَوَى، فالعبرة بروايته لا برأيه.

وأن الصحابى أيضًا: إذا رأى رأيًا صح عنه، وثبت فى المرفوع ما هو على خلافه، فالأخذ بالثابت المرفوع هو المتعين، وإذا كان هذا فى حق الصحابة رضى اللَّه عنهم، وَهُم أبر الأمة قلوبًا، فكيف بمن تأخر عن طبقتهم؟! ومعلومة وجوه الاعتذار فى هذا عن الصحابة رضى اللَّه عنهم، وعمن بعدهم من أهل العلم كما هو فى «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى.

ومعلوم أيضًا أن المنتسب إلى مذهب كالحنفى والحنبلى مثلًا لو ترك فى مسألة مذهب إمامه لقيام الدليل على خلافه، فإن هذا هو عين التقليد فى صورة ترك التقليد، لقول كل إمام: «إذا صح الحديث فهو مذهبى»، ولهذا كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى يأخذ من وقف الحنابلة لانتسابه إلى المذهب، ولم تكن اختياراته مخرجة له من المذهب[٢]، كما حكاه تلميذه ابن القيم عنه فى «إعلام الموقعين».

والخلاصة: أنه ليس من دليل لهذه الرواية عن الإمام أحمد رحمه اللَّه

(١) انظر التنكيل للمعلمى ١/٢٣.

(٢) لأن منها ما لا يوافق المذهب، وإنما يوافق الدليل (قل).

تعالى سوى عمل التابعين فى مكة والبصرة، وأنه منقطع الاتصال بعصر الصحابة رضى اللَّه عنهم، وأن التابعين اختلفوا فقال مالك رحمه اللَّه تعالى: ليس عليه عمل الناس. فآل الأمر إلى قاعدة العبادات من وقفها على النص وموردِه، ولا نص هنا، فبقى الأمر على البراءة وعدم المشروعية واللَّه أعلم.

ثالثًا: أن أمرًا تعبديًّا: وهو الدعاء فى الصلاة لختم القرآن قبل الركوع، أو بعده، من إمام، أو منفرد - لم يثبت فيه شىء عن النبى ﷺ - بل لم يُرو فيه شيء - ولا عن صحابته رضى اللَّه عنهم؟ ثم تُعمر به «المحاريب» بدعاء فيه ما هو متكلف مسجوع، غير مأثور، يشغل نحو ساعة من الزمان، يُتلى بصوت التلاوة وأدائها، وتحرير النغم فيه يكون عن ظهر قلب، أو فى رسالة ربما وصلت ثمانين صفحة - أى تعدل تلاوة خمسة أجزاء من كتاب اللَّه تعالى، ويبكى من شاء من مأموم وإمام - أثابهم اللَّه على حسن نيتهم - وقوارع التنزيل، وآيات الذكر الحكيم، تتلى فى ليالى الشهر، بل على ممر العام، ولا تكاد تسمع ناشجًا ولا نابسًا ببكاء من مأموم أو إمام، واللَّه تعالى يقول: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ الآية.

وروى ابن المبارك بسنده[(١)]، ومن طريقه: ابن عساكر[(٢)]، عن محمد بن زياد قال: رأيت أبا أمامة رضي اللَّه عنه أتى على رجل وهو ساجد، يبكى فى سجوده، ويدعو ربه، فقال أبو أمامة: «أنت، أنت، لو كان هذا فى بيتك»[(٣)].

(١) الزهد والرقائق ص ٥٠.

(٢) تاريخ ابن عساكر ٨/١٥٠ ب نسخة الظاهرية.

(٣) جاء فى «فتح البارى» ج ٢ ص ١٧٢: عند ذِكر السبعة «الذين يظلهم اللَّه فى =

إن أمرًا شأنه كذلك لا يتعبد به إلا بنص ثابت فى سنده ودلالته ، والنص فى هذا عن النبى ﷺ أو عن أحد من صحابته رضى اللَّه عنهم لم يحصل بعد التتبع البالغ ، وعدم وقوف الحفاظ الجامعين على شىء فى ذلك كما تقدم يدل على عدم وجوده . ورحم اللَّه الإمام أحمد ، إذ فى رواية عبدوس عنه : أن الإمام إن زاد حرفًا فى دعاء القنوت على الوارد فاقطع صلاتك ؟ ! فكيف بدعاء يستغرق نحو ساعة من الزمان لم يرتبه النبى ﷺ ولا شيئًا منه - لختم القرآن .

ورحم اللَّه الإمام أحمد ، إذ فى رواية أبى طالب عنه : أنه لم يستحب وصل ختمة بأخرى . قال ابن قدامة : «لعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح يصير إليه» . وهذا من الإمام أحمد رحمه اللَّه تعالى ، ومن شدة تفقوه الأثر وأن الرأى يرد إلى السنن .

ورحم اللَّه ابن المبارك ، إذ يعجبه جعل دعاء الختم في السجود ، ولعل هذا لعدم ثبوت شىء فيه عنده ، ولعموم الحديث الصحيح : «وأما السجود

= ظله يوم لا ظل إلا ظله ...» :
(وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ). [أى من خشية اللَّه] قوله : (ذكر الله) أي : بقلبه من التذكر أو بلسانه من الذكر ، و(خاليًا) أي من الخلو ؛ لأنه يكون حينئذ أبعد من الرياء ، **والمراد خاليًا من الالتفات إلى غير اللَّه ولو كان في ملأ** ، ويؤيده رواية البيهقي : «ذكر اللَّه بين يديه» ، ويؤيد الأول رواية ابن المبارك وحماد بن زيد : «ذكر اللَّه في خلاء» ، أي : في موضع خال ، وهي أصح ، قوله : (ففاضت عيناه) أي : فاضت الدموع من عينيه ، وأسند الفيض إلى العين مبالغة ، كأنها هي التي فاضت. قال القرطبي : وفيض العين بحسب حال الذاكر ، وبحسب ما يكشف له ، ففي حال أوصاف الجلال يكون البكاء من خشية اللَّه ، وفي حال أوصاف الجمال يكون البكاء من الشوق إليه). اهـ (قل).

فأكثروا فيه من الدعاء فَقَمِنٌ[١] أن يستجاب لكم» . وأنت قريب العهد فيما مضى فى المقدمة عن أبحاث الختم من أن بعضها سنة لقيام الدليل عليه ، والبعض بدعة لعدمه ، والبعض لا يشرع لضعف الخلاف .

وأن مدرك الحكم فى الجميع فى دائرة القاعدة بتوقيف العبادات فى النص ومورده .

وبعدُ :

ألا يعود دعاء الختم فى صلاة التروايح - وبهذه الكيفية - بالتأثير على قاعدة العبادات من أنها توقيفية لا تكون إلا بنص؟

وعليه فإن خلاصة النتيجة الحكمية فى هذين المقامين تتكون فى أمرين :

الأول : أن دعاء القارىء لختم القرآن خارج الصلاة ، وحضور الدعاء فى ذلك : - أمر مأثور من عمل السلف الصالح من صدر هذه الأمة ، كما تقدم من فعل أنس رضي اللَّه عنه وقفاه جماعة من التابعين والإمام أحمد فى رواية : حرب وأبى الحارث ويوسف بن موسى رحمهم اللَّه أجمعين . ولأنه من جنس الدعاء المشروع . وتقدم قول ابن القيم رحمه اللَّه تعالى : «وهو من آكد مواطن الدعاء ومواطن الإجابة» .

الثانى : أن دعاء ختم القرآن فى الصلاة ، من إمام أو منفرد قبل الركوع وبعده فى «التراويح» أو غيرها ، لا يعرف ورود شىء فيه أصلًا عن النبى ﷺ ، ولا عن أحد من صحابته مسندًا . وأن قاعدة العبادات : وقفها على النص ومورده . وأن من مقتضيات الشهادة بأن محمدًا رسول اللَّه ﷺ : أن لا يعبد إلا بما شرع على لسان رسوله ﷺ . قال اللَّه تعالى : ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ

(١) قَمَنٌ وقَمِنٌ وقَمينٌ : أي خليق وجدير - كذا فى «النهاية» (قل).

﴿ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ الآية . وهذا العمل مما لم يعلم وروده عن النبى ﷺ، فلا يشرع إذًا فى أصح قولى العلماء رحمهم اللَّه تعالى [...] .

هذا ما يظهر لمقتضى الدليل والتزام قاعدة التعبد . قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللَّه تعالى - فى نصرة هذا المنهج : (وليس لأحد أن يحتج بقول أحد فى مسائل النزاع ، وإنما الحجة النص والإجماع ، ودليل مستنبط من ذلك تقرر مقدماته بالأدلة لشرعية لا بأقوال بعض العلماء ؛ فإن أقوال العلماء يحتج لها بالأدلة الشرعية ، لا يحتج بها على الأدلة الشرعية ، ومن تربى على مذهب قد تعوده واعتقد ما فيه ، وهو لا يحسن الأدلة الشرعية وتنازع العلماء ، لا يفرق بين ما جاء عن الرسول وتلقته الأمة بالقبول بحيث يجب الإيمان به ، وبين ما قاله بعض العلماء ويتعسر أو يتعذر إقامة الحجة عليه ، ومن كان لا يفرق بين هذا وهذا لم يحسن أن يتكلم في العلم بكلام العلماء ، وإنما هو من المقلدة الناقلين لأقوال غيرهم ، مثل المحدث عن غيره ، والشاهد على غيره لا يكون حاكمًا ، والناقل المجرد يكون حاكيًا لا مفتيًا) اهـ .

والمأمول من ناظر هذا الجزء أن لا يغلبه شيوع العمل عن تفهم السنن ، فإن العوائد كما أنها تبنى أصولًا وتهدم أصولًا ، فإنها ملاّكة ، والانفكاك منها يحتاج إلى ترويض النفس ، وإلزامها بالسنن . وهذا نهاية ما تم الوقوف عليه ، والتوصل إليه ، مع بذل الوسع فى التتبع ، فمن كان عنده فضل علم نافع عن صدر غنى بالتقوى ، فليرشد إليه وأجره على اللَّه ، فكم ترك الأول للآخر ، ملتزمًا جادة أهل العلم من الأخذ بالدليل ، مع وافر التقدير لأئمة الإسلام وفقهائه الأعلام ، وسلوك سبيلهم فى دلالة العباد إلى السنة ، وتصحيح السير إلى اللَّه تعالى على وفقها ، وأن الفعل

غير المشروع ينبه عليه وإن كثر فاعلوه، كما حرره العلماء ومنهم العلامة ابن مفلح الحنبلى رحمه اللَّه تعالى فى: «الآداب الشرعية ١/٢٩٧ - ٢٩٨» فانظره يفتح لك إلى الخير أفقًا، واللَّه الموفق والمعين، وصلى اللَّه على نبينا ورسولنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين[١].

فوائد:

١ - عن الكمال بن الهمام - رحمه اللَّه تعالى -:

قال المناوي رحمه اللَّه تعالى في «فيض القدير ١/٢٢٩»: (تنبيه: قال الكمال بن الهمام: ما تعارفه الناس في هذه الأزمان، من التمطيط، والمبالغة في الصياح، والاشتغال بتحريرات النغم - أي الدعاء - إظهارًا للصناعة النغمية لا إقامة للعبودية، فإنه لا يقتضي الإِجابة، بل هو من مقتضيات الرد. وهذا معلوم: إن كان قصده إعجاب الناس به، فكأنه قال: اعجبوا من حسن صوتي وتحريري، ولا أرى أن تحرير النغم في الدعاء - كما يفعله القراء في هذا الزمان - يصدر ممن يفهم معنى الدعاء والسؤال، وما ذاك إلَّا نوع لعب؛ فإنه لو قدر في الشاهد: سائل حاجة من ملك، أدى سؤاله وطلَبه بتحرير النغم فيه من الخفض والرفع والتطريب والترجيع

(١) قال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى فى «الوابل الصيب»:
(قراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء، هذا من حيث النظر لكل منهما مجردًا، وقد يعرض للمفضول ما يجعله أولى من الفاضل بل يعينه، فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل، وهذا كالتسبيح في الركوع والسجود، فإنه أفضل من قراءة القرآن فيهما، بل القراءة فيهما منهي عنها نهي تحريم أو كراهة) (قل).

كالتغني ، نسب البتة إلى قصد السخرية واللعب ، إذ مقام طلب الحاجة : التضرع لا التغني ، فاستبان أن ذاك من مقتضيات الخيبة والحرمان) اهـ .

٢ - في إيقاظ من يقنت في الوتر - إلى التقيد بالوارد ، وإن زاد على الوارد في تعليم النبي ﷺ للحسن كما في السنن[١] فليكن من جنس الدعاء المشروع في القنوت ، آخذًا بمجامع الدعاء من الأدعية الواردة عن النبي ﷺ ، وأن يترك الأدعية المخترعة المسجوعة المتكلفة .

٣ - كلمة عن هذه الرسالة[٢] :

بسم اللَّه الرحمن الرحيم ، الحمد للَّه رب العالمين ، وأصلى وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد : فقد قرأتُ الرسالة التى كتبها أخونا الشيخ : بكر أبو زيد ، حول الدعاء عند ختم كتاب اللَّه العزيز ، فألفيته قد أجاد فيها وأفاد ، فى بحث علمى رصين ، وما ذكره من أنه لا دليل على الدعاء عند ختم القرآن الكريم فى الصلاة فإن الأمر عندى كما قال ، فجزاه اللَّه تعالى خيرًا وجعلنا وإياه من الهداة المهتدين الصالحين المصلحين ، إنه جواد كريم . قال ذلك كاتبه : محمد بن صالح العثيمين . [اهـ من كتاب «مرويات دعاء ختم القرآن»] .

❁ ❁ ❁

(١) الفتاوى ٢١/١٥٣.

(٢) ما زال الكلام من كتاب «مرويات دعاء ختم القرآن» (قل).

الخاتمة

أستغفر اللَّه الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ؛ إن الاستغفار بعد الطاعة لا يقل عن الاستغفار بعد المعصية .

قال ابن القيم رحمه اللَّه : فالرضا بالطاعة من رعونات النفس وحماقتها .

وأرباب العزائم والبصائر أشد ما يكونون استغفارًا عقيب الطاعات ، لشهودهم تقصيرهم فيها ، وترك القيام بها كما يليق بجلاله وكبريائه . وأنه لولا الأمر لما أقدم أحدهم على مثل هذه العبودية ، ولا رضيها لسيده .

وقد أمر اللَّه تعالى وفده وحجاج بيته بأن يستغفروه عقيب إفاضتهم من عرفات وهو أجل المواقف وأفضلها . فقال : ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة : ١٩٨، ١٩٩] ، وقال تعالى : ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران : ١٧] . قال الحسن : مدوا الصلاة إلى السحر ، ثم جلسوا يستغفرون اللَّه عز وجل . وفي «الصحيح» : «أن النبي ﷺ كان إذا سلم من الصلاة استغفر ثلاثًا ، ثم قال : اللهم أنت السلام ، ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام»(١) . وأمره اللَّه تعالى بالاستغفار بعد أداء الرسالة ، والقيام بما عليه من أعباء ، وقضاء فرض الحج ، واقتراب أجله ، فقال في آخر سورة أنزلت عليه : ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ

(١) «كان إذا انصرف من صلاته ...» صحيح - رواه أحمد ومسلم - انظر «صحيح الجامع» (قل).

ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١: ٣].

ومن هاهنا فهم عمر وابن عباس - رضي اللَّه عنهم - أن هذا أجل رسول اللَّه ﷺ أعلمه به، فأمره أن يستغفره عقيب أداء ما كان عليه، فكأنه إعلام بأنك قد أديت ما عليك، ولم يبق عليك شيء، فاجعل خاتمته الاستغفار كما كان خاتمة الصلاة والحج وقيام الليل، وخاتمة الوضوء أيضًا أن يقول بعد فراغه: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك»[(١)]، «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين»[(٢)]، انتهى[(٣)].

واللَّه لو علموا قبيح سريرتي لأبى السَّلام عليَّ من يلقاني

(١) «من توضأ فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، كُتِبَ في رَقٍّ ثم طُبِعَ بطابع فلم يُكْسَر إلى يوم القيامة». جاء في «السلسلة الصحيحة» للألباني برقم (٢٣٣٣). أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» برقم ٨١، والحاكم ١/٥٦٤، والضياء في «المنتقى»... والخلاصة أن الحديث صحيح بمجموع طرقه المرفوعة، والموقوف لا يخالفه لأنه لا يُقال بمجرد الرأي كما قال الحافظ (قل).

(٢) قال رسول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» رواه مسلم. وكذلك رواه الترمذي وزاد فيه: «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين» وقال فيه: هذا حديث في إسناده اضطراب. قال الألباني في «تمام المنة» ص ٩٧: (والحق أن الحديث صحيح، والاضطراب المشار إليه [أى: الخاص بالزيادة] ليس من الاضطراب الذي يُعَلُّ به الحديث (قل).

(٣) «مدارج السالكين» لابن القيم (ج ١ ص: ١٧٥، ١٧٦) (قل).

ولأعرضوا عني وملُّوا صحبتي ... وَلَبُؤْتُ بعد كرامة بهوانِ
لكن سَتَرْتَ مَعَايِبِي وَمَثَالِبِي[١] ... وَحَمَلْتَ عن سَقَطِي وعن طُغياني
فلك المحامد والمدائح كلها ... بخواطري وجوارحي ولساني
ولقد مَنَنْتَ عليَّ ربِّ بأنعم ... ما لي بشكر أقلهن يدانِ
فوحقِّ حكمتك التي آتيتني ... حتى شددت بنورها برهاني
لئن اجْتَبَتْني من رضاك مَعُونَةٌ ... حتى تُقوِّى أَيْدُهَا[٢] إيماني
لأسبحنك بكرةً وعشيةً ... ولتخدمنك في الدُّجَى[٣] أركاني
ولأعبدنك قائمًا أو قاعدًا ... ولأشكرنك سائر الأحيانِ
ولأكتمن عن البرية خَلَّتي ... ولأشكون إليك جَهْدَ زماني
ولأقصدنك في جميع حوائجي ... من دون قصد فلانةِ وفلانِ
ولأحسمن عن الأنام مطامعي ... بحُسَامِ يَأْسٍ لم تَشُبْهُ بَناني[٤]
ولأجعلن رضاك أكبر همتي ... ولأضربن من الهوى شيطاني
ولأكسون عيوب نفسي بالتُّقى ... ولأقبضن عن الفجور عناني[٥]
ولأمنعن النفس عن شهواتها ... ولأجعلن الزهد من أعواني
ولأتلون حروف وحيك في الدُّجَى ... ولأحرقن بنوره شيطاني
رحم الإله صداك يا قحطاني

(١) المثالب : المعايب - كذا في «المعجم الوسيط»(قل).
(٢) الأيد : القوي الشديد - كذا في «المعجم الوسيط» فيكون المقصود بأيدها هنا : قوة المعونة واللَّه أعلم(قل).
(٣) الدجى : سواد الليل وظلمته - كذا في «المعجم الوسيط» (قل).
(٤) البنان : أطراف الأصابع ، واحدته : بنانة - كذا في «المعجم الوسيط» (قل).
(٥) العِنان - بكسر العين - : سير اللجام الذي تمسك به الدابة - كذا في «المعجم الوسيط» (قل).

يا رب :

(تم نورك فهديت ، فلك الحمد ، عظم حلمك فغفرت فلك الحمد ، بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد ، ربنا وجهك أكرم الوجوه ، وجاهك أعظم الجاه ، وعطيتك أفضل العطية وأهناها ، تطاع ربنا فتشكر ، وتعصى فتغفر ، وتجيب المضطر ، وتكشف الضر ، وتشفي السقيم ، وتغفر الذنب ، وتقبل التوبة ، ولا يجزي بآلائك أحدٌ ، ولا يبلغ مدحتك قول قائل) .

(يا من لا تراه العيون ، ولا تخالطه الظنون ، ولا يصفه الواصفون ، ولا تغيره الحوادث ، ولا يخشى الدوائر ، ويعلم مثاقيل الجبال ، ومكاييل البحار ، وعدد قطر الأمطار ، وعدد ورق الأشجار ، وعدد ما أظلم عليه الليل وأشرق عليه النهار ، ولا تواري منه سماءٌ سماء ، ولا أرضٌ أرضًا ، ولا بحرٌ ما في قعره ، ولا جبل ما في وعره ، اجعل خير أعمارنا آخرها ، وخير أعمالنا خواتمها ، وخير أيامنا يوم نلقاك فيه) .

﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ﴾ . ﴿سُبۡحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلۡعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٨١ وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ . وصلِّ اللَّه على محمد وعلى آله وصحبه وسلم...

والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته .

أبو ذر القلموني...

عبد المنعم بن حسين بن حنفي بن حسن بن الشاهد - مصر - الواحات الداخلة - القلمون - المقيم في مصر - الجيزة - أرض اللواء - الصفطاوي - شارع محمد الشافعي أمام مسجد الرحمن .

تم بعون اللَّه تعالى وفضله الانتهاء من هذا الكتاب فى ليلة الخميس

الثالث والعشرين من شهر ذى الحجة سنة ألف وأربعمائة وتسع هجرية، بالمدينة النبوية على ساكنها الصلاة والسلام أثناء قيامي بأداء فريضة الحج، ثم استقبلت - برحمة اللَّه تعالى - من أمرى ما استدبرت، فقمتُ بإعادة الجمع والاختصار والتحقيق بعد ظهور الطبعة الأولى بشهر ونصف تقريبًا، وكان الانتهاء من ذلك - بعون اللَّه ومنته - فى يوم الخميس السابع والعشرين من شهر ذى القعدة، سنة ألف وأربعمائة وثمانى عشرة من الهجرة من بكة المباركة إلى المدينة النبوية على ساكنها الصلاة والسلام حيث ظلَّ الكتاب بعد جمعه وتهيئته للطباعة حوالى تسع سنوات دون أن يخرج إلى حيِّز الوجود ﴿ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [الأنعام: ٩٦]، مع مراعاة ما أشرت إليه في المقدمة، قبل ظهور الطبعة الأخيرة، وذلك عام ألف وأربعمائة وأربع وثلاثين من الهجرة من جعل كتاب «القمر المنير» في كتاب مستقل على حدة، ومع ما يسر اللَّه تعالى من إضافة لبعض الفوائد في ذلك العام. ﴿سُبۡحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلۡعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٨١ وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.

الحمد للَّه الذي بنعمته
تتم الصالحات

❁ ❁ ❁

فهرس الكتاب

الموضوع الصفحة

تنبيهات ٤
● الجزء الأول : تهذيب كتاب جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليمًا ٥
المقدمة ٨
باب تمهيدي: أحاديث وردت فى فضائل الصلاة والسلام على البشير النذير من «كتاب: صحيح الجامع الصغير» ١٥
بداية الكلام من «كتاب: جلاء الأفهام» مع ما يسَّر اللَّه تعالى لى من تعليقات كثيرة داخل الشرح بخلاف التعليقات التى فى الهوامش ٢٧
الباب الأول: ما جاء فى الصلاة على رسول اللَّه ﷺ ٢٨
الباب الثانى: في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ، والصلاة على آله ٣٦
الفصل الأول: في افتتاح صلاة المصلي بقوله: «اللهم»، ومعنى ذلك ٣٦
الفصل الثاني: في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ ٣٧
فصل: فى تقسيم صلاة اللَّه على عباده ٣٩
بعض الأوجه التى تُبيِّن أن المقصود من صلاة اللَّه على نبيه ﷺ: ثناؤه عليه عند الملائكة وليس مغفرته ٤٢
الفصل الثالث: في معنى اسم النبي ﷺ واشتقاقه ٤٤
فصل: فى وجه تسمية النبى ﷺ بمحمد ٤٦
فصل: [تسميته ﷺ بـ «محمد» كانت قبل تسميته ﷺ بـ «أحمد»] ٤٧
الفصل الرابع: في معنى «الآل» واشتقاقه وأحكامه ٤٩
فصل: فى اختلاف الناس فى «آل النبى ﷺ» ٥٠
فصل: [فى ذكر أزواجه عليه الصلاة والسلام] ٥٢
فصل: فى الكلام على «الذرية» ٦٤

الفصل الخامس: في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ ٦٦
الفصل السادس: في ذكر المسألة المشهورة بين الناس وبيان ما فيها ٧٢
الفصل السابع: في ذكر نكتة حسنة في هذا الحديث المطلوب فيه الصلاة
عليه وعلى آله، كما صلى على إبراهيم، وعلى آله ٧٤
الفصل الثامن: في قولهم: «اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد» وذكر البركة ٧٦
الفصل التاسع: في اختتام هذه الصلاة بهذين الاسمين من أسماء الرب
سبحانه وتعالى، وهما: «الحميد»، «المجيد» ٧٨
الفصل العاشر: في ذكر قاعدة في هذه الدعوات والأذكار التي رويت بألفاظ مختلفة .. ٨١
الباب الثالث: في مواطن الصلاة على النبي ﷺ التي يتأكد طلبها إما وجوبًا
وإما استحبابًا مؤكدًا ٨٣
الموطن الأول وهو أهمها وآكدها: في الصلاة في آخر التشهد ٨٣
الموطن الثاني من مواطن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول ٨٣
الموطن الثالث من مواطن الصلاة على النبي ﷺ الصلاة عليه آخر القنوت ٨٤
الموطن الرابع من مواطن الصلاة عليه ﷺ صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية ... ٨٥
الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه ﷺ في الخطبة ٨٦
الموطن السادس من مواطن الصلاة عليه ﷺ بعد إجابة المؤذن وعند الإقامة ... ٨٦
الموطن السابع من مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند الدعاء ٨٧
الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد وعند الخروج منه ٨٨
الموطن التاسع من مواطن الصلاة على النبي ﷺ على الصفا والمروة ٨٩
الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند اجتماع القوم قبل تفرقهم ٩٠
الموطن الحادي عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند ذكره ٩١
الموطن الثاني عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الوقوف على قبره ٩٢
الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقب ختم القرآن ٩٣
الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ يوم الجمعة ٩٤
الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند القيام من المجلس ٩٤

الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند الهم ٩٥
الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند كتابة اسمه ﷺ ١٠٦
الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عند تبليغ العلم إلى الناس
عند التذكير والقصص ، وإلقاء الدرس ، وتعليم العلم ، في أول ذلك وآخره ١٠٦
الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ عقب الذنب إذا أراد
أن يكفر عنه ١٠٧
الموطن الخَاتمَ : من مواطن الصلاة عليه ﷺ في الصلاة في غير التشهد ١٠٧
الباب الرابع : في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه ﷺ ١٠٩
الباب الخامس : في الصلاة على غير النبي وآله ، صلى اللَّه عليه وسلم تسليمًا ١١١
فصل فى الصلاة على آل النبى ﷺ ١١٢
فصل فى الصلاة على آل النبى ﷺ استقلالًا ١١٣
● **الجزء الثاني : مختصر مرويات دعاء ختم القرآن وحكمه داخل الصلاة وخارجها** .. ١١٧
خاتمة الكتاب ١٣٥
فهرس الكتاب ١٤٠

❁ ❁ ❁

الرموز المستَعمَلة فى الكتاب

[نقلاً عن صحيح الجامع]

١ - (خ) صحيح الإمام البخارى

٢ - (م) صحيح الإمام مسلم

٣ - (ق) للبخارى ومسلم

٤ - (د) سنن أبى داود

٥ - (ت) سنن الترمذى

٦ - (ن) سنن النسائى

٧ - (هـ) سنن ابن ماجه

٨ - (٤) لهؤلاء الأربعة

٩ - (٣) لهم إلا ابن ماجه

١٠ - (حم) مسند أحمد بن حنبل

١١ - (عم) .. عبد اللَّه بن أحمد فى المسند

١٢ - (ك) للحاكم

١٣ - (خد) الأدب المفرد للبخارى

١٤ - (تخ) التاريخ للبخارى

١٥ - (حب) صحيح ابن حبان

١٦ - (طب) الطبرانى فى الكبير

١٧ - (طس) الطبرانى فى الأوسط

١٨ - (طص) الطبرانى فى الصغير

١٩ - (ص) سنن سعيد بن منصور

٢٠ - (ش) مصنف ابن شيبة

٢١ - (عب) مصنف عبد الرزاق

٢٢ - (ع) مسند أبى يعلى

٢٣ - (قط) الدارقطنى

٢٤ - (فر) مسند الفردوس للديلمى

٢٥ - (حل) الحلية لأبى نُعيم

٢٦ - (هب) شعب الإيمان للبيهقى

٢٧ - (هق) سنن البيهقى

٢٨ - (عد) الكامل لابن عدى

٢٩ - (عق) الضعفاء للعقيلى

٣٠ - (خط) للخطيب البغدادي

اهـ من « صحيح الجامع »

٣١- نظرًا لتداخل الهوامش رمزت للعبد الذليل لربه « أبى ذر القلمونى » بـ« قل » ، ولكتاب « ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير وزيادته على الأبواب الفقهية » بـ« ب - ف »



كُتُـب للمؤلـف

١- «ففروا إلى اللَّه»؟
٢- « وصف الدور الثلاثة من تفسير ابن كثير ».
- الدنيا دار الغُرور - النار دار الثُّبُور - الجنة دار السرور
٣- «عون الرحمن فى حفظ القرآن بزيادة فتح المَنَّان فى حمل الفُرقان».
[الطبعة الأصلية] ١٤٢٠ هـ دار التراث الإسلامي - مكتبة الصفا.
٤- كتاب « الطيباتِ من الرزق » .
٥- « كلمات القرآن الكريم من كتاب أيسر التفاسير للجزائري » .
٦- «ماذا تعرف عن اللَّه»؟؟؟؟؟
٧- «أحكام الصيام والقيام وزكاة الفطر».
٨- «تهذيب كتاب فتنة تصوير العلماء».
٩- «كرة القدم وأخواتها».
١٠- يا أيها النساء ادخلوا مساكنكم.

❁ ❁ ❁

هـــذا الكتـــاب

- من أراد أن يطبعه فليطبعه دون إذن، وليتق اللَّه فيه، وليلتزم بما على الغلاف من كلمات عند الطباعة.
- أعِرْهُ إلى أشقائك وجيرانك وإخوانك حتى تَعُمَّ الفائدة.

هدية الكتاب : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن قال: سبحانَ اللَّهِ العظيمِ وبحمدِه، غُرِسَت له نخلةٌ في الجنَّةِ».

[صحيح- رواه الترمذي وابن حبان والحاكم. كذا في صحيح الجامع].

قال ابن الجوزي رحمه الله: «لا تنظر كم نخلة غرست، ولكن انظر كم نخلة فاتتك».

سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ * وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ